[رقم المخطوط : ١١٨٦]

شرح صحيح البخاري " مجالس السّفيري على البخاري " " المجلّد الثّالث " (حديث) :

لشمس الدّين محمّد بن عمر بن أحمد السّفيري ت ٩٥٦هـ

٢٢٨ ورقة ٢٣ سطرا تاريخه : القرن ١٣هـ تقديرا

بيوم شك وكذا اذا كانت السماء مصحية ولم يتحدث
الناس برؤيته فانه ليس بشك ايضا بل اخر ايام شعبان
فيحرم صومه ايضا الا اذا وافق عادة له او صامه عن
قضاء او نذر او نحو ذلك اكثامنة لرمضان اسماء كثيرة
زايدة على الستين ذكرها ابو الخير الطالقاني منها شهر الله
وشهر الامة وشهر القران وشهر القيام وشهر الكفاة وبين
وجه تسميته بكل اسم منها واختلفوا في سبب تسمية رمضان
فقيل انه ماخوذ من الرمض وهو شدة الحر لان الذنوب لما
اراد ان تضع اسماء الشهور وافق ان اكثر المذكور كان في
شدة الحر فسمي بذلك كما سمي الربيعان لموافقتهما زمن
الربيع وقيل سمي بذلك لانه يرمض الذنوب اي يحرقها
وضعف هذا بان التسمية به ثابتة قبل الشرع التاسعة
ق ابن عبد السلام رمضان افضل الاشهر فقد جاء في
الحديث اتاكم رمضان سيد الشهور فمرحبا به واهلا وفي كتاب
نفحات الازهار ولمحات الانوار عن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه انه ق سمعت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
هبط علي جبريل عليه السلام فقال يا محمد ان لكل شيء سيدا
فسيد البشر ادم وسيد ولد ادم انت وسيد الروم صهيب
وسيد فارس سلمان وسيد الحبش بلال وسيد الشجر الكرم
وسيد الطير النسر وسيد الشهور رمضان وسيد الايام
يوم الجمعة وسيد الكلام العربية وسيد العربية القران
وسيد القرآن سورة البقرة والعاشر في ذكر شيء من فضايل
رمضان منها انه شهر المغفرة فقد جاء في الحديث عن النبي

فضايل
شهر رمضان المبارك
صلى الله عليه وسلم انه ق رمضان يغفر الله في اول ليلة منه
لكل اهل القبلة وروى البيهقي انه صلى الله عليه وسلم ق
اعطيت امتي في شهر رمضان خصالم يعطهن نبي قبلي
اما الاولى فانه اذا كان اول ليلة من شهر رمضان نظر
الله اليهم ومن نظر الله اليه لم يعذبه ابدا واما الثانية فان
خلوف افواههم حين يمسون اطيب عند الله من ريح المسك
واما الثالثة فان الملائكة تستغفر لهم في كل يوم وليلة واما
الرابعة فان الله عز وجل يامر جنته فيقول لها استعدي
وتزيني لعبادي اوشك ان يستريحوا من تعب الدنيا الى
داري وكرامتي واما الخامسة فانه اذا كان اخر ليلة غفر
لهم جميعا ق رجل من القوم اهي ليلة القدر فقال لا الم
تر الى العمال يعملون فاذا فرغوا من اعمالهم وفوا اجورهم
وعن عبد الله بن عمر انه كان يقول اذا دخل اول ليلة من شهر
رمضان مرحبا بشهر خير كله صيام نهاره وقيام ليلة النفقة
فيه كالنفقة في سبيل الله عز وجل ومنها انه شهر العتق
من النار فقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لله ق في كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الف الف عتيق
من النار كلهم قد استوجبوا النار فاذا كان اخر يوم من
شهر رمضان اعتق الله في ذلك اليوم بقدر ما اعتق من
اول الشهر الى اخره ولله در القايل

قد جاء شهر الصوم فيه الامان والعتق والغفران يسكن الجنان
شهر شريف فيه ينيل المنا وهو طراز فوق كم الزمان
طوبى لمن قد صامه واتقى مولاه في الفعل ونطق اللسان

ويا هنا من قام في ليله ودمعه في الخد يجلى الجفا
ذاك الذي قد خصه ربه بجنة الخلد وحور حسان
ومنها انه كل استجابة الدعاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ذاكر الله في رمضان يغفر له وسائل الله فيه لا يخيب وقد
قيل ان الصايم نومه عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه
مستجاب وعمله مضاعف وكيف لا يكون ذلك وقد منع
نفسه من الشهوات وترك اللذات فاثر نصيب مولاه على
نصيبه وافتدى في ذلك برسول الله وحبيبه فاطاع امر
معبوده وتلذذ بركوعه وسجوده ولقد احسن من قال
جل رب احاط بالاشياء واجد ماجد بغير خفاء
جل عن مثبته له ونظير وتعالى حقا عن القرناء
يعلم السر يكشف الضر يعفو عن قبيح المعاصي يوم الجزاء
ما على بابه حجاب ولكن هو من خلقه سميع الدعاء
لذ به ايها الغفول وبادر بتحظ من فضله بنيل العطاء
ينبغي للعاقل الموفق اذا دخل عليه شهر رمضان ان يتلقاه بالفرح
والسرور لكثرة مافيه من الفضل والاجور وان يخلص لله في
صيامه وقيامه فانه مكفر لذنوبه وآثامه وان يتوب من المعاصي
عند دخول هذا الشهر العظيم لعل ان يدفع الله تعالى عنه بركته
العذاب الاليم هذا شهر الصفاء والمعاملة بالوفاء فطوبى
لاقوام صاموا عن الشهوات وقاموا في الخلوات يتلون مع
آيات الله جل ذكره صحفا ضاعف لهم بصيامهم اجورا
وعدهم في الجنة قصورا وغرفا قبل اليسير من اعمالهم وتجاوز
عن قبيح افعالهم وعفا ويا خيبة الغافلين قد حرموا

الوصال

الوصال وخصوصا بالقطيعة والجفا ولله در القايل
يا ناقضين لعهدهم هذا الجفا توبوا فقد وافاكم شهر الصفا
شهر الرضا والعفو عن زلاتكم والله فيه عن الجرايم قد عفا
شهر على الايام فضل قدره وعلا وفاق على الشهور وشرفا
فاحيوا ليالية المنيرة كلها واجروا الفرقة الدموع تاسفا
نعسى الالهنا الجود منه بلطفه فهو الذي يهب الذنوب تلطفا
يا من يعد نفسه بالتوبة للتاخير آفات بادر اليها قبل ان
تعد من جملة الاموات العجب ممن تداولته الدهور كيف
لا يعتبر بمن مضى ومن ذهبت ايامه وكثرت اثامه كيف
لا يتذكر من كان قبله وانقضى ويقال المعاصي هنه
وهي في الشباب احسن والمعاصي قبيحة وهي في الشيوخ
اقبح نظر بعض الصالحين الى شيخ كبير وهو واقف بسوق
الناس فقال هذا عبد ضيع حق الله في شبابه فضيعه
الله تعالى في كبره ولله در من قال

ايا من عمره طال الى كم انت بطال جميع الدهر نقال
على ظهرك اثقال تبارز بالمعاصي وتدعو بالخلاص
وعنا انت قاصي وما عندك اقبال الى كيف ترتاح
وما عندك افلاح وما برضيك ياطاح سوى قيل واقال
تمد الطرف في الصوم ولا تخشى من اللوم ليكتب لك في اليوم
وفي الليلة افعال فتب ذا الشهر يمضي وكم فيه فرضا
لعل الله يرضى ويصلح منك احوال وقال انس بن
مالك رضي الله عنه ما من شاب احب الى الله من شيخ تايب
وقال يزيد بن ميسرة ان الله تعالى يقول ايها الشاب التارك

شهوته المبذل شبابه من اجلي انت عندي كبعض ملايكتي وقال
عمر بن عبد العزيز اذا رايتم الشاب يلازم المسجد فاروا خيه
وجاء في الحديث اذا بلغ العبد اربعين سنة ولم يغلب خيره
على شره فليتجهز على نفسه اوليتجهز الى النار وقيل كان
عيسى عليه الصلاة والسلام اذا مر بالشباب يقول يا معشر
الشباب كم من زرع هلل قبل ان يدرك الحصاد وربما
تكره كثير من الجهال بصيام رمضان حتى ان بعض السفرا
فاشرا كان يسبه كما نقل عن الرشيد انه كان له ولد
سفيه فقال مرة دعاني شهر الصوم لا كان من شهر ولا
صمت شهرا بعده آخر الدهر فاخذه بعد ان قال هذا
الشعر داء الصرع فكان يصرع في كل يوم مرات متعددة وهلك
قبل ان يدركه رمضان آخر وهؤلاء السفهاء يستثقلون
برمضان لاستثقالهم العبادات فيه من الصلاة والصيام
فكثير من هؤلاء الجهال لا يصلي الا في رمضان اذا صام وكثير
منهم لا يجتنب كبائر الذنوب الا في رمضان فيطول عليه
ويشق على نفسه مفارقتها لما الفوها ومعاودة الايام والليالي
لمعودا الى المعصية وهؤلاء مصرون على ما فعلوا وهم يعلمون
فهم هلكى اذ من جملة شروط التوبة ان يعزم من اراد التوبة
على ان لا يعود الى الذنب فمن تاب من ذنب ثم رجع اليه مثلا
وفي عزمه ان يعود اليه بعد انقضاء رمضان فهذا توبته
غير مقبولة عند الله تعالى وهو مصر على معصيته ومن الجهال
من لا يصبر عن المعاصي فهو يواقعها في رمضان كما حكي عن
بعض العصاة انه كان مصرا على شرب الخمر فجاء في آخر يوم من

شعبان

شعبان وهو سكران فصاتبته امه وهي تسجر تنورا
فحملها فالقاها في التنور فاحترقت ثم بعد ذلك تاب
وحج فروى له في المنام ان الله غفر للحاج كلهم سواه فمن
اراد الله به خيرا حبب اليه الايمان وزينه في قلبه
وكره اليه الكفر والفسوق والعصيان فصار من الراشدين
ومن اراد به شرا خلى بينه وبين نفسه فاتبع الشيطان
فحبب اليه الكفر والفسوق والعصيان فكان من الغاوين
ياذا الذي ما كفاه الذنب في رجب حتى عصى ربه في شهر شعبان
لقد اظلك شهر الصوم بعدهما فلا تضيعه ايضا شهر عصيان
واتل القرآن وسبح فيه مجتهدا فانه شهر تسبيح وقرآن
واجعل على جسد ترجو النجاة له فسوف تندم اجسام بنيران
كم كنت تعرف ممن صام في سلف من بين اهل وجيران وجيران
افناهم الموت واستبقاك بعدهم حيا لما اقرب التقاييم الداني
احذر احذر من المعاصي فكم سلبت من نعم وكم جلبت من
نقم وكم خربت من ديار وكم اخلت من دار من اهلها
فما بقي منهم ديار كم اخذت من العصاة بالنار وكم محت
لهم من اثار ولقد احسن من قال
ياصاحب الذنب لا تامن عواقبه عواقب الذنب تخشى وهي تنتظر
فكل نفس ستجزى بالذي كسبت وليس للخلق من ديانهم وزر
اين حال هؤلاء الحمقا من قوم كان دهرهم كله رمضان
ليلهم قيام ونهارهم صيام لطيفة باع قوم من اسلف
جارية فلما قرب شهر رمضان رأتهم يتاهبون له
ويستعدون في الاطعمة وغيرها فسالوا

نهيتا الصيام رمضان فقالت وانتم لا تصومون الا رمضان
لقد كنت عند قوم كلما زمزم رمضان ردوني عليهم
ونظير هذه اللطيفة ما نقل عن الحسن بن صالح انه باع
جارية له فلما اخذها من اشتراها وانتصف الليل
قامت فنادتهم يا اهل الدار الصلاة الصلاة قالوا
اطلع الفجر قالت وانتم لا تصلون الا المكتوبة ثم جاءت
الى الحسن فقالت بعتني لقوم سوء لا يصلون الا الفرايض
ردني ردني [illegible] في الكلام على قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام وما يتعلق به
من الفوايد وفي ذكر ان كان الصوم وما يتعلق به من الفوايد
الفقهية [illegible] وجوب صوم رمضان وقوله
[illegible] يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون عقد البخاري هذا الباب
لاجل بيان ان صوم شهر رمضان واجب على هذه الامة
كما كان واجبا على غيرها وذلك للاجماع عليه حتى صار معلوما
من الدين بالضرورة كما تقدم واستدل على وجوبه بعد
الاجماع بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام فان
معنى كتب فرض كما في قوله تعالى كتب عليكم القصاص اي
فرض فبين الله تعالى ان صيام شهر رمضان فرض على المكلفين
من المؤمنين والمؤمنات واراد سبحانه وتعالى بقوله كما كتب
على الذين من قبلكم ان الصوم من اشرايع القديمة ما اخلى
الله تعالى امة من الامم حتى فرض عليها الصوم اي لم يفرضه
عليكم وحدكم بل فرض عليكم وعلى من قبلكم من الانبيا والامم

من دون

من لدن ادم الى عهدكم نقل عن سيدنا علي كرم الله وجهه
انه قال كتب الصيام على آدم فمن بعده فاول من صام
آدم كما قاله في كتاب الى سايل قيل ان الله تعالى لما فرض
الصوم على النصارى وهم امة عيسى كما قاله ابن عباس
فرضه عليهم شهرا كاملا وفرض عليهم ان لا يأكلوا ولا يشربوا
ولا يجامعوا بعد النوم شهر رمضان كله فاشتد ذلك عليهم
لانهم راوه ربما يقع في الحر الشديد والبرد الشديد وكان
يشق عليهم في اسفارهم ومعايشهم فاجتمع راي
علمايهم ورؤسايهم على ان يجعلوا صيامهم في فصل من السنة
بين الشتا والصيف فنقلوه وجعلوه في الربيع وزادوا
فيه عشرين يوما كفارة لما صنعوا فبلغ خمسين يوما وقيل
اراد الله تعالى بالتشبيه في قوله تعالى كما كتب على الذين من
قبلكم ما كان في ابتداء الاسلام فان الله تعالى لما فرض الصوم
في ابتداء الاسلام على المؤمنين فرضه عليهم كما فرضه على
النصارى من العتمة الى مثلها من الليلة الثانية وكان
يباح الاكل والشرب والجماع بعد الغروب الى النيام فاذا نام
ثم استيقظ حرم عليه ذلك كما حرم على النصارى فلم يزل
المسلمون على ذلك يصنعون الى ان نسخه الله تعالى بقوله العزيز
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم الى قوله تعالى وكلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر وسبب نزول هذه الاية ان صرمة بن مالك
كان شيخا كبيرا اجيرا الى اهله وهو صايم فطلب منهم شيئا
قبل ان ينام فقالوا امهل حتى نجعل لك طعاما فسخنا

تفطر عليه فنام فجاء وابطأ عنه بعد ان استيقظ فقال قد
كنت نمت فبات جايعا فانزل الله الآية وكذلك عمر رضى
الله عنه طلب من اهله ان يجامعوها فقالت انها قد كانت
نامت فظن انها اعتلت عليه فواقعها فانزل الله واتموا
الصيام الى الليل ولعل للترجي اى لعل ان يحصل لكم التقوى
بالمحافظة على الايام المعدودات او المعنى لعلكم تتنظمون
فى سلك المتقين فان الصوم من شعارهم او المعنى لعلكم
تضعفون فانه كلما قل الاكل ضعفت الشهوة وكلما قلت
الشهوة ضعفت المعاصى كذا قرر القرطبى وهذا وجه مجازى
حسن واختلفوا فى المراد بقوله تعالى ايام معدودات فالاكثر
انها ايام شهر رمضان سوالى فان قيل اذا كان المراد بها ايام
رمضان فلم عبر بعدودات وهو جمع قلة وجمع القلة
يطلق على العشرة فما دونها فكيف اطلقه على رمضان جوابه
انه عبر بجمع القلة ليهون صومها ويسهله على العباد وقيل
المراد بها ايام البيض ويوم عاشوراء ولهذا ذكرها بلفظ
القلة فقد قيل انها كانت واجبة اولا فى ابتداء الاسلام
ثم نسخ وجوبها بشهر رمضان والاشبه كما قاله الباوردى
انه لم يكن قبل نزول رمضان صوم واجب فنسخ به فالحاصل
ان المراد بالايام المعدودات هى ايام شهر رمضان وحق فلا
نسخ وههنا فوايد مناسبة وتتعلق بهذه الاية الاولى
اعلم ان هذه الاية هى قوله تعالى ايها الذين امنوا كتب عليكم
الصيام الى اخرها فيها اشارة الى اسرار الصوم فمنها انها سبب
من اسباب التقوى وشعبة من شعبها لان الامتلاء من الطعام

والشراب

والشراب من اسرع البواعث على الفحشاء والمنكر وتقوية للشيطان
على الانسان فانه لا يتقوى عليه الا بواسطة الشهوات
فاجماع الشهوات والامتلاء منها يبعث على كل معصية وفتنة
والكف عن الشهوات والجوع يضيق مجارى الشيطان فيقل
وسواسه وتنكسر الشهوة فينزجر عن المعاصى وذلك هو التقوى
فكان الصيام سببا عظيما من اسباب التقوى ومنها انه سبب
لشكر نعمة الله تعالى وذلك لان من لا يزال ممتلئا من الطعام
والشراب ينسى الجوع والعطش ويغفل عمن شدتهما فلا يقوم
قدر نعمة الله عليه فيما وسع عليه من الطعام والشراب واباحه
له ففرض الله سبحانه الصوم عليه مدة يسيرة ليذوق
الجوع والعطش فيعرف قدر نعم الله تعالى عليه فيها فيشكره ولا
يكفره ويذكره ولا ينساه ومنها سبب لعطف قلوب الاغنياء
على الفقراء فان الناس فيما اغنيا وفقرا ولو استمر الاكل للاغنيا
لم يعرفوا قدر الجوع فلا يرحمون الفقرا ويبخلون عليهم وذلك
سبب هلاكهم وقد قدح فى حديث من لا يرحم لا يرحم ولا تنزع
الرحمة الا من قلب شقى فان قيل ما الحكمة فى فرض الصوم على
العباد فالجواب ان هذا السوال كما قاله العلامة ابو الفرج
ابن الجوزى سأله بعض الملوك وهو المامون لموسى الكاظم
فقال يا ابن رسول الله اخبرنى ما الحكمة فى ايجاب الصوم والجوع
والعطش علينا فى كل اثنى عشر شهرا شهرا فقال يا امير المؤمنين
انه ليس فى الدنيا اشد ولا اشق على الناس من الجوع
والعطش والفقر اكثر اوقاتهم جياع فاوجب الله تعالى
الصوم على الغنى والفقير حتى يجد الغنى مس الجوع

والعطش ولا ينسى الفقير وقد جاء في الخبر انه رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة يوقف الله تعالى
عبدا من عباده بين يديه سبحانه بلا كيف ثم يقول له عبدي
اما استحييت مني اما خفت مقامي هذا استطعمتك
فلم تطعمني واستسقيتك فلم تسقني واستكسيتك
فلم تكسني فيقول العبد وكيف ذلك يا رب فيقول الله عز
وجل اتذكر يوم مر بك فلان الجايع وفلان العطشان
وفلان العاري فلم تلتفت الى احد منهم ولم تعد على احد
منهم من فضل ما انعمت عليك فلا منعتك فضلي كما منعتهم
ولله در القايل لا تحقرن بير الخير تفعله فربّ نفع
بشئ وهو محتقر وجانب الشر لا تسلك طريقته
ولا يكن لك في اصحابه ارث فكل نفس ستجزى بالذي
عملت وليس للخلق من مولاهم وزر وقد بعض
العلما انما اوجب الله الصوم في دار الدنيا لانه ليس على
اهل الجنان في الجنان اخذ من الجوع والعطش فاذا دخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار تفتح ابواب في الجنة
تشرف على اهل النار فيطلعون على النار فترفع اهل النار
رؤسهم فينظرون اليهم فيجري منهم العبرات وتكثر منهم
الحسرات هولاء يتمتعون في الدرجات وهولاء يعذبون
في الدركات هولاء يشربون من الرحيق المختوم وهولاء
ياكلون من الزقوم هولاء يتنعمون ويأكلون وهولاء اجياع
لا يشبعون فينادون من النار يا اهالينا ويا اولادنا
ويا احبابنا اما ترون النار قد احرقت اجسادنا وقد

احطت

احطت عظامنا اما ترحمون سوء مقامنا افيضوا علينا شربة
من الماء او ممارزقكم الله قد قتلنا العطش والجوع وقد حيل
بيننا وبين الرجوع فاوجب الله تعالى الصوم على عباده في
الدنيا ليذوقوا من جوع وعطش الآخرة وقد روي عن اجاع لي
في الدنيا جوفه واعطش كبده حرمت يوم القيمة على النار
جسده فان قيل ما الحكمة في انه تعالى فرضه شهرا لا اقل
ولا اكثر فالجواب اه اليهود سالوا هذا السوال من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم في الجواب ان آدم لما اكل من الشجرة
بقي الطعام في بطنه ثلاثين يوما فافترض الله تعالى الجوع على
ذريته ثلاثين يوما قال ابو الليث السمرقندي الثانية
يتضاعف الاجر بكثرة صيام شهر رمضان فمن صام
رمضانين اكثر اجرا ممن صام رمضانا واحدا ومن
صام ثلاث رمضانات اكثر اجرا ممن صام رمضانين هكذا
قال ابو الفرج بن الجوزي قال كعب الاحبار اوحى الله تعالى
الى موسى عليه الصلاة والسلام اني افترضت الصيام على
عبادي وهو شهر رمضان يا موسى من وافاني يوم القيمة
وفي صحيفته تسع رمضانات فهو من المحبين ومن وافاني
وفي صحيفته عشرون رمضان فهو من الابرار ومن وافاني
وفي صحيفته ثلاثون رمضان فهو من افضل الشهداء عندي
يا موسى ان حملة العرش ان يمسكوا عن العبادة اذا دخل
شهر رمضان فكل من دعاني في شهر رمضان من صوامه يؤمنون
على دعائه واني لاكتب على نفسي اني لا ارد دعوة صوام
شهر رمضان فقال موسى يا رب فاجعل لي هذا الشهر كله

يا موسى بل هو لامة محمد صلى الله عليه وسلم الثالثة قال العلامة
ابو الفرج بن الجوزي لما انزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب
عليكم الصيام قالوا اى رسول الله هل لهذا الصيام مدة
فانزل الله تعالى ايام معدودات كانه يقول عبادى فرضى
فرضى عليكم موقت وعطائى عليكم موبد عبادتكم لى تارة بعد
تارة ونعمتى عليكم دارة خذ منكم لى غير بالغه ونفع عليكم
سابغه خذ منكم لى مع التقصير وعطيتى لكم مع التوفير
لانى انا انا وانتم انتم عبدك اوجبت عليك صيام رمضان
معدود لانك جسم محدود اوجبت لك على نفسى العطا
الممدود لانى انا الدايم الموجود بلا حدة ولا محدود ولقد
احسن من قال قصدت الى الملوك فكل باب
عليه حاجب فظ شديد وبابك معدن للجود دياني
اليه يفزع الكبير الطريد فلما نزلت ايام معدودات قالوا
يا رسول الله بين لنا اى شهر نصوم فانزل الله تعالى شهر رمضان
الذى انزل فيه القرآن شهر صيامه منة رض وما فيه من الشهور
عوض شهر يخفف فيه عن المملوك ويرق فيه قلب الغنى على
المملوك شهر تزهر فيه القناديل ويتلى فيه التنزيل
ويغض فيه الكثير والقليل ويسمح فيه للحاضر والعليل
شهر فيه المساجد منورة والمحاريب معطرة والتحيات
مكررة والحسنات ميسرة والاذيال مشمرة والابدان
مطهرة والخيرات موفرة الرابعة فى ذكر اركان الصوم قال
العلما اركانه ثلاثة النية والامساك عن المفطرات والصيام
اما النية فلا يصح الصوم الا بها فرضا كان او نفلا لقوله

صلى

صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات اى انما صحة الاعمال
ومحلها القلب ولا يشترط التلفظ بها بلا خلاف لكن يستحب
ان يجمع بين القلب واللسان فيها كما فى غيرها من العبادات
فينوى بقلبه ويتلفظ بما نواه فيسامح اللسان القلب
فان اقتصر على القلب اجزاه وان اقتصر على اللسان لم يجزه
بلا خلاف واتفقوا العلما على وجوب النية فى صوم رمضان وانه
لا يصح الا بها ولكنهم اختلفوا هل يجب النية لكل يوم ام تكفى نية
واحدة للشهر كله فذهب الامام مالك وزفر من الحنفية والامام
احمد بن حنبل فى اظهر روايتيه الى انه كل يوم لا بد له من نية
لان كل يوم عبادة مستقلة ويدل على ذلك انه يتخلل بين
اليوم والذى بعده ما ينافى الصوم من الاكل وجماع وغيرهما
وان احدهما لا ينفسد بفساد الاخر فلو نوى اول ليلة من
رمضان نوى صوم هذا الشهر كله تصح النية لليوم الاول
فقط لدخوله فى صوم الشهر واختلفوا ايضا فى وجوب
تبييت النية اى ايقاعها ليلا فذهب الامام ابو حنيفة
الى انه لا يجب تبييت النية بل يجوز ان ينوى ليلا وان ينوى
نهارا الى الزوال وذهب الائمة الثلاثة الشافعى ومالك
واحمد بن حنبل الى وجوب تبييت النية اى ايقاعها ليلا
قبل الفجى لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يبيت الصيام قبل
الفجى فلا صيام له رواه الدارقطنى وغيره وقال رواته
ثقات اى فلا صيام له صحيح وهذا الحديث محمول على الفرض
جمعا بينه وبين حديث عائشة الآتى فاول وقت النية
من غروب الشمس الى قبيل الفجر الصادق فلا يشترط فى التبييت

ايقاع النية في النصف الاخير من الليل بل جميع الليل سواء وله
يضر الاكل والشرب والجماع بعدها فمن نوى ليلا ثم اكل بعد النية
او شرب او جامع صحت نيته الاولى فلا يجب تجديدها على الصحيح
ومن نوى ونام ثم استيقظ قبل الفجر لا يجب عليه اعادة النية
على الصحيح ومن نوى قبل غروب الشمس صوم الغد لم تجز هذه
النية كما لو نوى مع طلوع الفجر لوجوب ايقاع النية ليلا في المستقبل
فلا بد من ايقاعها قبل الفجر تيقنا او ظنا حتى قالوا لو نوى
وشك في النية هل قدمت على الفجر لم يصح صوم ذلك
اليوم لان الاصل عدم التقدم بخلاف ما لو نوى وشك هل
طلع الفجر لم يضر صومه صحيح لان الاصل عدم طلوعه ولو شك
نهارا هل نوى ليلا لم يضر ان تذكر ولو بعد مضي اكثر النهار انه
نوى ليلا صح صومه اما اذا لم يتذكر بالنهار فلا يجزيه لان
الاصل عدم النية ليلا ولم ينجبر بالتذكر نهارا لكن قال
النووي في شرح المهذب اذا تذكر بعد غروب الشمس ذلك
اليوم صح صومه فيما يظهر ولا شترط في صحة صوم التطوع
تبييت النية بل يصح سواء نواه ليلا ام نهارا الى قبيل الزوال
هذا مذهب الامام الشافعي والامام ابي حنيفة واحمد واستدلوا
على ذلك بما رواه الدارقطني ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
عايشة رضي الله عنها فقال هل عندكم من غداء قالت لا قال فاني
اذن صوم اي انوي صوم هذا اليوم وجه الاستدلال انه نوى
صلى الله عليه وسلم قبل الزوال بعد ان طلب الغداء فلم يجده والغداء
بفتح الغين وبالدال المهملة اسم لما يوكل قبل الزوال واما
الذي يوكل بعده يسمى عشاء ويشترط لصحة صوم النفل بنية

قبل

قبل الزوال ان لا يكون قد اتى قبل النية بما ينافي الصوم
من اكل او غيره وافاد النووي هنا مسئلة وهي ما اذا اصبح
شخص في غير رمضان ولم ينو الصوم فتمضمض في الوضوء
ولم يبالغ فسبق الماء جوفه ثم نوى صوم تطوع صح على
الاصح قلت وهي مسئلة نفيسة وقد تطلبتها سنين
حتى وجدتها وللحمد سوال فان قيل اذا نوى صوم نفل
بالنهار قبل الزوال فهل يثاب على هذا الصوم من اول النهار
او لا يثاب الا من وقت النية جوابه انه يثاب عليه من اول
النهار فان النية تنعطف على ما مضى وكان صائما من اول
النهار على الصحيح لان اليوم لا يتبعض في الثواب ونظير
هذا ما لو ادرك الانسان الامام في الركوع فانه يدرك
الركعة ويثاب عليها جميعها وان فعل معها مع الامام
الركوع سوال اخر هل لنا صوم نفل يجب فيه تبييت النية
جوابه نعم وهو صوم الصبي في رمضان فاذا صام في رمضان
او بعضه فصومه يقع له نفلا ويجب عليه تبييت النية
ليصح صومه وليس لنا نفل يجب فيه التبييت غير سوال
اخر فان قيل هل لنا صوم واجب لا يجب فيه تبييت النية بل
تكفي نهارا جوابه نعم وصورته كما قال ابن العماد
الافتهسي فيما اذا نذر الانسان ان يصوم اليوم الذي يقدم
فيه زيد فقدم نهارا قبل ان ياكل فانه ينوي صيامه ويصح
وهو صوم واجب وصور ذلك الاسنوي بما اذا نوى
الصوم في اثناء النهار ثم نذر اتمامه فانه يجب عليه ذلك مع
فيصدق عليه انه صوم واجب لا يجب فيه تبييت النية يجب

التعيين في الصوم الواجب بان ينوي كل ليلة انه يصوم غدا
عن رمضان او عن نذر او عن كفارة لانه عبادة مضافة
الى وقت فوجب التعيين في نيتها كالصلوات الخمس فان نوى
صوم غد ولم ينو عن رمضان مثلا لم يصح صومه لعدم التعيين
وكمال النية في صوم رمضان ان ينوي صوم غد عن اداء فرض
رمضان هذه السنة لله تعالى فلو ترك تعيين السنة والاضافة
الى الله تعالى والاداء كان نوى صوم غد عن فرض رمضان
فقط صح صومه وحصل التعيين لكن فاته كماله ولو ترك
التعرض للفرضية كان نوى صوم غد عن رمضان فقط صح صومه
وحصل التعيين ايضا على ما رجحه النووي في شرح المهذب
تبعا للاكثرين وقال السبكي انه المفتى به فلو تعرض لصوم
اليوم وعينه لم يضر اخطأ في اوصافه فلو نوى صوم غد
وهو يعتقده يوم الاثنين فكان يوم الثلاثا صح صومه
فتطير هذه المسألة ما اذا نوى صوم رمضان هذه السنة
وهو يعتقدها سنة احدى وعشرين وتسمايه فكانت سنة
اثنين وعشرين فان صومه صحيح ايضا بخلاف ما لو نوى
صوم يوم الثلاثا ليلة الاثنين ولم يخطر بباله الغد او نوى
صوم رمضان سنة احدى وعشرين فكانت سنة اثنين
وعشرين ولم يخطر بباله السنة الحاضرة فانه لا يصح لانه لم
يعين الوقت الذي نواه نعم لنا صوم واجب لا يجب فيه التعيين
وهو ما لو كان عليه قضاء رمضانين فنوى صوم غد عن قضاء
رمضان جاز وان لم يعين انه قضاء اولهما لانه كل جنس واحد
قاله القفال في فتاويه وكذا لو كان عليه صوم نذر من جهات

مختلفة

مختلفة فنوى صوم النذر جاز وان لم يعين نوعه ولو
تسحر ليصوم او شرب لدفع العطش نهارا او امتنع من الاكل
او الشرب او الجماع خوف طلوع الفجر كان ذلك نية للصوم
ان خطر بباله الصوم باكمل صفات التي يشترط التعرض
لها اما لو تسحر ليتقوى على الصوم فلا يكفي في النية كما قاله
في الروضة لكن قال القاضي زكريا في شرحه الحق انه يكفي
ان خطر بباله الصوم ولو قال نويت ان اصوم غدا ان شاء
الله تعالى فالاصح انه ان قصد التبرك صح صومه وان قصد
التعليق او اطلق لم يصح ولو نوت الحايض او النفساء
صوم غد قبل انقطاع دمها ثم انقطع ليلا صح صومها
ذلك اليوم بهذه النية واما الركن الثاني من اركان
الصوم فهو الامساك عن المفطرات فمن تعاطى شيا من
المفطرات الآتي سنذكرها بطل صومه لاخلال ركن من
اركانه والاشياء التي يفطر بها الصايم كثيرة قد علموا انا
يفطر الصايم بالجماع عمدا بالاجماع ولو بغير انزال وقيل لو
اتى بهيمة ولم ينزل لم يفطر والصحيح خلافه وان الانسان
متى جامع نهارا بطل صومه انزل او لم ينزل حلال الاكل
الجماع او حراما والجماع المباح انما احل له للصايم ليلا
لا نهارا اي قال تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم
والرفث الجماع نعم لنا رجل انزل نهارا بالجماع عمدا ذاكرا
للصوم لم يبطل صومه وهو من طلع الفجر عليه بعد ان
نوى الصوم ليلا وهو مجامع فنزع في الحال وانزل الميني
فمحل النزع قاله ابن الصباغ في الذريعة ويفسد

بالاستمناء عمدا اي باخراج المني بغير جماع محرما كان كاخراجه
بيده او غيره محرم كاخراجه بيد زوجته او امته ولو حلال
ذكره لعارض كسود او حكة فانزل فالاصح انه لا يفطر
لانه متولد من سبب مباح الا ان يعلم من نفسه انه اذا حك
انزل فانه كيقاس انه يفطر قاله الاذرعي ولا يفطر بالاحتلام
بالاجماع لانه مغلوب ويفطر بخروج المني بلمس وقبلة
ومضاجعة بلا حائل هذا اذا كانت هذه الاشياء معتادة
للصوم اما اذا اتفق منه عليه كان لمس او قبل او ضاجع
قبل الفجر ثم انزل بعده بسبب ذلك فانه لا يفطر كما جزم
به الرافعي ولو قبل ثم فارقها ساعة او ساعتين ثم انزل
فالاصح ان شهوته ان استمرت والذكر قايم حتى انزل افطر
والا فلا ولو لمس عضوها المبان فانزل لا يفطر ولو اتصل
بها عضوها المبان كان قطعت يدها ثم وضعت بعد ان قطع
في محلها فالتصقت لحرارة الدم فلمسها ثم انزل فانه لا يفطر
ايضا قاله القاضي زكريا ولا يفطر بخروج المني بفكر او نظر
او ضم محايل وان تكررت هذه الثلاثة منه بشهوة
كاحتلام ويفطر بالاستقاءة اذا كان عالما بانها تفطر
الصايم فان كان جاهلا فلا ولا يفطر ان غلبه القيء لقوله
صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء اي غلبه وهو صايم فليس
عليه قضاء ومن استقاء فليقض رواه ابن حبان وغيره
وصححوه نعم لا يفطر بقلع النخامة من الباطن الى الظاهر
مطلقا اي سواء قلعها فمد هاعند ام من باطنه لان الحاجة
اليه تتكرر فرخص فيه ويفطر بوصول عين من الظاهر

في منفذ

في منفذ مفتوح عن قصد مع ذكر الصوم واختياره الى
ما يستمى جوفا هذا ضابط ما يفطر الصايم مما اشتمل عليه
الجوف عند علمائنا الشافعية فقوله بوصول عين اي يفطر
الصايم بوصول عين من الاعيان الى جوفه وان كانت تلك
الاعيان قليلة كسمسمة وان كانت غير مأكولة عادة كحصاة
لقوله صلى الله عليه وسلم انما الفطر مما دخل وليس ما خرج
رواه البيهقي باسناد حسن او صحيح وخرج بذكر العين
الاثر فلا يفطر بوصول الريح بالشم الى دماغه ولا بالطعم
بالذوق الى حلقه وقوله من الظاهر اي انما يفطر بالعين
اذا ادخلها من الظاهر الى جوفه فيفطر الصايم بالاستعاط
والحقنة وادخال شيء في اذنه او احليله كان قطر في باطن
اذنه زيتا ونحوه او ادخل في باطن اذنه او احليله عودا
او نحوها او اودخلت في حملة ثمرها شيأ كعود ونحوه او ادخل
في دبره شيأ كدواء ونحوه ثم المبسور اذا خرجت مقعدته
ثم عادت لم يفطر وكذا ان عادها على الاصح لاضطراره اليه
ولا يفطر بادخال شيء الى فمه مطلقا بل فيه تفصيل وهو
ان يقال ان جاوز ما ادخله مخرج الحاء المهملة افطر به ولا
فلا فان داخل الفم الى منتهى مخرج الحاء معدود من الظاهر
وداخل الانف الى منتهى الخيشوم معدود منه ايضا
واحترز بقولهم من الظاهر عما اذا اقتلع نخامة مثلا من
الباطن ولم تصل الى حد الظاهر ثم ابتلعها فانه لا يفطر لانه
لم يدخل عينا من الظاهر وقولهم في منفذ مفتوح اي انما
يفطر بادخالها الى جوفه اذا ادخل في منفذ مفتوح فلا

المراة وجب عليها الغسل واختلفوا بما ذا يجب عليها الغسل
فقيل بخروج الدم وقيل بانقطاعه والصحيح انه يجب الغسل
بثلاثة اشياء بخروجه وانقطاعه وارادة القيام الى الصلاة
ويدل على ذلك ما في الصحيحين ان صلى الله عليه وسلم قال
لفاطمة بنت ابي حبيش اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة
واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي انشاك الفاك
فاذا نفست المراة وانقطع دمها وارادت القيام الى
الصلاة وجب عليها الغسل الرابع خروج ولد فاذا ولدت
المراة ولدا فاكثر وان لم تر بللا وجب عليها الغسل لان الولد
اصله مني منعقد وكذا لو القت علقة او مضغة وان لم
يتصور ولم يتخلق يجب عليها الغسل واذا ولدت وهي صايمة
افطرت ايضا على الاصح الخامس خروج المني فاذا خرج من
الانسان منيه الخارج اول مرة بدون جماع وجب عليه الغسل
رجلا كان او امراة بخلاف ما لو خرج منه مني غيره كما اذا
استدخل مني غيره في ذكره او استدخلت مني غيرها وخرج
فانه لا يجب الغسل وكذا لو خرج منها المني فاعادته الى
فرجها ثم خرج فلا غسل والمراد بخروج المني في حق الرجل
بروزه عن الحشفة فلو احس بنزول المني فامسك
ذكره فلم يخرج منه شئ لم يجب الغسل عندنا وفي حق المراة
ان كانت بكرا بروزه ايضا الى الظاهر فلو وصل الى باطن
فرجها فقط لم يجب الغسل وان كانت ثيبا وصوله الى ما يجب
غسله في الاستنجا وهو باطن فرجها وان لم يخرج الى
الظاهر والدليل على ان المراة تحتلم ويجب عليها به الغسل

ماورد

ما ورد في الصحيحين عن ام سلمة رضي الله عنها قالت جاءت
ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان الله لا
لا يستحي من الحق هل على المراة من غسل اذا احتلمت قال
نعم اذا رات الماء قال شيخ بن هان الدين المحدث
الحلبي اربع نسوة سالن نبي الله صلى الله عليه وسلم هذا
السؤال ام سليم وحولة بنت حكيم وسهلة بنت سهيل
ويسيرة بنت صفوان واجاب كل واحدة منهن بهذا الجواب
وقد ذكر العلما للمني ثلاث علامات يوصف بها الاول
يوصف بالتدفق بان يخرج بدفعات قال الله تعالى من ماء
دافق الثانية بالتلذذ بخروجه وان لم يتدفق مع فتور
الذكر وانكسار الشهوة عقبه الثالث بالرايحة بان
تكون رايحته ان كان رطبا كرايحة العجين او طلع النخل
وان كان جافا كرايحة بياض البيض ولا يشترط اجتماع
هذه العلامات بل اي علامة وجدت كفت في ايجاب
الغسل ولو خرج المني على لون الدم لكثرة الجماع مع
التدفق والتلذذ او الرايحة وجب الغسل حتى لو خرج
دما خاليا مع علامة من العلامات فهو طاهر كالمني موجب
للغسل فان فقدت هذه العلامات فلا غسل لانه ليس
بمني فائدة لو استيقظ الانسان من منامه فوجد قد
خرج منه خارج ابيض يشبه المني لكن لم ير له علامة
من العلامات المتقدمة لم يتعين عليه الغسل بل يتخير بين
جعله منيا وبين جعله ودیا فان الودي كالمني في البياض
والثخانة لكن المني طاهر موجب للغسل والودي نجس

علامات المني

يضر وصول الدهن الى جوفه بتشرب المسام فلو طلى راسه
او بطنه بدهن فوصل الى جوفه من مسامات شعره لا يفطر
ولا يضر الاكتحال بكحل المسك او غيره وان وجد طعمه بحلقه
كما لا يضر الاغتسال بالماء وان وجد برده اثره في باطنه لانه
لم يصل الى الجوف في منفذ مفتوح وروى البيهقي والحاكم انه
صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد وهو صايم لكن قال
الكنوري في شرح المهذب انه ضعيف وقولهم عن قصد اي
انما يفطر عين ما ظاهر في منفذ مفتوح الى جوفه اذا وصلت
اليه عن قصد فلو وصل جوفه ذبابة او بعوضة او غبار
الطريق او غربلة الدقيق لم يفطر لعسر التحرز عنه ولعدم قصده
ذلك بل قالوا لو فتح الانسان فمه عمدا حتى دخل
الغبار جوفه لم يفطر على الاصح وقولهم مع ذكر الصوم اي انما
يفطر باد خال العين الى الجوف في منفذ مفتوح اذا ادخلها
وهو ذاكر للصوم اما الناسي للصوم فانه لا يفطر بالاكل او
الشرب او نحوه فاذا نسي الانسان انه صايم فاكل او شرب فانه
لا يفطر ولو اكل كثيرا او اكل الكثير خلافا لغم كما قاله في الانوار
هذا مذهب الامام الشافعي والامام احمد بن حنبل والامام ابي
حنيفة وذهب الامام مالك الى انه يفطر اذا اكل كثيرا ناسيا
ويجب عليه القضا والحديث الاتي يرد عليه ووقع في الكرماني
ان الصوم يبطل بالاكل كثيرا عند الشافعي وهو قول مشى عليه
الرافعي والذي عليه النووي وهو المذهب انه لا يبطل والشرب
ناسيا كالاكل وكذا لو اولج في اذنه او احليله عودا او نحوه
ناسيا ويدل على ذلك كله ما اخرجه الشيخان في الصحيحين

عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من نسي وهو صايم فاكل
او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه وفي رواية
صححها ابن حبان وغيره ولا قضاء عليه واخرج ابو داود عن
ابي هريرة رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني اكلت وشربت ناسيا فقال الطعمك الله وسقاك
ورواه ابو عيسى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اكل وشرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه
الله وقال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح بخلاف
ما اذا اكل الانسان في صلاته ناسيا انه في الصلاة فان
صلاته تبطل والفرق بين الصوم والصلاة ان الصلاة لها
هيئة تذكر المصلي انه فيها فيندر ذلك فيها بخلاف الصوم
ومن جامع ناسيا انه صايم لا يفطر قياسا على من اكل ناسيا
بخلاف من جامع عامدا كما تقدم وسيأتي الكلام على حكم
الجماع عمدا واما الجاهل بتحريم الاكل ونحوه في الصوم وبكونه
مفطرا فان كان معذورا بان كان قريب العهد بالاسلام
او نشا ببادية بعيدة عمن يعلمها فانه لا يفطر لعذره في
ذلك وان كان غير معذور بان كان قديم العهد بالاسلام
او نشا بين العلما او ببادية قريبة منهم فانه يفطر لعدم
عذره وقولهم ومع اختياره اي انما يفطر بما ذكرنا اذا
فعله مختارا فان فعله مكرها كان اكره حتى اكل او
شرب او جامع فانه لا يفطر لانا كله او وطيه او شربه
او نحو ذلك ليس منهيا عنه فاشبه الناسي بل هو اولى
منه لانه مخاطب بالاكل والشرب او الوطي او نحو ذلك في

حالة الاكراه لدفع ضرره عن نفسه بخلاف الناسي فهم ق
الاسنوي في التمهيد ما حاصله ان الصايم اذا اكره على الزنا
ففعل فسدت عبادته على المتجه لانه لا يحل الزنا بالاكراه
ق ولا يحضرني الآن فيها نقل في عدم وجوب الكفارة عليه قد
يرجح عدم الفساد وقولهم الجايعة تمي جوفا اي انما يفطر الكيس
اذا اوصلها الى مايسمى جوفا فلا يفطر بايصال الكيس الى غير
جوف فلو كان على ساقه جراحة فوضع الدوا عليها حتى وصل
الى داخل اللحم فانه لا يفطر وكذا لو غرز لحمه او نحوه بابرة
او غيرها فوصلت الى داخل اللحم او العظم فانه لا يفطر لان
ذلك لا يسمى جوفا وههنا فروع الاول لو طلع الفجر
وفي فم الصايم طعام بين اسنانه كثير من لحم او خبز او غيره
فان عجز عن تميزه ورميه فجرى به ريقه من غير قصد وبلعه
فانه لا يفطر وان لم يعجز عن ذلك فان رماه صح صومه وان
سبق منه شيء الى جوفه لم يضر لانتفاء فعله وقصده بخلاف
ما لو ابتلع منه شيئا باختياره فانه يفطر لاشيائه وهو فرع حسن
لو ابتلع الانسان خيطا بالليل فاصبح صايما واحد طرفيه
داخل جوفه والطرف الاخر خارجه فان ابتلع الطرف الخارج
افطر وان نزع الداخل افطر لانه يشبه القيء عمدا وان تركه
بطلت صلاته لملاقاته للنجاسة فكيف الطريق الى صحة صومه
وصلاته ق الاولى طريقه ان ينزعه منه شخص وهو
غافل فان لم يكن غافلا فنزعه شخص منه وتمكن من دفع
الكنازع فانه يفطر لان النزع موافق لغرض نفسه فهو منسوب
اليه فكانه نزعه بنفسه وق ان ركبي قد لا يطلع شخص

عارف

عارف بهذا الطريق عليه وينزعه وهو غافل فطريقه
ان يجبره حاكم على نزعه واذا نزعه حج فلا يفطر لانه
كالمكره فان لم تتفق وجود احد ينزع الخيط ولا من يجبره على
نزعه فهل يراعى مصلحة الصلاة فيبلع الخيط او ينزعه
وان افطر او يراعى مصلحة الصوم ويتركه وان ادى الى
بطلان صلاة اذا علما وانا انه يراعى الصلاة فيجب عليه
نزعه او ابتلاعه محافظة على الصلاة لان حكمها اغلظ
من حكم الصوم لان تاركها يقتل وتاركه لا يقتل بل يحبس
ويمنع من الاكل والشرب والظاهر من حال المسلم انه اذا منع
منها انه ينوي الصوم كما تقدم الثالث لنا شخص مسلم
بالغ عاقل مقيم سالم من المرض اكل وشرب وجامع في شهر
رمضان عامدا عالما بالتحريم والشمس طالعة ومع هذا
لا يفطر وصورته في ايام خروج الدجال فانه يلبث في
الارض اربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة
وسايرايامه كهذه الايام فاكيوم الذي كسنة يقسم
على الشهور وقسم رمضان بعضه نهار وبعضه ليل
فالذي للنهار يصام فيه والذي لليل يجوز فيه الاكل
والجماع وغيرهما وان كانت الشمس طالعة ولا يخفى وقت
الليل على النهار على ارباب علم الميقات الرابع لا يفطر
الانسان ببلع ريقه من معدنه اذا كان طاهر الفم
لانه لا يمكن الاحتراز عنه فلو انفصل ريقه عن فمه ثم رده
اليه بلسانه او غيره وابتلعه افطر وكذا لو بل خيطا
بريقه ورده الى فمه كما يعتاد عند الفتل وعليه رطوبة

تنفصل وابتلعها فانه يفطر وتظير هذا ما اذا اخرج درهما
من فمه وعليه ريقه ثم اعاده اليه وبلع ريقه فانه يفطر
وتظيره ايضا ما اذا استاك بسواك او نحوه واخرجه من
فمه وعليه ريقه ثم اعاده اليه قبل غسله وبلع ريقه فانه
يفطر اما اذا غسل السواك ثم اعاده الى فمه واستاك وبلع
ريقه فانه لا يفطر ولو ابتلع ريقه محلوطا بشيء كما لو فتل
خيطا مصبوغا فتغير به ريقه فانه يفطر ولو خرج الدم
من لثة الانسان او من لحم اسنانه وبصقه حتى صفا ريقه
وبلعه قبل غسل فمه فانه يفطر فلا بد من غسل فمه وكذا لو
اكل شيأ يجسا ولم يغسل فمه حتى اصبح وبلع ريقه قبل غسله
فانه يفطر اما لو اخرج اللسان وعليه شيء من ريقه ثم رده
وابتلع ما عليه فانه لا يفطر لان اللسان كيف ما تقلب معدود
من داخل الفم فلم يفارق ما عليه معدونه ولو جمع ريقه فابتلعه
لم يفطر واما الركن الثالث من اركان الصوم فهو الصايم
وشرطه اسلام وعقل ونقاء عن حيض ونفاس في كل اليوم
فلا يصح صوم الكافر والمجنون والحايض والنفساء ولو ارتد
المسلم او جنّ او حاضت المرأة او نفست في بعض اليوم بطل
الصوم وكذا لو ولدت ولم ترد مّا كما صححه في المجموع واذا نام
الصايم جميع النهار صح صومه لبقاء اهلية الخطاب بخلاف
ما اذا اغمي عليه جميع النهار والفرق بينه وبين النايم ان النايم
ثابت العقل فانه اذا انبه انتبه وله حكم المستيقظ فانه
لا تسقط ولايته على ماله بخلاف المغمى عليه فان استيقظ المغمى
عليه لحظة من نهاره صح صومه ولو شرب المسكر ليلا بعد النية

الركن الثالث

ويبقى

ويبقى سكره جميع النهار لزمه القضاء وان صحا في بعضه
صح صومه ولا قضاء عليه فقلاه الشيخان عن التتمة واقراه
المجلس الواحد والسبعون في الكلام على ابواب الجنة وذكر
اختلاف العلماء في عددها وذكر اسمائها وذكر شيء من
فضايل رمضان وشيء من فضايل سيدنا ابي بكر رضي الله
وغيره من الفوايد الجمة التي تفضل على عباده بها الكريم
والاحسان وفتح لهم بصوم رمضان ابواب الجنان
وجازاهم على صيامهم بالدخول من باب الريان وعاملهم
بكرمه العميم بالعفو والغفران ورفع لهم الدرجات
وزوجهم بالحور الحسان واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك الكريم الديان والرب الرحيم الرحمن
والقاهر العظيم السلطان والمدبر بلطفه الملك
والزمان والعالم بما يكون والمحيط بكل ما كان واشهد
ان محمدا عبده ورسوله سيد ولد عدنان وخلاصة ربيعة
وقحطان واشجع الخلق واثبت الفرسان نبي محي الكون ومطفيا
واباد الطغاة عبدة الاوثان وخصه الله بانزال القرآن
وبفرض الصلوات وشهر رمضان صلى الله عليه وسلم وعلى اله
واصحابه الشجعان صلاة وسلاما دايمين في كل وقت
وآن باب الريان الصايمون حدثنا الله
بن محمد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا ابو
حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة
باب يقال له الريان يدخل منه الصايمون يوم القيامة لا يدخل
منه احد غيرهم يقال اين الصايمون فيقومون لا يدخل احد منه

غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد وفي رواية من
دخل منه شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا في الحديث دلالة على
فضل الصوم وفضل الصائمين وان الله تعالى اكرمهم فخصهم
بباب من ابواب الجنة يقال له الريان وهو على وزن فعلان
من الري بكسر الراء ونقيض العطش وسمي بباب الريان لانه
جزاء الصائمين على عطشهم وجوعهم فلما جاعوا في الدنيا
بسبب الصوم وعطشوا اجازاهم به ويقال له باب
الشبعان ايضا ولكن اكتفى بذكر الريان عند لانه يدل عليه
لان الري يستلزم الشبع وانما افرد لهم هذا الباب ليسرعوا
الى الري من عطش الصيام في الدنيا اكراما لهم واختصاصا
ويكون دخولهم في الجنة هنا غير مزاحمين عند ابوابها فان
الزحام قد يودي الى نوع من العطش وهذا كما خص رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر الصديق رضي الله عنه بباب في
المسجد يقرب منه خروجه الى الصلاة ولا يزاحمه احد
واغلق سائر ها اكراما له وتفضيلا واعلاقه بعد دخولهم
زيادة في الاكرام فاذا دخلوا الجنة تقول لهم الملائكة كما حكى
الله تعالى ذلك عنهم بقوله كلوا واشربوا هنيئا بما اسلفتم في
الايام الخالية اى ايام الصيف قال مجاهد وغيره نزلت
في الصائمين وقال ابن رجب قال يعقوب بن اسحاق
الحنفي بلغنا ان الله تعالى يقول للاولياء يوم القيمة يا اوليائي
طال ما نظرت اليكم في الدنيا وقد قلصت شفاههم وغارت
اعينكم وخفقت بطونكم كونوا اليوم في نعيمكم وتعاطوا
الكأس فيما بينكم وكلوا واشربوا هنيئا بما اسلفتم في الايام

الخالية

الخالية لطيفة قيل اذا كان يوم القيمة ينادي مناد من قبل
الله تعالى اين الصائمون فيقومون من بين الخلايق فتناولهم
الملايكة كاسات مختومة ختامها مسك على الكاس مكتوب
هذا شراب طاهر من الرب الطاهر الى العبد الطاهر فيشربون
ويروون والخلق كلهم عطاش وفي حديث عبد الرحمن بن
سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في مناجاته الطويلة قال
رايت في جملة امتي يلهث عطشا كلما ورد حوضا منع
فجاءه صيام رمضان فسقاه وارواه خرجه الطبراني وغيره
وكما خص الصائمون بالدخول من باب الريان خصوا بحوض
لا يرده غيرهم كما ورد في مسند البزار عن ابي هريرة مرفوعا
ان لهم حوضا لا يرده غيرهم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا معن قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق
زوجين في سبيل الله نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا
خير فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من
اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصيام دعي من
باب الريان ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة فقال
ابو بكر بابي انت وامي يا رسول الله ما على من دعي من تلك الابواب
من ضرورة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها قال نعم وارجو
ان تكون منهم دل هذا الحديث على فوايد الاولى فيه دلالة على
فضل النفقة في سبيل الله تعالى اى في افعال الخير كلها وقد
ورد في فضل النفقة على المسكين والاهل وغيرهما اخبار وقد
الله تبارك وتعالى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه

رزقه فليفق مما اتيه الله لا يكلف الله نفسا الا ما اتيها
وقد تقدم وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين
والنفقة على العيال وعلى الدابة وعلى الاصحاب افضل من
النفقة على غيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار
ينفقها الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته
في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله رواه
مسلم وعلى فضل انفاق شيئين في سبيل الله كدرهمين او دينارين
او ثوبين وان جزاءه على هذا الانفاق ان الملائكة تتقبله على
ابواب الجنة وتناديه يا عبد الله يا مسلم يستفاد هذا من قوله
في الحديث من انفق زوجين في سبيل الله نودي فيدخل من الباب
المناسب لعمله من ابواب الجنة فان معناه من فعل شيئين من
افعال الخير سواء كانا متشابهين او صنفين فيدخل فيه من
تصدق بدينارين او درهمين او ثوبين او دينار ودرهم او
دينار وثوب او درهم وثوب او بعير وبقرة او شاه وبعير
ويدخل فيه من صلى صلاتين او صام يومين او صلى صلاة وصام
وصام يوما او تصدق بدرهم مع صلاة او تصدق بثوب مع
صوم يوم روى عن صعصعة انه قال رايت اباذر بالربذة
وهو يسوق بعيرا له عليه مزادتان فقال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما من مسلم ينفق من ماله زوجين في سبيل
الله الا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه الى ما عنده قلت
زوجين ما ذا قال ان كان صاحب خيل فرسين وان كان
صاحب ابل فبعيرين وان كان صاحب بقر فبقرتين حتى عد
اصناف المال ويدخل في قوله من انفق زوجين في الحديث في

عال

عال شخصين لوجه الله تعالى كما مر انفا فقد جاء في الحديث من
عال ابنتين او اختين او خالتين او عمتين او جدتين فهو
معي في الجنة فاذا قيل كيف يدخل في الحديث من صلى صلاتين
او صام يومين او صلى صلاة وصام يوما وليس ذلك بانفاق
والحديث مر فيه بالانفاق فالجواب ان الوجه تسمى
ما يبذله الانسان من نفسه واجتهاده نفقة فيقول احدهم
فيما تعلم من العلم او صنعه من سائر الاعمال انفقت في هذا
عمري وبذلت فيه نفسي فتكون النفقة على هذا الوجه
في الصلاة والصوم من الجسم الفائدة الثانية في الحديث
دلالة على ان الجنة لها ابواب ولم يبين في هذا الحديث
عددها وهي ثمانية ابواب على قول جمهور العلماء ويدل على
ذلك الكتاب والسنة قال الله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها قال جماعة من اهل العلم الواو في قوله وفتحت واو
الثمانية دالة على ان للجنة ثمانية ابواب وفي صحيح مسلم
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من احد
يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل
من ايها شاء وقال القرطبي ابواب الجنة اكثر من ثمانية
واستدل على ذلك باحاديث صحيحة وقال في اواخرها فهذه
الاحاديث مع صحتها تدل على انها اكثر من ثمانية قال
وتحصل منها والحمد لله على هذا ستة عشر بابا وذكر في
الحديث الذي ساقه البخاري منها اربعة ابواب باب
الصلاة وباب الجهاد وباب الريان وباب الصدقة وذكرت

عدد ابواب الجنة

بقية الابواب في احاديث اخرة للحكيم الترمذي في نوادر
الاصول من ابواب الجنة باب محمد صلى الله عليه وسلم وهو باب
الرحمة وهو باب التوبة وهو منذ خلقه الله تعالى مفتوح لا يغلق
فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق فلم يفتح الى يوم القيمة
روى عن ابن مسعود رضي الله عنه انه سأله رجل عن ذنب الم به
هل له فيه توبة فاعرض عنه ابن مسعود ثم التفت فرأى
عينيه تذرفان فقال ان للجنة ثمانية ابواب كلها تفتح وتغلق
الا باب التوبة فان عليه ملكا موكلا به لا يغلق فاعمل ولا تيئس
ولها باب يقال له باب الضحى فقد ورد عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة بابا يقال
له باب الضحى فاذا كان يوم القيمة ينادي منادٍ اين الذين
كانوا يداومون على صلاة الضحى هذا بابكم فادخلوا منه
باب يقال له باب الفرح فقد نقل في الفردوس عن ابن عباس
رفوعا للجنة باب يقال له باب الفرح لا يدخل منه الا من
يفرح الصبيان ولها باب لاصحاب اخلاق الحسن قال
القشيري في التعبير عن النبي صلى الله عليه وسلم اخلاق احسن
طوق من رضوان الله في عنق صاحبه والخلوق مشدود الى
سلسلة من الرحمة والسلسلة مشدودة الى حلقة من باب
الجنة حيث ما ذهب بخلق الحسن جرته السلسلة الى نصرها
حتى تدخله من ذلك الباب الى الجنة وقال ابن دحية حق نبينا صلى
الله عليه وسلم وان له في خلق عظيم وورد في الصحيحين عن انس رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وفي
الصحيحين ايضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال لم يكن

كان ٢

رسول

رسول الله فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم
احسنكم خلقا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من شئ
اثقل في ميزان المؤمن يوم القيمة من حسن الخلق وقال صلى
الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم
خياركم لنسائهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن
ليدرك بحسن خلقه درجة الصايم القايم رواه ابو داود
ولها باب يقال له باب الصابرين على المصائب المحتسبين
الذين يقولون عند نزولها انا لله وانا اليه راجعون ولها
باب يقال له باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس
قال البراء في كتاب الروضة عن احمد بن حنبل عن الحسن
انه قال لله باب في الجنة لا يدخله

اجتهاده في فعل الطاعات وجمعه لها في يوم واحد روينا
في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اصبح منكم اليوم صايما فقال ابو بكر رضي الله عنه انا
قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن
اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم

اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اجتمعن في امرأة الا دخل الجنة ومن فضايله انه انفق
ماله في حب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس
علي في صحبته وماله ابا بكر رضي الله عنه ولو كنت متخذا خليلا
من امتي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته
لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر ومن فضايله
ان الله تعالى اعطاه من عنده مثل ما اعطا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غمة اشياء الاول انه سبحانه وتعالى قال لنبيه ووجدك
عايلا فاغنى وقال لابي بكر ولسوف يرضى الثاني
انه قال لنبيه ونيسرك لليسرى وقال لابي بكر فسنيسره
لليسرى الثالث انه جبريل نزل على ابي بكر بالسلام قال نزل
بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابع روى عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو بكر
وعليه عباءة قد خلها في صدره بخلال فنزل جبريل عليه السلام
فقال يا محمد مالي اري ابا بكر عليه عباءة قد خلها في صدره
بخلال فقال يا جبريل انفق ماله علي قبل الفتح قال فاقرأه
من الله السلام وقل له يقول لك ربك اراض انت عني
فقول هذا ام ساخط فبكى ابو بكر وقال علي ربي اسخط
انا عن ربي راض انا عن ربي راض انا عن ربي راض الخامس قول
ان الله تعالى سوى بينه وبين نبيه في الصحبة في الغار قال
تعالى اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه ومن فضايله انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يسمع الوحي فيغشى وكان ابو بكر عند
النبي صلى الله عليه وسلم فنزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقوله تعالى

انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء فسمعه
ابو بكر فغشي عليه ومن فضايله انه لقب بلقبين لم يلقب
بهما احد غيره من الصحابة احدهما الصديق واختلفوا فيمن
لقبه بذلك فقيل هذا اللقب كان قد غلب عليه في الجاهلية
لانه كان في الجاهلية وجيها رايسا فارقوسا قريش
فكانت تصدقه فسمي صديقا واستمر ذلك في الاسلام
وقيل سمي صديقا لتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم في
خبر الاسرا الى بيت المقدس ثم الى السماء حين ان كذبه
الكفار في ذلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصبح
يحدث الناس بما رآه انكر عليه الكفار وكذبوه وابو بكر
رضي الله عنه يقول صدقت يا رسول الله قال له الكفار انت
يا ابا بكر تصدقه انه ذهب الليلة الى بيت المقدس وجاء
قبل ان يصبح فقال نعم اني لاصدقه فيما هو ابعد من ذلك
وهو خبر السماء فمن يومئذ سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصديق جاء في الحديث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ليلة اسري بي قلت لجبريل عليه السلام ان قومي
لا يصدقوني قال لي جبريل يصدقك ابو بكر وهو الصديق
وقيل سمي صديقا لانه بادر الى تصديق رسول الله صلى الله عليه
وسلم في كل ما جاء به عموما فان الصديق في اللغة معناه
المبالغ في التصديق اي الذي يصدق في كل شيء اول وهلة
وعن علي بن ابي طالب انه كان يحلف باسم ان اسرع
وجل انزل اسم ابي بكر في السما الصديق يعني قوله تعالى
والذي جاء بالصدق وصدق به الآية وعن ابي هريرة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرج بي الى السما
فما مررت بسماء الا وجدت فيه اسمي مكتوبا محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر الصديق خلفي اللقب الثاني العتيق
واختلفوا ايضا فيمن لقبه بذلك واما سبب تلقيبه
به فقيل لقبه به ابوه وقيل انه لقب به في الاسلام وهو
اول لقب عرف في الاسلام قيل لقبت امه بذلك وقيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبب تلقيبه به انه كان
جميل الوجه فلقبه به رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك فان
العتيق يأتي بمعنى الجميل فمعنى عتيق على هذا جميل الوجه قيل
وقيل لقب بذلك لعتاقته من النار روى عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت اني جالسة ذات يوم ورسول الله صلى الله عليه
وسلم واصحابه في فناء البيت اذ اقبل ابي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاصحابه من اراد ان ينظر الى عتيق من النار
فلينظر الى ابي بكر وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال كان
اسم ابي بكر عبد الله بن عثمان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
انت عتيق الله من النار فسمي عتيقا لذلك اخرجه الترمذي
وقيل لقب بذلك لعتاقته من الموت اي لسلامته منه في حال
صغره قال الطبري ورد عن موسى بن طلحة بن عبيد الله قال
كانت امه لا يعيش لها ولد فلما ولدته استقبلت به البيت
ثم قالت اللهم ان هذا عتيقك من الموت فهبه لي فعاش
فسمته عتيقا وكان يعرف به ومن فضايله انه دعي في
السما ببين الملايكة بالحليم نقل المحب الطبري في الرياض عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال هبط جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم

فوقف

فوقف مليا اذ سمعا منا ينادي جبريل عليك السلام يا محمد هذا ابن ابي قحافة فقال
جبريل عليك السلام يا محمد هذا ابن ابي قحافة فقال
يا جبريل اوتعرفوه في السما فقال والذي بعثك بالحق
هو في السما اشهر منه في الارض وان اسمه في السما
الحليم ومن فضايله رضي الله عنه انه كان يدفع المشركين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج البخاري في صحيحه عن
عروة بن الزبير قال سالت عبد الله بن العاص عما اشد
ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت عقبة
ابن ابي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقا شديدا فجا ابو
بكر رضي الله عنه حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان
يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ومن
فضايله انه لم يكن في ايام الجاهلية مفضوبا عليه كغيره
من الكفار كما نقل عن الاشعري انه قال ما زال ابو بكر
بعين الرضا منه وبعض هذه العبارة انه رضي الله عنه
ما زال بحالة قبل المبعث غير مغضوب عليه بها لعلمه
بانه سيؤمن ويصير من خلاصة الابرار وظن بعض
لكنفية ان الاشعري يقول انه كان مؤمنا قبل المبعث
وليس كذلك قال السبكي انه لم يثبت عن الصديق
حالة كفر بالله ولهذا صانه الله تعالى عن السجود للاصنام
فلم يسجد لصنم في ايام الجاهلية قط مع ان اباه كان
يسجد لها روى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اجتمع
المهاجرون والانصار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال ابو بكر رضي الله عنه وعيشك يا رسول الله اني لم اسجد لصنم قط فغضب عمر رضي الله عنه وقال تقول وعيشك يا رسول الله اني لم اسجد لصنم قط وقد كنت في الجاهلية كذا كذا سنة فقال ابو بكر رضي الله عنه ان اباقحافة اخذ بيدك فانطلق بي الى مخدع فيه الاصنام فقال لي هذه الهتك الشم العلى فاسجد لها وخلاني وذهب قد رأيت الصنم فقلت اي جايع فاطعمني فلم يجبني فقلت اي عطشان فاروني فلم يجبني فقلت اي عار فاكسني فلم يجبني فاخذت صخرة وقلت اي ملق عليك هذه الصخرة فان كنت الها فامنع نفسك فلم يجبني فالقيت الصخرة فخر لوجهه واقبل والدي فقال ما هذا يا بني فقلت هذا الذي ترى فانطلق بي الى امي فاخبرها فقالت دعه فهذا الذي ناجاني به الله فقلت يا امتاه وما الذي ناجاكي به الله فقالت ليلة اصابني المخاض ولم يكن عندي احد سمعت هاتفا يقول اسمع الصوت ولا ارى الشخص يا امة الله على التحقيق يا امة الله على التحقيق الا ابشري بالولد العتيق اسمه في السما الصديق لمحمد صاحب ورفيق قال ابو هريرة رضي الله عنه لما انقضى كلام ابي بكر رضي الله عنه نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق ابو بكر فصدقه ثلاث مرات ولما تولى الخلافة قام خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس قد وليت امركم ولست بخيركم ولكن نزل القرآن وسنن النبي صلى الله عليه وسلم السنن فعلمنا ان اكيس الكيس التقوى وان احمق الحمق

الفجور

الفجور وان اقواكم عندي الضعيف حتى اخذ له بحقه وان اضعفكم عندي القوي حتى اخذ منه الحق ايها الناس انما انا متبع ولست بمبتدع فان احسنت فاعينوني وان زغت فقوموني واما ايد الله تعالى به الدين واستقام الامر احتجب عن الناس ثلاثة ايام يشرف عليهم في كل يوم يقول اقلتكم بيعتي فيما يعوا من شئتم فيقوم علي رضي الله عنه ويقول والله لا نقيلك ولا نستقيل قدمك رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن الذي يؤخرك وكذا قال له عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم ثم انه مع شدته في الدين لم تغيره الخلافة عن تواضعه الذي كان عليه خرج يوما وعلى عاتقه عباءة فقال رجل ارني هذه العباءة حتى احملها عنك فقال اليك عني لا تغرني وكان يحلب للحي اغنامهم فلما بويع قالت جارية من الحي الآن لا يحلب لنا اغنامنا فسمعها فقال لاحلبنها لكم وارجو ان لا يغيرني ما دخلت فيه عن خلق كنت عليه فكان يحلب لهم رضي الله عنه وكان اذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله فان وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به وان لم يكن وعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به وان لم يجد خرج فسأل المسلمين ثم يقول الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ علينا ديننا او قال يحفظ علينا سنة نبينا ومن فضائله انه تنزه عن شرب المسكر في الجاهلية والاسلام روى عن ابي العالية قال سئل ابو بكر رضي الله عنه في مجمع من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل شربت خمرا في الجاهلية قال

اعوذ بالله قالوا ولم قال كنت اصون عرضي واحفظ مروءتي لانه من شرب الخمر كان لعرضه ومروءته مضيعا فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق ابو بكر ومن فضائله انه احد العشرة المبشرة بالجنة وقد نظم شيخ الاسلام ابن حجر فقال

لقد بشر الهادي من الصحب عشرة ... بجنات عدن كلهم قدرهم علي
عتيق سعيد سعد عثمان طلحة ... زبير بن عوف عامر عمر علي

وانما فضل لهؤلاء العشرة المبشرة بالجنة وخصوا بالتبشر مع ان غيرهم بشر بالجنة ايضا كالحسن والحسين رضي الله عنهما فقد روى انهما سيدا شباب اهل الجنة لان هؤلاء العشرة بشروا بالجنة في مجلس واحد روى النسائي والترمذي عن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن في الجنة وسعد في الجنة وسعيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة ومن فضائله اسلامه على يديه من العشرة المذكورين خمسة عثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف ومن فضائله رضي الله عنه انه اول من تنشق عنه الارض بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابو بكر ثم عمر ثم آتي اهل البقيع فيحشرون معي ثم انتظر اهل مكة حتى احشر بين الحرمين ومن فضائله انه اول من يدخل الجنة من امة محمد صلى الله عليه وسلم اخرج البغوي في الصحابة في الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتاني جبريل عليه السلام فطاف بي في ابواب الجنة فاراني الباب الذي ادخل انا وامتي منه فقال

ابو بكر

ابو بكر الصديق رضي الله عنه بابي انت وامي يا رسول الله لست اني كنت معك قال اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة من امتي ومن فضائله انه لما مرض ترك التطبب تسليما لامر الله تعالى وروى عن ابي السفر قال مرض ابو بكر فعاده الناس فقالوا الا ندعو لك طبيبا ينظر اليك قال قد نظر الي قالوا وما قال لك قال اني فعال لما اريد خرجه الواقدي وغيره ومن فضائله في ذكر فوايد متعلقة بوفاته رضي الله عنه الفايدة الاولى في ذكر ما عهده الى عمر رضي الله عنه ووصاه به وذلك ان ابا بكر رضي الله عنه لما حضرت وفاته دعا عمر وعهد اليه ووصاه فقال اتدري ما يا عمر واعلم ان لله عملا بالنهار لا يقبله بالليل وعملا بالليل لا يقبله بالنهار وانه لا يقبل نافلة حتى تؤدى فريضته وانما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيمة باتباعهم الحق في دار الدنيا وثقلت عليهم وحق لميزان لا يكون فيه الا الحق ان يكون ثقيلا وانما خفت من خفت موازينه باتباعهم الباطل وحق لميزان لا يكون فيه الا الباطل ان يكون خفيفا وان الله ذكر اهل الجنة فذكرهم باحسن اعمالهم وتجاوز عن سيآتهم فاذا ذكرتهم قلت اني لاخاف ان لا ألحق بهم وان الله ذكر اهل النار وذكرهم بسوء اعمالهم وردّ عليهم احسنها فاذا ذكرتهم قلت اني لارجو ان لا اكون مع هؤلاء ليكون الصبر اعتبارا هبا لا يبقى على الله ولا يقنط من رحمته فان انت حفظت وصيتي فلا يكن غايبا احب اليك من الموت وان لم تحفظ وصيتي فلا يكن غايبا

ناقض للوضوء غير موجب للغسل فان جعله منيا
اغتسل ولا يجب عليه ان يغسل ما اصابه من المني ثوبا او
البدن لطهارته وان جعله وديا توضأ وضوءه مرتبا
وغسل ما اصابه النجاسة فصل اخر اذا اغتسل
الرجل ثم خرج منه المني بعد الغسل ولو بيسير وجب عليه
اعادته ولهذا قالت العلماء يستحب له ان يبول قبل الغسل بعد
نزول الميان يبول قبل ان يغتسل لئلا يخرج بعده منيه
فيحتاج الى اعادة الغسل واما المرأة اذا اغتسلت عن
جماع ثم خرج منها المني فهل يجب عليها اعادة الغسل لم
لاجل ذلك تفصيل وهو ان يقال ان كانت قضت وطرها
بالجماع اي حصلت شهوتها به ثم اغتسلت ثم خرج منها
شيء من ذلك المني وجب عليها اعادة الغسل لان هذا
الخارج منها منيها المخلوط بمنيه وان كانت ما التذت
بذلك الجماع او كانت صغيرة او نائمة او مكرهة ثم اغتسلت
ثم خرج منها المني فلا يجب عليها الغسل لان هذا الخارج
مني الرجل لا منيها فصل اخر لنا انسان يحكم ببلوغه
بسبب المني وموجب ذلك لا يلزمه الغسل وصورته فيما اذا
احتلم به ولم يخرج فالخروج ولهذا قالوا ان المرأة اذا نزل
المني الى فرجها ولم يخرج لا يجب عليها الغسل اذا كانت بكرا
لانه في حكم الباطن اما ذكر ما يوجب الغسل دخول
حشفة في فرج فاذا دخل الانسان حشفته وجب
عليه الغسل سواء كان ذلك الفرج حلالا كفرج زوجته
او امته او حراما كان لاط بصبي نائم المفعول

في فرج م

والملائمة

والملائمة من كل ما يغضب الله عز وجل وادخله في فرج بهيمة
سواء كان بحايل او غير حايل سواء كان الذكر شلاء او سليما
وسواء كان بقصد او بغير قصد وسواء كان منتشرا او غير
منتشر ويدل على ذلك كله ما روينا في الصحيحين ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل وفي
رواية لمسلم وان لم ينزل فاذا جامع وان لم ينزل منه المني
وجب عليه الغسل سواء جاء في هذا الصحيح ان زيد بن
خالد الجهني سأل عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال ارأيت
اذا جامع الرجل امرأته فلم يمن فقال عثمان يتوضأ كما يتوضأ
للصلاة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير
ابن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فأمروه بذلك
اي كما قال عثمان من وجوب غسل الذكر والوضوء فهذا حديث
يدل على انه انما يجب الغسل بالجماع اذا انزل فان لم ينزل
فلا جواب انه هذا كان في اول الاسلام وهو منسوخ
بقوله اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل وبغيره قاله
ابو محمد المقدسي وغيره وكذا قوله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء
اي انما يجب الغسل بالماء اذا انزل منه الماء اي المني
اجاب العلماء عنه بانه منسوخ او محمول على الاحتلام اي
لا يجب الغسل بالاحتلام الا اذا انزل واذا قطع ذكر الانسان
وبقي منه بقية فان بقي قدر الحشفة او ادخلها في
فرج وجب الغسل وان كانت اقل من ذلك فلا يجب وكما
يجب الغسل على الفاعل باد خال الحشفة يجب على المفعول

ابعض اهله من الموت فلما فرغ من عهده الى عمر ووصيته لم يسع
الصحابة ذلك فدخلوا على ابي بكر فقالوا له ترى ان تولي علينا
عمر وانت ذاهب الى ربك ما انت قايل له اذا سالك عن
استخلافك عمر علينا وقد علمت غلظته فقال ابو بكر اجلسوني
اجلسوني اباالله تخوفوني خاب من تزود من امركم بظلم
اقول اللهم اني استخلفت عليهم خيرهم واحدبهم ابلغ عني ما قلت
لك من وراك ثم اضطجع ودعا عثمان بن عفان وقال
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد ابو بكر في آخر عهده
بالدنيا خارجا منها وعند اول عهده بالاخرة داخلا فيها حيث
يومن الكافر ويوقن الفاجر ويصدق الكاذب اني استخلفت
بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا واطيعوا فاني لم ات الا خيرا
ودينه ونفسي واياكم الخير فان عدل فذاك الظن به
وعلمي فيه وان بدل فلكل امرئ ما اكتسب والخير اردت
ولا اعلم الغيب وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
ينقلبون والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته الثانية كان
مولده رضي الله عنه بعد عام الفيل بسنتين واربعة اشهر الا
اياما قاله الطبري وكان سنه يوم موته كسن النبي صلى
الله عليه وسلم ثلاثا وستين سنة على اصح الاقوال واشهرها
وكانت وفاته الثلاثا بين المغرب والعشا لثمان بقين من
جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة وقيل لثمان زهارا
يوم الجمعة لتسع بقين من الشهر المذكور وكما قال المحب الطبري
والاصح انه مات ليلا ودفن ليلا وكانت مدة خلافته
سنتين واربعة اشهر الا خمس ليال وقيل غير ذلك وتمام ذلك

الذي رضي

الله عنه لما حضرته الوفاة اوصى وقال اذا غسلتموني
وكفنتموني فحملوني الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقولوا
السلام عليك يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن في الدخول
فان فتح الباب فادخلوني والا فلا فسمعوا صوتا يقول ادخلوا الحبيب على
الحبيب فان المحب الى الحبيب مشتاق ولما مات رضي
الله عنه غسلته اسماء بنت عميس زوجته بوصيته منه
وصب عليها الماء ابنه عبد الرحمن ولما كفن حمل على السرير
الذي كان ينام عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو سرير عائشة
رضي الله عنها وكان من خشب تي ساج منسوج بالليف
وبيع في ميراث عائشة فاشتراه رجل من موالي معاوية
باربعة الاف درهم فحمله للناس وكان موته بالمدينة المنورة
وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين القبر والمنبر ودفن
الى جانب قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم والصقوا لحده
بلحده فراسه عند كتف رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الصحيح فراس عمر عند كتف ابي بكر على الصحيح ونزل في
قبره عمر وعثمان وطلحة وعبد الرحمن بن ابي بكر وكان
سبب موته كمد اي حزن مكتوم لحقه على فقد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فما زال يتوتر حتى مات وقالت
عايشة كان اول مرضه انه اغتسل في يوم بارد فحم ستة
عشر يوما لا يخرج الى الصلاة وكان يامر عمر بن الخطاب يصلي
بالناس فدخل الناس عليه يعودونه وهو يثقل كل يوم
يقول وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد

وذكر ابن النجار ان آخر ما تكلم به ابو بكر توفي مسلما والحقني
بالصالحين اثنا عشرة ذكر ثنا على محمد وفاته ان ابا بكر
رضي الله عنه لما قبض اراد رجعت المدينة يا ابكا عليه كيوم قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على مسترجعا وهو يقول
اليوم انقطعت النبوة حتى وقف على باب البيت الذي
فيه ابو بكر وهو مسجى فقال يرحمك الله يا ابا بكر لقد كنت
الف رسول الله صلى الله عليه وسلم وانسه ومستراحه
وثقته وموضع سره ومشاورته كنت اول القوم اسلاما
واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم
غناء في دين الله واحوطهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وايمنهم على اصحابه واحسنهم صحبة واكثرهم مناقب
وافضلهم سوابق وارفعهم درجة واقربهم وسيلة
واشبههم برسول الله هديا وسمتا ورحمة وفضلا وعزم
منزله واكرمهم عليه واوثقهم عنده فجزاك عن الاسلام
وعن رسوله خيرا كنت عنده بمنزلة السمع والبصر
صدقته رسول الله حين كذبه الناس فسماك الله عز وجل
في تنزيله صديقا فقال والذي جاء بالصدق وصدق
به الذي جاء بالصدق محمد وصدق به ابو بكر واسيته
حين بخلوا وقمت به عند المكاره حين قعدوا وصحبته
في الشدة اكرم الصحبة وخلفته في دين الله وامته
احسن الخلافة حين ارتد الناس وقمت بالامر حين لم يقم
به خليفة نبي فنهضت حين وهن اصحابك وبرزت
حين استكانوا وقويت حين ضعفوا ولزمت منهاج

ثنا علي رضي الله عنه على
ان ابا بكر رضي الله
عنه دفناه

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قال كنت باجمل الذي
لا يشبهه الفواصف ولا تنيله اوصاف وكنت كما
قال رسول الله امن الناس علينا في صحبتك وذات يدك
وكنت كما قال ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا
في نفسك عظيما عند الله جليلا في اعين الناس كبيرا في
انفسهم الضعيف الذليل عندك قوي عزيز تاخذ الحق
والقوي عندك ضعيف ذليل حتى تاخذ منه الحق القريب
والبعيد عندك في ذلك سواء اقرب الناس اليك اطوعهم
لله واتقاهم له شانك الحق والصدق والرفق قولك حكم
وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وعزم فاقلعت
وقد نضج الجبل وسهل العسير واطفئت النيران واعتدل
بك الدين وقوي بك الايمان وثبت الاسلام والمسلمون
وظهر امر الله ولو كره الكافرون فسبقت والله سبقا
بعيدا واتعبت من بعدك اتعابا شديدا وفزت بالخير
فوزا مبينا فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السما
وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون
رضينا عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب
المسلمون بعد رسول الله بمثلك ابدا كنت للدين عزا وحرزا
وكهفا وللمؤمنين قوة وحصنا وغيثا وعلى المنافقين
غلظة وغيضا فالحق الله بنبيه صلى الله عليه وسلم ولا
احرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك فانا لله وانا اليه
راجعون ثم وسكت الناس حتى انقضى كلامه ثم بكوا
حتى علت اصواتهم وقالوا صدقت يا اخت رسول الله صلى

من النساء

اد سيدنا ابي بكر

الله عليه وسلم الرابعة في ذكر اولاده رضي الله عنه كان له من
الاولاد ستة ثلاثة بنين وثلاث بنات اما البنون فعبد
الله وهو اكبر اولاده الذكور شهد فتح مكة وحنينا والطائف
مع النبي صلى الله عليه وسلم مسلما وجرح بالطايف وبقي الى
خلافة ابيه ومات فيها فترك سبعة دنانير فاستكثرها
ابو بكر رضي الله عنه ولا عقب له وثاني اولاده الذكور عبد
الرحمن اسلم في الحديبية وهاجر الى المدينة وكتب للنبي
صلى الله عليه وسلم وكان من اكشجعان له مواقف في الجاهلية
والاسلام مشهورة وقد كان ممن شهد بدرا مع المشركين
ثم من الله عليه بالاسلام مات مجاة سنة ثلاث وخمسين
بجبل بقرب مكة فادخلته اخته عايشة الحرم ودفنته
فيه وكان شهد الجمل معها وله عقب وثالثهم محمد بن ابي
بكر وامه اسمها اسما بنت عميس الخثعمية وكانت تحت
المهاجرات الاول وكانت تحت جعفر بن ابي طالب فلما
قتل تزوجها بعده ابو بكر رضي الله عنه فولدت له محمدا فلما
توفي ابو بكر عنها تزوجها علي بن ابي طالب فنشأ محمد بن
ابي بكر في حجر علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان معه في
وقعة الجمل وصفين وولاه عثمان في ايامه مصر حتى
اتفق قتله قبل وصوله اليها في المحب الطبري واكثر المؤرخين
على انه احرق في جوف حمار ميت بقاك كان ذلك قتل وقبل
بعد القتل واما البنات فعايشة ام المؤمنين شقيقة عبد
الرحمن تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فثبت لابي بكر رضي
الله عنه اشرف الشرف فكانت احدى امهات المؤمنين وحظوتها

عنده

عنده وشرف منزلتها وعظم مرتبتها على سايرنسايه مشهور
حتى بلغ ذلك منه ان قيل له من احب الناس اليك قال
عايشة فقيل من الرجال قال ابوها فكانت احب الناس
اليه مطلقا بنت احب الناس اليه من الرجال وقد قدمت
ترجمتها في الكلام على اوايل الصحيح الثانية اسما بنت ابي
بكر شقيقة عبد الله وهي اكبر بناته وهي ذات النطاقين
تزوجها الزبير بمكة وولدت له عدة اولاد ثم طلقها وكانت
مع ولدها عبد الله بمكة حتى قتل وعاشت بعده وكانت
من المعمرين بلغ عمرها مايه سنة وعميت وماتت بمكة
الثالثة ام كلثوم وهي صغرى بناته ولدت بعد ابي بكر
فلما كبرت خطبها عمر بن الخطاب من عايشة فانفت له وكرهت
ام كلثوم فامسك عنها عمر وتزوجها طلحة بن عبد الله حدثنا
قتيبة قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان
فتحت ابواب الجنة وحدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب قال حدثني ابو ادريس مولى
التنوخيين ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب
السما وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين
قوله فتحت يجوز فيه تشديد التاء وتخفيفها وقوله
ابواب السما قال الكرماني اي الجنة بقرينة ذكر جهنم
في مقابلته فان قيل هل تفتح ابواب السما والجنة وتغلق
ابواب النار وتسلسل الشياطين عند دخول رمضان

حقيقة ام لا فاجاب ان المنوى وغيره قالوا يحتمل ان يكون
ذلك حقيقة اكراما لهذا الشهر وتعظيما لحرمته ويحتمل
ان يقال انها تفتح حقيقة لمن مات فيه او عمل عملا لابعد
عليه قال البرماوى وهو الاظهر ويحتمل ان يكون ذلك
مجازا وانه صلى الله عليه وسلم اشار بفتح ابواب السما والجنة
وغلق ابواب النار وسلسلة الشياطين عند دخول
رمضان الى كثرة الثواب والعفو عن المذنب فى شهر رمضان
وان الشياطين يحول اغواهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين
لانهم مصفدون حقيقة ففتح ابواب الجنة والسما
حصل الكرم والامتنان وغلق ابواب جهنم وسلسلة
الشياطين حصل العفو والغفران ويحتمل ان يكون صلى
الله عليه وسلم اشار بفتح ابواب السما والجنة الى ما يفتحه
الله تعالى لعباده من الطاعات فى هذا الشهر الشريف التى
لا تقع فى غيره عموما كالصيام وفعل الخيرات واشار بغلق
ابواب جهنم وسلسلة الشياطين الى ما يكفون عنه
من المخالفات والاولى حمل الحديث على ظاهره وانه ابواب
السما وابواب الجنة تفتح حقيقة وان ابواب النار تغلق
حقيقة وان الشياطين تصفد حقيقة اذ لا مانع من
حمله على ظاهره والحكمة فى تصفيد الشياطين فيه ليمتنعوا
من ايذاء المؤمنين والمؤمنات سوال فان قيل ان الشرور
والمعاصى تقع فى رمضان كثيرا فلو صفدت الشياطين
فيه لما وقعت الفتن فيه ولما ارتكبت المعاصى فان هذه
الاشيا واقعة منهم جوابه من وجوه الاول انا الشياطين

تقل عن الصائمين فى الصوم الذى حوفظ على شروطه خلافا
لغيره الثانى ان الشرور قد تقع من غير الشياطين كالنفس
الخبيثة والعادات الركيكة والشياطين الانسية اشد
انه اخبار عما علم الشياطين والمردة منهم واما من
ليس من المردة فقد لا يصفد والمقصود تقليل الشر
وهو موجود فى شهر رمضان الرابع يحتمل ان يكون الشر
الحاصل من حركتهم وهم مسلسلون وفى الحديث دليل على
وجود الشياطين والرد على من انكرهم وقد دل الكتاب
والسنة على وجودهم قال الله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين
على ملك سليمان وقال انا زينا السما الدنيا
بزينة الكواكب وحفظا من كل شيطان مارد وقال
صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وقال
صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وله شيطان قيل
وانت يا رسول الله قال وانا الا ان الله اعاننى عليه فاسلم
روى اسلم بضم الميم وفتحها اما الضم فمعناه فاسلم شرة
واما الفتح فمعناه دخل فى دين الاسلام واختلف العلما
فى الشياطين هل هم جنس مستقل ام هم من الجن فقيل انهم
جنس والجن جنس آخر كما ان الانس جنس والبشر جنس
اخر فعلى هذا انواع المكلفين اربعة الملايكة والانس
والجن والشياطين وقيل انهم نوع من الجن فان الجن فيهم اخيار
واشرار والشياطين اشرارهم لهم عقول وافهام وقدرة على
افعال صعبة شاقة والجن والشياطين اجسام هوائية قادرة
التشكل باشكال مختلفة فيظهر الواحد منهم فى صورة كلب تارة على

وفي صورة هرة نارة وفي صورة حية تارة وهكذا الجنية
روينا بالاسناد الصحيح عن الشيخ برهان الدين الموصلي وهو رجل
عالم صالح ورع قال توجهنا من مصر الى مكة المعظمة امين
البيت الحرام نريد الحج فبينما نحن في اثناء الطريق نزلنا منزلا
فاذا بشعبان قد خرج علينا فبادرت الى قتله واذا اننا
بين قوم من الجن يقول بعضهم قتلت ابي وبعضهم قتلت اخي
وبعضهم قتلت ابن عمي فتكاثروا علي واذا رجل منهم لصق
بي وقال لي قل انا باسه وبالشريعة المحمدية فقلت انا باسه
وبالشريعة المحمدية فاشار ذلك الجني الي واليهم ان سيروا الى
الشرع فسار وابي حتى وصلنا الى شيخ كبير على مصطبة فلما
صرنا بين يديه قال لهم اطلبوا سبيله واذا عوا عليه قال الاولاد
ندعي عليه انه قتل ابانا قال فقلت حاشى لله انما نحن وفد
بيت الله الحرام نزلنا هذا المنزل فجمع علينا شعبان فتبادر
الناس الى قتله فضربته فقتلته فلما ان سمع الشيخ مقالتي
قال خلوا سبيله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو يقول
من تزيا بغير زيه فلا دية ولا قود ردوه الى مامنه قال
فبادروا واحاطوا بي من مكانهم الى الركب وللشياطين قدرة
على التغوط الى بواطن البشر فقد ورد في الحديث لولا ان
الشياطين يحومون على قلوب بني ادم لنظروا الى ملكوت السموات
المجلس الثاني والسبعون في الكلام على حديث كان النبي صلى
الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وذكر ما فيه من الفوائد وذكر
فوائد كثيرة متعلقة بالقرآن والصدقة وغيرهما الحمد لله فاتح
ابواب القلوب المقفلة وماتح جواهر العقول المفكرة المتأملة

وواهب

وواهب انوار البصائر الكاشفة عن الامور المعضلة المنبه
للعبد على ما خفي عليه مما تشاغل عنه واغفله فلا علم للعبد
الا ما علمه الله واوضح له سبله سبحانه الواحد الاحد الفرد
الصمد الذي لا معين له ولا نظير له واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له شهادة تنجي قايلها من جحيم هاوية درجاتها
نازلة منسفلة وترفعه الى جنة عالية درجاتها صاعدة
قطوفها دانية من ذلك واشهد ان محمدا عبده ورسوله المخصوص
بالرسالة العامة والاحكام المبينة والجملة الذي سماه
الله بالرؤوف الرحيم وكان اجود بالخير من الريح المرسلة
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وازواجه وذريته اخر الامر
واوله وعلينا معهم وسلم تسليما وقد وعد بالاجابة لمن
سأله [illegible]
رضي الله عنهما هذا هو الذي
اخبر ترجمان القرآن ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
قدمنا ترجمته في الكلام على اوايل الصحيح وانه كان غزير
العلم ومن غزارة علمه كما رواه الدينوري في المجالسة
وابن عبد البر في التمهيد انه كتب صاحب الروم الى
معاوية يسأله عن افضل الكلام ما هو وعن الثاني والثالث
والرابع والخامس وكتب اليه يسأله عن اكرم الخلق على
الله تعالى واكرم الاحجار على الله وعن اربعة من الخلق فيرين
الرجع لم يرتكضوا رحم ويسأله عن قبر سار بصاحبه

وعن المجرة وعن القوس وعن مكان طلعت فيه الشمس لم
تطلع عليه قبل ذلك ولا بعده فلما قرأ معاوية الكتاب
قال اخزاه الله وما علمي بما ههنا فقيل له اكتب الى ابن
عباس واسأله فكتب له ابن عباس في الجواب ان افضل الكلام
لا اله الا الله كلمة الاخلاص لا يقبل عمل الا بها والتي تليها سبحان
الله وبحمده صلاة الخلق والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر والتي
تليها الله اكبر والخامسة لا حول ولا قوة الا بالله واما اكرم خلق
الله عليه فادم خلقه بيده وعلمه الاسماء كلها واكرم اماته
عنده مريم احصنت فرجها ونفخ فيه من روحه واما الاربعة
الذين لم يركضوا رحم فادم وحوى والكبش الذي فدى
به اسماعيل وعصى موسى حين القاها فصارت ثعبانا
مبينا واما الحجر الذي سار بصاحبه فالحوت حين التقم
يونس واما المجرة فباب السماء واما القوس فهو قوس السماء
اي وهو الذي تسميه الناس الآن قوس قزح وهو تصحيف
وانما هو مشهور بقوس قزح بضم القاف وفتح الزاي قال
النووي في الاذكار ويكره ان يقال قوس قزح وانما يقال
قوس الله قال ردينا في الحلية لابي نعيم عن ابن عباس رض
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا قوس قزح
فان قزح شيطان ولكن قولوا قوس الله عز وجل فهو امان
لاهل الارض فبين ان الحكمة في خروج هذا القوس في السماء
هو ان يحصل للناس الامان اي من الغرق بعد قوم نوح واما
المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع عليه قبله ولا بعده
فالمكان الذي انفلق من البحر لبني اسرائيل فلما قدم عليه الكتاب

ارسل

ارسل به المصاحب الى قوم فقال لقد علمت ان معاوية لم
يكن له بهذا علم وما اصاب هذا الرجل من بيت النبوة
ابن عباس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس
بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل
عليه السلام وكان جبريل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى
ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه
جبريل كان اجود بالخير من الريح المرسلة قال في نزهة
المجالس انما قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس ولم يقل اكرم الناس لان الجود ابلغ من الكرم فان
الجود ما كان بغير سؤال والكرم ما كان بسؤال قال العلماء
الجود هو سعة العطا وكثرته والله تعالى يوصف به ففي
الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله جواد يحب الجود كريم يحب الكرم
وفي الترمذي ايضا من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله عز وجل يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وحيكم
وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسال
كل انسان منكم ما بلغت امنيته ما نقص ذلك مما عندي الا
كما ان احدكم مر بالبحر فغمس فيه ابرة ثم رفعها اليه ذلك
باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي
كلام انما امري لشئ اذا اردته ان اقول له كن فيكون
وفي لباب المشهور عن الفضيل بن عياض ان الله تعالى يقول
كل ليلة من اعظم مني جودا الخلايق لي يعاصون واعا
لهم مراقب اكلاهم في مضاجعهم كانهم لم يعصوني وانوني

حفظهم كانهم لم يذنبوا فيما بيني وبينهم اجود على العاصي
واتفضل على المستجي من ذا الذي دعاني فلم استجب له
من ذا الذي سالني فلم اعطه من ذا الذي ناجاني فلم
فطرحته انا الفضل ومعنى الفضل وانا الجواد ومعنى الجود
وانا الكريم ومعنى الكرم وقيل معنى الجواد انه اذا غفر ذنب
عبد غفر لكل من فعل ذلك الذنب وغفر لمن اسمه على اسم
ذلك العبد فالله سبحانه وتعالى اجود الاجودين وجوده
يتضاعف في اوقات خاصة كشهر رمضان وفيه انزل
قوله تعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب
دعوة الداعي اذا دعاني وجاء في حديث خرجه الترمذي
وغيره انه ينادي فيه مناد يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر
اقصر ولما كان الله عز وجل قد جبل نبيه صلى الله عليه وسلم
على كل الاخلاق واشرفها كان صلى الله عليه وسلم اجود كما ذكر
كلام خرج ابن عدي باسناد فيه ضعف من حديث انس
مرفوعا الا اخبركم بالاجود الاجود الا اخبركم بالاجود الاجود وانا
اجود بني آدم واجودهم من بعدي رجل علم علما فنشر علمه
يبعث يوم القيمة امة واحده ورجل جاد بنفسه في سبيل
الله فدل هذا على انه صلى الله عليه وسلم اجود بني آدم على الاطلاق
كما انه افضلهم واعلمهم واشجعهم واكملهم في جميع الاوصاف
الحميدة وكان جوده بجميع انواع الجود من بذل العلم والمال
وبذل نفسه لله في اظهار دينه وهداية عباده وايصال النفع
اليهم بكل طريق من اطعام جايعهم ووعظ جاهلهم وقضاء
حوايجهم وتحمل اثقالهم ولم يزل صلى الله عليه وسلم على هذه الخصال

الحميدة

الحميدة منذ نشا فلهذا قالت له خديجة في اول بعثته والله
لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتقري الضيف وتحمل
الكل وتكسب المعدوم وتعين على نوايب الحق ثم تزايدت
هذه الخصال فيه بعد البعثة وتضاعفت اضعافا كثيرة
كما دل على ذلك الاخبار الصحيحة ففي الصحيحين عن انس كان
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع
الناس واجود الناس وفي صحيح مسلم عن انس ايضا قال
ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا الا اعطاه فجاء رجل
فاعطاه غنما بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم
اسلموا فان محمدا يعطي عطاء لا يخشى الفاقة وفي رواية
ان النبي صلى الله عليه وسلم غنما بين جبلين فاعطاه اياه
فاتى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء
ما يخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا
الدنيا فما يسمي حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما
عليها وفيه ايضا عن صفوان بن امية قال لقد اعطاني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطاني وانه لمن ابغض
الناس الي فما برح يعطيني حتى انه لاحب الناس الي قال
شهاب اعطاه يوم حنين ماية من النعم ثم ماية ثم ماية وقال
والله لقد اعطاه وهو شاهد وانا حملوا ابلا ونعما فقال
صفوان اشهد ما طابت بهذا الا نفس نبي وفي الصحيحين
عن جابر قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا الحديث
ما قال لا قط الا في تشهد لو لا التشهد كانت لا ونعم
وكان جوده صلى الله عليه وسلم كله لله عز وجل وفي ابتغاء مرضاته

من جبل سال

فانه كان يبذل المال اما للفقير او محتاج او ينفقه في سبيل
الله او يتالف به على الاسلام من يقوى على الاسلام باسلام
وكان يؤثر على نفسه واولاده فيعطي عطاء يعجز عنه
الملوك مثل كسرى وقيصر ويعيش في نفسه عيش الفقراء
فياتي عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار فيعيش
على بطنه الجوع والى ذلك اشار في البردة بقوله
وشد من سغب احشاء وطوى تحت الحجارة كشحا مترف الادم
وكان جوده صلى الله عليه وسلم يتضاعف في شهر رمضان على
غيره من الشهور كما ان جوده يتضاعف فيه ايضا والله
تعالى جبله على ما تجبه من الاخلاق الكريمة وكان هذا الجود
منه يتضاعف في هذا الشهر قبل البعثة وزاد عليه بعدها
اضعافا مضاعفة فقد نقل ابن اسحق عن عبيد بن عمير
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في حرا في كل سنة
شهرا يطعم من جاءه من المساكين حتى اذا كان الشهر الذي
اراد الله به ما اراد من كرامته من السنة التي بعثه فيها وذلك
الشهر رمضان خرج الى حرا كما كان يخرج لجواره معه اهله
حتى اذا كانت الليلة التي اكرمه الله برسالته ورحم العباد
بها جاءه جبريل من الله عز وجل بامره كان بعد الرسالة جوده
في رمضان اضعافا مما كان قبل ذلك فانه كان يلتقي هو
وجبريل عليه السلام وهو افضل الملائكة واكرمهم في كل سنة
من شهر رمضان كل ليلة ويدارسه القرآن الذي جاء به اليه
وهو اشرف الكتب المنزلة وافضلها فكان صلى الله عليه وسلم بتاء قله
ويتفكر فيما اشتمل عليه من المعاني والحكم ويرى الحق جل جلاله

قد حث

قد حث عباده فيه على الاحسان ومكارم الاخلاق وزجرهم
وانهاهم عن ارتكاب المعاصي فيسارع الى ما حث عليه ويقلع
مما زجر عنه فان القرآن العظيم كان له خلقا بحيث يرضى
لرضاه ويسخط لسخطه فلهذا كان يتضاعف جوده
واخباره في هذا الشهر لقرب عهده بمخالطة جبريل عليه
السلام وكثرة مدارسته له هذا الكتاب الكريم الذي حث
على المكارم والجود ولا شك ان المخالطة تؤثر وتورث
اخلاقا فان المخالط حتما ان البخيل اذا خالط اكسخى قد
تؤثر المخالطة فيه فيتخلق باخلاقه ويتحول عن صفة
البخل وهكذا في كل خلق محمود او مذموم نقل في هذا
المعنى عن بعض الشعراء انه امتدح ملكا جوادا فاعطاه
جائزة سنية فخرج بها من عنده وفرقها كلها على الناس
واخفاه فلما بلغ ذلك الملك فاضعف له الجائزة
وقد مدح بعض الشعراء بعض الاجواد الاسخياء بمدحة
لا يصلح ان يكون الا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال

تعودت بسط الكف حتى لو انه ... ثناها لقبض لم تجبه انامله
تراه اذا ما جئته متهللا ... كانك تعطيه الذي انت سائله
ولو لم يكن في كفه غير روحه ... لجاد بها فليتق الله سائله
هو البحر من اي النواحي اتيته ... فلجته المعروف والجود ساحله

وقد ذكر العلماء ان تخصيصه صلى الله عليه وسلم شهر رمضان
بكثرة الجود حكما كثيرة منها انه شهر فاضل وثواب العمل فيه
مضاعف ففي الترمذي عن انس مرفوعا افضل الصدقة

صدقة رمضان وقال الزهري تسبيحة في رمضان خير من
سبعين تسبيحة في غيره ومنها انه شهر الصوم فاعطاه
الناس والاحسان اليهم فيه معين لهم على الصيام والقيام
والذكر وغير ذلك من الطاعات فيتضاعف الثواب
والاجر بسبب ذلك ويستوجب المعين لهم مثل اجرهم كما ان من
جهز غازيا فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا فكذلك من
اعان الصايم فله مثل اجره وجاء في حديث وما عمل الصايم
من اعمال البر الا كان لصاحب الطعام ما دام قوم الطعام فيه
ومنها ان الارزاق تكثر فيه فقد جاء في الحديث انه يزاد فيه في
رزق المسلم فاحب الشارع صلى الله عليه وسلم ان يوافق ربه
في الكرم فلهذا كان يجود فيه كثيرا ومنها انه شهر يجود الله فيه
على عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار لا سيما في ليلة
القدر والله تعالى يرحم من عباده الرحماء كما قاله صلى الله عليه وسلم
انما يرحم الله من عباده الرحماء فمن جاد على عباد الله جاد الله عليه
بالعطاء والتفضل والجزاء من جنس العمل فلهذا كان صلى الله عليه
وسلم اذا دخل شهر رمضان اعتق كل مملوك واعطى كل سايل
واطلق كل اسير فقيل يا رسول الله انا نراك تفعل هذا في شهر
رمضان اضعاف ما تفعله وتفعله في غيره فقال ان هذا الشهر
لا يرد الله فيه سايلا فانه سبحانه وتعالى يعطي فيه السايلين
ويعتق المذنبين فانا احب ان اعتق الاسرى واعطي
الفقراء فاذا كان المولى جلت قدرته امر بالاحسان على
العباد فكيف لا يحسن هو اليهم ولا يعتقهم وهو اهل الجود
وقد قال تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ومنها ان الجمع بين

الصيام

الصيام والصدقة من موجبات الجنة كما جاء في الحديث عن
علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة
غرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها قالوا
لمن هي يا رسول الله قال لمن طيب الكلام واطعم الطعام
وصلى بالليل والناس نيام وهذه الخصال كلها تكون
في رمضان فيجتمع فيه للمرء من الصيام والقيام والصدقة
وطيب الكلام والصيام والصدقة توصل صاحبها الى
الله عز وجل كما قال بعض السلف الصلاة توصل صاحبها
الى نصف الطريق والصيام يوصله الى باب الملك والصدقة
تاخذ بيده فتدخله على الملك ومنها ان الجمع بين الصيام
والصدقة ابلغ في تكفير الخطايا واتقاء جهنم والمباعدة
عنها وخصوصا ان ضم الى ذلك قيام الليل كان ابو
الدرداء يقول صلوا في ظلمة الليل ركعتين لظلمة القبور
وصوموا يوما شديدا حره لحر يوم النشور وتصدقوا
بصدقة لشر يوم عسير ومنها ان الصيام لا بد ان يقع
فيه خلل ونقص وتكفير الصيام للذنوب مشروط بالتحفظ
مما ينبغي التحفظ منه وعامة صيام الناس كما يجتمع في
صومه التحفظ كما ينبغي فالصدقة تجبر ما فيه من النقص
والخلل ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك شكرا
لله تعالى لتردد جبريل اليه ونزوله عليه في كل ليلة ومنها
انه صلى الله عليه وسلم لما كان يدارسه جبريل القرآن
زادت معاينته للآخرة فاخرج ما في يده من الدنيا
وفي الحديث الذي ساقه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه

دلالة على استحباب مدارسة القرآن في شهر رمضان وكذا غيره
من العلوم الشرعية والمدارسة هي ان يقرأه على غيره او يقرأه
غيره عليه ويرجى لمن حضر مجلس قرآة القرآن او العلم فيه ان
يحصل له اجر المدارسة فقد افاد العلامة ابن الجوزي انه
ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حضور
مجلس علم في رمضان افضل عند الله من حضور الف مجلس
في غيره وحضور مجلس علم في شهر رمضان افضل عند الله من
الف حجة مبرورة وفيه دلالة على استحباب الاكثار من
تلاوة القرآن في شهر رمضان خصوصا في الليل فان المدارسة
بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين جبريل كانت ليلا صرح به
الحديث ولان الليل تنقطع فيه الشواغل وتجتمع فيه
الهمم ويتواطا فيه القلب واللسان على التدبر كما قال تعالى
ان ناشئة الليل هي اشد وطاء واقوم قيلا وقد ورد عن ابن
مسعود انه قال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف بليله اذا الناس
نائمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه اذا الناس
يفرحون وببكائه اذا الناس يضحكون وبصمته اذا الناس
يخوضون وبخشوعه اذا الناس يختالون فقد اثنى الله سبحانه
وتعالى على من كان دابه قرآة الليل بقوله تعالى يتلون ايات الله آناء
الليل وان تلا القرآن في الصلاة في ليالي رمضان كان ذلك
افضل وابلغ في تحصيل الثواب فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يطيل القرآة في قيام رمضان بالليل اكثر من غيره وقد صلى معه
حذيفة ليلة في رمضان قال فقرا بالبقرة ثم النساء ثم آل
عمران لا يمر باية تخويف الا وقف وسال قال فما صلى ركعتين

حتى جآء

حتى جآء بلال فاذنه بالصلاة خرجه الامام احمد وغيره وكان
القارئ يقرا بالمائتين في ركعة حتى كانوا يعتمدون على
العصي من طول القيام وما كانوا ينصرفون الا عند الفجر وفي
رواية انهم كانوا يربطون الحبال بين السواري ثم يتعلقون
بها وكان السلف يتلون القرآن في شهر رمضان في الصلاة
وغيرها كان بعضهم يقرا كله في كل ليلتين منه وبعضهم
في كل ثلاث وبعضهم في العشر الاواخر كل ليلة وكان
الشافعي في رمضان ستون ختمة يقرا هافي غير الصلاة
وهكذا نقل عن ابي حنيفة وكان الزهري يقول اذا دخل
رمضان فانما هو تلاوة القرآن واطعام الطعام وكان
مالك اذا دخل رمضان يفر من قرآة الحديث ومجالسة اهل
العلم واقبل على تلاوة القرآن من المصحف وكان سفيان الثوري
اذا دخل رمضان ترك جميع العبادة واقبل على تلاوة
القرآن وكان بعض السلف اذا دخل رمضان يخرج المصاحف
ويجمع عنده اصحابه ويقرؤن فيها وانما خص رمضان
بذلك لان الله تعالى انزل القرآن فيه الى السماء الدنيا من اللوح
المحفوظ كما سياتي ذلك في الكلام على ليلة القدر
القرآن يشفع لصاحبه يوم القيمة روينا في صحيح مسلم
حديث ابي امامة اقرؤا القرآن فانه ياتي يوم القيمة
شفيعا لاصحابه والى ذلك اشار العلامة الشاطبي في
قصيدته بقوله وان كتاب الله اوثق شافع واغنى
غنا واهبا متفضلا وخير جليس لم يمل حديثه
وترداده يزداد فيه تجلا وخرج الامام احمد من حديث

به كالمرأة ونحوها ولو ادخلت امرأة ذكر بهيمة في فرجها او مكنت قردا من وطئها وجب عليها الغسل وكذا لو ادخلت ذكر ميت

السابع ما اذا نذر الانسان غسل الجمعة مثلا فانه يجب عليه لان نذر المندوب جايز ويجب بالنذر وذكر اهلها

وجوب الغسل بسببين آخرين لكن في غير افتقار الى النية الاول ما اذا عمت النجاسة جميع بدنه فانه يجب الغسل واجاب

اهلها عنه بان ذلك ليس موجبا للغسل بل هو من باب ازالة النجاسة حتى لو فرض كشط جلده حصل الغرض قالوا لكن

ذكر بالكتابة اذا وقعت النجاسة في موضع منه والتبس عليه فانه يجب عليه غسل جميع البدن والجواب عنه كالجواب

عن الاول وذكر بعض اهلها ايضا صورة اخرى يجب فيها الغسل وهي ما اذا امر الزوج زوجته بالغسل لازالة الرايحة الكريهة

في عرقها وصنان ونحوها فانه يجب عليه الغسل لكن بلا نية واجاب عنا لعلما بان هذا من باب ازالة النجاسة تتميما

للاستمتاع لحق الزوج سؤال فان قيل ما الحكمة في ايجاب الغسل بخروج المني دون خروج البول والغايط ونحوهما

جوابه ان هذا السؤال سئل عنه النبي صلى الله عليه وسلم واجاب عنه فقد ذكر اهلا منه ابن الجوزي في كتابه سوق العروس

ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد اخبرنا لم امرك الله بالغسل من الجنابة ولم يامرنا بالغسل من

البول ولا من الغايط وهما انجس من النطفة فقال صلى الله عليه وسلم ان ادم عليه الصلاة والسلام لما اكل من الشجرة انتشر الطعام

في جميع عروقه وشعره وبشره فاذا وطئ الانسان زوجته نزل

المني

الحكمة في ايجاب الغسل بخروج المني دون غيره

المني من اصل كل شعرة فافترض الله عز وجل الغسل علي وعلى امتي شكرا لما انعم الله به من اصابة اللذة ثم قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما من عبد ولا امة من امتي قام للغسل من الجنابة الا باها الله تعالى بها الملايكة فيقول ملايكتي انظروا الى

عبدي وامتي قاما للغسل من الجنابة سرا بيني وبينهما لا يطلع عليه سواي تيقنا اني ربهما اشهدكم اني قد غفرت

لهما وكتبت لهما بكل شعرة على رؤسهما وجسدهما الف حسنة ومحيت عنهما الف سيئة ورفعت لهما مثل ذلك

درجات فاذا صدقت يا محمد ونحن نشهد ان لا اله الا الله وان

رسول الله وقيل في الجواب ان الوطئ لما كان داعيا جميع النفس الى التلذذ امر صاحبه ان يعم جميع البدن بالغسل

فصل اختلف العلماء في المراد بالامانة في قوله تعالى انا

عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين

ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان فقال قوم

المراد بها الغسل من الجنابة وقال قوم هي ان لا تغشى احدا الا

قليلا ولا كثيرا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا

فليس منا وجاء في رواية من غش فليس مني وقال

قوم هي الدين والحدود والفرايض وقال قوم هي الصلاة

فقد روي عن علي رضي الله عنه انه كان اذا دخل وقت الصلاة

اصفر وجهه وتغير لونه ووقع عليه الانكسار فسئل

عن ذلك فقال انه دخل علي وقت امانة عرضها الله على

السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن

منها وقد حملتها مع ضعفي فلا ادري كيف اوديها وقال

بريدة مرفوعا ان القرآن يلقى صاحبه يوم القيمة حين ينشق
عنه القبر كالرجل الشاحب فيقول هل تعرفني انا صاحبك
الذي اظمأتك في الهواجر واسهرت ليلك وكل تاجر من
وراء تجارته وانى لك اليوم من وراء كل تجارة فيعطى الملك
بيمينه والخلد بشماله ويوضع على رأسه تاج الوقار ثم يقال
له اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها فهو في صعود مادام
يقرأ هذا كان او ترتيلا والقرآن يأتي الانسان بحيث المقامص
الذي رواه مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون
من المفلس ثم ذكر انه رجل يأتي يوم القيمة وقد ظلم هذا وسفك
دم هذا وانتهك عرض هذا ويأتي وله صلاة وصوم وزكاة
فيأخذ هذا بكذا الى آخره وهذا بصوبه فدل على ان
الصوم ايضا يوخذ في المظالم كغيره فبطل هذا القول وقيل
انما اضافه الله الصوم الى نفسه لانه لم يعبد به غير فلم تعظم
الكفار في عصر من الاعصار معبوداتهم بالصيام وان كانوا
يعظمونه بصور السخي والصدقة وغيرها لا ورده ابن
الملقن واستبعده بما حكاه المسعودي وغيره ان جماعة من
الملاحدة وغيرهم تعبدوا المشتري مرة جلا والزهرة به
فبطل هذا القول ايضا وقوله وانا اجزي بمعنى انا المنفرد
بجزائه على عمله ذلك لي بما لا يعلم كنهه مبلغه غيري في هذا
بيان لعظم فضل الصوم وكثرة ثوابه لان الكريم اذا اخبر
بانه يتولى بنفسه الجزا اقتضى عظم قدر الجزا وسعته وجاء
في رواية في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف

الله تعالى الا الصيام فانه لي وانا اجزي به انه ترك
شهوته وطعامه وشرابه من اجلي الحديث فعلى هذه الرواية
يكون استثناء الصوم من الاعمال المضاعفة فيكون معناه ح
الاعمال كلها تضاعف بعشر امثالها الى سبعماية ضعف الا
الصيام فانه لا ينحصر تضعيفه بهذا العدد بل يضاعفه
الله اضعافا كثيرة بغير حصر عدد ويدل عليه ما في الطبراني
مرفوعا عن عمر الصيام لله لا يعلم ثواب عمله الا الله تعالى
وروى مرسلا وهو اصح وايضا الصيام يقال له الصبر وقد
سماه الله على انواع الصبر وقد قال الله تعالى انما يوفى
الصابرون اجرهم بغير حساب ولهذا ورد عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه سمى شهر رمضان شهر الصبر وفي حديث اخر
للترمذي الصوم نصف الصبر وقد قسم العلما الصبر ثلاثة انواع
صبر على طاعة الله وصبر على محارم الله وصبر على اقدار الله
ثم المؤلف وتجتمع الثلاثة كلها في الصوم فانه فيه صبر على طاعة
الله وصبر عما حرم الله على الصايم من الشهوات وصبر
على ما يحصل للصايم من الم الجوع والعطش وضعف النفس والبدن
وهذا الم ناشئ من اعمال الطاعات يثاب عليه صاحبه لكن
تعالى المجاهدين ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة
في سبيل الله ولا يطاون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون
من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر
المحسنين فاعلم ان مضاعفة الاجر للاعمال يكون باسباب
منها شرف المكان المعمول فيه ذلك العمل كالحرم ولذلك
تضاعف الصلاة في مسجد مكة والمدينة كما ثبت ذلك في

الحديث الصحيح وكذلك روى ايضا ان الصيام يضاعفه بالحرم في
سنن ابن ماجة باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعا من
ادرك رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر كتب له مائة الف
الف شهر رمضان فيما سواه وذكر له ثوابا كثيرا ومنها
شرفا ان من ادرك شهر رمضان وعشر ذي الحجة ففي حديث سليمان
المرفوع من تطوع فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن ادى
سبعين فريضة فيما سواه ومن ادى فيه فريضة كان كمن ادى
سبعين فريضة فيما سواه وفي الترمذي عن انس انه سئل
النبي صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل قال صدقة رمضان
وجاء في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرة في رمضان تعدل
حجة او انه حجة معي وذكر ابو بكر بن ابي مريم عن اشياخه
انهم كانوا يقولون اذا حضر رمضان فانبسطوا فيه بالنفقة
فان النفقة فيه مضاعفة كالنفقة في سبيل الله وتسبيحة فيه
افضل من الف تسبيحة في غيره وان التطوع صوم يوم من رمضان
افضل من الف يوم وتسبيحة فيه افضل من الف تسبيحة وركعة
فيه خير من الف ركعة فلما كان الصيام في نفسه مضاعفا
اجره بالنسبة الى سايرالاعمال كان صيام شهر رمضان
مضاعفا على سايرالصيام لشرف زمانه وكونه هو الصوم الذي
فرضه الله على عباده وجعل صيامه احد اركان الاسلام التي
بنى الاسلام عليها وقد يضاعف الثواب باسباب اخر منها
شرف الفاعل عند الله وقربه منه وكثرة تقواه كما يضاعف
اجر هذه الامة على اجور من قبلهم من الامم فاعطوا كفلين من
الاجر ونحو هذا هل الصيام ان كل عمل تكتبه الحفظة الا الصيام

لانه لا يظهر

لانه لا يظهر من ابن ادم بلسان ولا فعل وانما هو نية في القلب
واهساك عن المطعوم والمشرب فلا يكتب قال الواحدي لهذا قال
الله وانا اجزي به اي انا اتولى جزاءه على ما احب من التضعيف
وان لم تكتبه ملائكتي لعبدي قال ابن الملقن وهذا القول
وان ورد دلالة لحفظة تعلم الامساك عن الفعل وهو
حقيقة الصيام واذا اطلعت على الامساك عن الاكل في
خلوته فقد علمت صيامه واذا علمته كتبته وفي قوله في الحديث
المذكور ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي اشارة الى
ان الصايم تقرب الى الله بترك ما تشتهيه نفسه من الطعام
والشراب والنكاح وهذه اعظم شهوات النفس والتقرب
بترك هذه الشهوات بالصيام فوايد منها كسر النفس فان
الشبع والري ومباشرة النساء تحمل النفس على الاشر والبطر
والغفلة ومنها تخلي القلب للفكر والذكر فان تناول هذه
الشهوات قد تغشى القلب وتعميه وتحول بين العبد وبين
الذكر والفكر وتستدعي الغفلة وخلو الباطن من الطعام
والشراب ينور القلب ويوجب رقته ويزيل قسوته فيتهيأ
للذكر والفكر ومنها ان الغني يعرف قدر نعمة الله عليه بقدرته
له على ما منعه كثيرا من الفقراء من فضول الطعام والشراب
والنكاح فانه بامتناعه من ذلك في وقت مخصوص وحصول
المشقة له بذلك يتذكر به منع ذلك على الاطلاق
فيوجب له ذلك شكر نعمة الله عليه بالغنى ويدعوه الى رحمة
اخيه المحتاج ومواساته بما يمكن من ذلك ومنها ان الصيام
يضيق مجاري الدم التي هي مجاري الشيطان من ابن ادم

فان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فيسكن بالصيام
وساوس الشيطان وتنكسر شوة الشهوة والغضب ولهذا
جعل النبي صلى الله عليه وسلم الصيام وجاء لقطعه عن شهوة
النكاح [illegible] ق — احسن نقول الكمور لولي الله وهي
متكي معها على نهر العسل تعاطيه الكاس في ظل الله اليك في
يوم صايف بعيد ما بينها الطرفين وانت في ظاها جوع من
جهد المعطش فيا هي بك الملايكة وق — انظر ما الى عبد
ترك زوجته وشهوته ولذته وطعامه وشرابه من اجلي
رغبة فيما عندي اشهدوا اني قد غفرت له فغفر الله حينئذ
ما وجد من ترك الله تعالى الدنيا طعاما وشرابا وشهوة
مدة يسيرة عوضه الله تعالى عنه طعاما وشرابا لا ينفد
وازواجا لا يموتن ابدا شهر رمضان فيه يزوج الصايمون
وقد جاء في الحديث ان الجنة لتتزخرف من الحول الى الحول لدخول
رمضان فتقول الكمور يارب اجعل لنا في هذا الشهر من عبادك
ازواجا تقر اعيننا بهم وتقر اعينهم بنا وفي حديث اخر
ان الكمور تنادي في شهر رمضان هل من خاطب الى الله تعالى
فيزوجه الا خاطب في هذا الشهر الى الرحمن الراغب
فيما اعده الله للطايعين في الجنان الخاطب لما اخر به
النعيم المقيم مع انه ليس الخبر كالعيان ولله در الكايل
من يريد ملك الجنان فليدع عنه التواني وليقم في ظلمة
الليل الى نور القرآن وليصل صوما بصوم ان هذا العيش
فاني انما العيش جوار الله في دار الامان وقوله
والصيام جنة معناه انه مانع من الدخول الى النار او مانع

ارتكاب

ارتكاب المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة كما ان
الجنة اي الترس يستتر به صاحبه عن ان يصيبه شئ
وقوله فلا يرفث مثلك الفاضي للصايم عن ان يفحش
في الكلام في حال الصوم احترازا له بل لو ترك الكلام
مطلقا ان امكنه كان احسن كما كان في زمن بني اسرايل فاكثر
من يدين اسلم كانت بنو اسرايل يصومون بالكلام كما يصومون
بالطعام لا يتكلمون الا بذكر الله وقوله ولا يصخب نهي آخر
عن الخصومة في الصوم احترازا له ايضا فان الصخب الصياح
او بالسين المهملتين وبكاء المجهة الصياح والخصومة
وجاء في رواية في الصحيح بدله ولا يصخب ولا يجهل نهي عن
ان يفعل فعل الجهال كالصياح والسخرية او معنى لا يجهل لا يفعله
على احد في الصوم احترازا له ايضا وصحح النووي انه رواية
لا يسخ تصحيف اي فلا يسخي فقصرت الباء حتى صارت
سينا فقوله فان سابه احد او قاتله فليقل اني امرء صايم اي
يستحي للصايم اذا تعرض احد بسبه وشتمه او اراد ان يقاتله
ان يقول اني صايم ويستحب ان يقول ذلك مرتين فاكثر وهل
يقول ذلك بقلبه او بلسانه او بهما فيه خلاف ق —
الرافعي يقول ذلك بقلبه ليمنع نفسه من مشاتمة خصمه
ومقاتلته وهما بلته و ق — النووي الارجح ان يقول ذلك
بلسانه ليسمعه المشاتم والمقاتل فيزجر ولا يقصد
بذلك الرياء ق — ولو جمع بين اللسان والقلب في ذلك
كان حسنا ليكف بذلك نفسه ويخصمه عن المشاتمة والمقاتلة
ويصون صومه عنها ويمكن ان يستفاد ذلك في الحديث فليقل

من قوله م

بناء على استعمال القول في اللساني والنفساني اما حقيقة فيهما او حقيقة في احدهما مجازا في الاخر فيكون من قبيل استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه وكلاهما جايز عند الامام الشافعي رحمه الله تعالى وفصل الرويا في حمد الله تعالى فقال ان كان الصوم فرضا فيقول ذلك بلسانه وان كان تطوعا فيقول بقلبه ولا ينطق به دفعا للريا واعلم ان كلا احدهما نهي عن الرفث والجهل والشتم والمخاصمة وغير ذلك من آفات اللسان الآتي ذكرها ولكن النهي في الصوم اكد احتراما له وآفات اللسان المنهي عنها في الصوم وغيره كثيرة صنف الغزالي فيها كتابا سماه آفات اللسان فمنها ان يتكلم الانسان فيما لا يعنيه فاذا تكلمت فيما لا يعنيك فقد ضيعت زمانك وتعرضت به للحساب واستبدلت الذي هو ادنى بالذي هو خير فانك لو ذكرت الله بدله او سكت واشتغلت بالفكر لكنت تنال معالي الدرجات قال النبي صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ومن الكلام فيما لا يعنيك ان تجلس فتحكي احوالك في اسفارك واحوال الاطرقة واحوال الناس واحوال الصناعات والتجارات فليما سبك نفسه عند ذكره ما لا يعنيه انه لو ذكر الله تعالى بدلا عن تلك الكلمة لكان ذلك كنزا من كنوز السعادة فكيف يسمح العاقل بترك كنز مكنون واخذ مدرة هذا لو لم يكن فيما تكلم به اثم فان كان فيه اثم كالخوض في الباطل فقد استبدل بترك كلمة كثيرة شملة من نار ومن الخوض في الباطل ان تحكي احوال النساء ومجالس الخمر ومقامات الفساق كما اشار اليه تعالى في ذلك بقوله وكنا نخوض

مع الخايضين

مع الخايضين وحد الكلام الذي لا يعنيك هو الذي لو ترك لم يفت به ثواب ولم يتجر به ضرر قال انس رضي الله عنه استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيا لك الجنة يا بني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه قال صاحب الربيع يا ربيع لا تتكلم فيما لا يعنيك فانك اذا تكلمت بالكلمة ملكتك ولا تملكها ومنها المراء والمجادلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في اعلى الجنة ومن تركه وهو مبطل بنى الله له بيتا في ربض الجنة اي اسفلها وانما بنى للاول بيت في اعلاها لان الترك على الحق اشد وجاء في الحديث لا يستكمل العبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وهو محق وحد المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه اما في اللفظ واما في المعنى وسببه خبث النفس المتشوفة الى تنقص الغير وقهره بل الواجب على الانسان ان يصدق ما سمعه من الحق وان يسكت عما سمعه من الخطا الا اذا كان في ذكره فايدة دينية وكان يسمع منه فليذكره برفق ولا يعنف ومنها المزاح والافراط فيه وهو مذموم خصوصا اذا اشتمل على كثرة الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب وتورث الضغينة وتسقط المهابة والوقار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه فيهوى بها البعد في الثريا وقال لا تمار اخاك ولا تمازحه ونعم القدر اليسير من المزاح

ويتبع ما لا ينفع حاجة في الحديث
طوبى لمن اسبل الفضل ثيابه
وانفق النفيس من ماله
ورضي بالقليل من الدنيا
قانع بما رزقه الله

مباح لا سيما مع النساء والصبيان تطييبا لقلوبهم فعل ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه قال اني لا امزح ولا اقول الا
حقا فقد نقل عنه انه كان يخرج لسانه لاجل اولاد ابنته الحسن
والحسين حمازحا لهم في حاك الصغر وسابق عائشة مرتين
في بعض اسفاره المرة الاولى قالت عائشة خرجت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وانا جارية لم احمل اللحم
ولم ابدن فقال للناس تقدموا فتقدموا قال لي تعالي حتى
اسابقك فسابقته فسبقته فسكت عني حتى اذا حملت
اللحم وبدنت ونسيت خرجت معه في بعض اسفاره فقال
للناس تقدموا فتقدموا ثم قال لي تعالي حتى اسابقك فسابقته
فسبقني فجعل يضحك ويقول هذه بتلك وقال لامرة عجوز مازحا
لها لما حضرت عنده لا يدخل الجنة عجوز فهمت منه عدم دخولها
مطلقا فبكت فقال لها مطيبا لخاطرها وبينا لها حقيقة
الحال ان المجوز لا تبقى عجوزا في الجنة بل يتنشأن اخرى قال
الله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا
واصحاب اليمين الى غير ذلك مما نقل عنه صلى الله عليه وسلم فهذا
وامثاله من المضاحكة لا بأس به قال الغزالي بشرط ان لا يتخذه
عادة وهضما للاستهزاء بالناس والسخرية بهم وهو من موم
محتم بنص القرآن قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من
قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم والسخرية هي الاستحقار بالمسخور
وللاستهزاء بهم والتنبيه على عيوبهم ربما كان بالمحاكات
في الافعال والاقوال فمن حاكى عيره في كثير من قوله او فعله
فقد استهزأ به وان كان ذلك في غيبته فقد ضم الى الاستهزاء

قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستهزئين بالناس يفتح
لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فاذا
اتاه اغلق دونه ثم يفتح له باب اخر فيقال هلم هلم فيجيء
بكربه وغمه فاذا اتاه اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان
الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم فما ياتيه وربما يبتلى استهزاء
المستهزئ بغيره في قوله وفعله بما ابتلاه ذلك الغير عقوبة
معجلة له في الدنيا ليستريح به كما استهزأ نقل العلماء ان
الحكم بن ابي العاص عم عثمان بن عفان رضي الله عنه كان قبل
ان يسلم يستهزأ بالنبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم
يوما يمشي والحكم يتخلج ويحاكي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم كن كذلك فاستمر يتخلج ودامت
به هذه الحركة بعد اسلامه الى ان مات وقريب من هذا ما
يعير غيره بذنب تاب منه فان ذلك مذموم فان التوبة تجب
ما قبلها وقال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه من عير اخاه
بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله وكان في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم جماعة من الكفار يستهزئون به فاهلك الله
كل واحد منهم بنوع من العذاب كما اشار الله تعالى الى ذلك بقوله
انا كفيناك المستهزئين وهذا كلام ذي اللسانين وهو
يذم في دينين المتعادين فيكلم كل واحد بما يوافقه وذلك
عين النفاق قال عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان
من نار يوم القيمة وروى ابو هريرة رضي الله عنه ان صلى الله عليه وسلم
قال تجدون من شر عباد الله يوم القيمة ذا الوجهين الذي

يا تي هولاء بحديث وهولاء بحديث وفي لفظ آخر هولاء بوجه وهولاء بوجه ومنها افشاء السر وهو مذموم منهي عنه لما فيه من الايذاء والتهاون بحق الاصدقاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكديث بينكم امانة وقل من تودعه سرًا ولا ينشيه وفيها اللعن اما لانسان واما لغيره من الحيوانات والجمادات كلعن الملك وهو مذموم قال العلما لعن المسلم المصون حرام باجماع المسلمين نعم يجوز لعن اصحاب الاوصاف المذمومة واصحاب المعاصي غير المعينين كقولك لعن الله الظالمين لعن الله الكافرين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله الكذابين لعن الله المصورين قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال واختلف العلما في جواز لعن انسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصي كيهودي او نصراني او ظالم او زان او مصور او سارق او اكل ربا او نحو ذلك فقال الامام النووي رضي الله عنه انه جايز ودليل على جوازه وعدم تحريمه ظواهر الاحاديث وقال الامام حجة الاسلام الغزالي انه حرام قال وانما يجوز لعن الكافر المعين والفاسق المعين لان اللعن هو الابعاد عن رحمة الله تعالى ومن اين للاعن ان هذا بعيد عن رحمة الله فقد يختم لهذا الكافر الذي لعنه بخير ويرزقه الله الاسلام وقد يتوب الفاسق الذي لعنه وتدركه رحمة ربه فلعن المعين من كافر او عاص فيه خطر فلا تقود يا هذا لسانك باللعن فانظر الى سيد الاولين والاخرين لما كسروا سنه واسالت دماؤه اي رباعيته وشجوا وجهه يوم احد شق ذلك على اصحابه

وقالوا

احكام اللعن

الغيبة

وقالوا لو دعوت عليهم فقال اني لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا ورحمة اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون ودوينا في كتاب الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي قال الترمذي وهو حديث حسن ودوينا في سنن ابي داود عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السما فتغلق ابواب السما دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن فان كان اهلا لذلك والا رجعت الى قايلها فاللعن الى ومن اللعن المذموم لعن جميع الحيوانات والجمادات واذا لعن الانسان ما لا يستحق اللعن فليقل عقبه الا ان لا يستحق اللعن ومنها الغيبة وهي قبيحة مذمومة محرمة بالكتاب والسنة قال الله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا وقال صلى الله عليه وسلم الغيبة اشد من الزنا واوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام من مات تايبا من الغيبة فهو آخر من يدخل الجنة ومن مات مصرا عليها فهو اول من يدخل النار ودوينا في سنن ابي داود عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هولاء يا جبريل قال هولاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اربى الربا الاستطالة في عرض المسلم

بغير حق رواه ابو داود ايضا وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن
ابي بكرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته
يوم النحر بمنى في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم
حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت
وهذا الغيبة وحدها الغيبة بالاجماع ان تذكر اخاك بما
يكرهه لو بلغه وان كنت صادقا سواء ذكرت نقصانا في بدنه
او دينه او دنياه او نفسه او خلقه او ماله او ولده او والده
او زوجه او خادمه او مملوكه او عمامته او ثوبه او حركته
او بشاشته او خلاعته او عبوسته او طلاقته او عشيته
او خلوته او غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكرته بلفظك او
كتابتك او رمزت او اشرت اليه بعينك او يدك امتا
غيبته في بدنه فكقولك الاعمى او الاعرج او الاقرع او قصير
طويل اصفر اسود او اما في دينه فكقولك فاسق سارق خائن
ظالم متهاون بالصلاة متساهل في النجاسات ليس بارا
بوالديه لا يضع الزكوة في موضعها لا يجتنب الغيبة واما في دنياه
فكقولك قليل الادب يتهاون بالناس لا يرى لاحد عليه حقا
كثير الكلام كثير الاكل او النوم ينام في غير وقته يجلس في غير موضعه
واما في والده فكقولك ابوه فاسق او هندي او تركي او
اسكاف او نجار او حايك او غير ذلك واما في خلقه فكقولك
سيئ الاخلاق متكبر متهاون مجنون جبار عاجز ضعيف القلب
عبوس خليع او نحو ذلك واما في ثوبه فكقولك وسخ الثوب او
واسع الكم او طويل الذيل او نحو ذلك اما اذا قلت عنه بما ليس فيه
فهو بهتان اعظم من الغيبة وروينا في صحيح مسلم وغيره عن ابي هريرة

رمز

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرايت
ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته
وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته قال الترمذي حديث
حسن صحيح واختلف العلماء فيها هل هي من الكبائر او من الصغائر
فقيل انها من الكبائر محتجة الترجمي في تفسيره واكثر العلماء
قالوا انها من الصغائر لعموم البلوى بها فقل من يسلم منها وتحمل
هذا الخلاف في غير غيبة اهل العلم وحملة القرآن اما غيبة اهل
العلم واحملة القرآن فانها من الكبائر بلا خلاف قاله الامام
الحافظ ابو القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى اعلم يا اخي وفقني الله
واياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته ان
لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك استار منتقصيهم
معلومة وان من اطلق لسانه في العلماء بالسب بلاه الله
قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن امره ان
تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ونظم ذلك بعض العلماء
فقال لحوم اهل العلم مسمومة ومن يعاديهم سريع
الهلاك فكن لاهل العلم صونا وان عاديتهم يوما فحذ
ما اناك ولا فرق في عدم جواز غيبة العالم بين العامل
بعلمه وغيره اكراما للعلم واعلم ان الغيبة كما يحرم على المغتاب
ذكرها يحرم على السامع استماعها واقرارها فيجب على من
سمع انسانا يبتدئ بغيبة محرمة ان ينهاه ان لم يخف
ضررا ظاهرا فان خافه وجب عليه الانكار بقلبه ومفارقة
ذلك المجلس ان تمكن من مفارقته فان قدر على الانكار بلسانه

او على قطع الغيبة بكلام آخر لزمه ذلك فان لم يفعل عصى فان
كان بلسانه اسكت وهو يشتهي بقلبه استماعه فقال ابو
حامد الغزالي ذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم ولابد من كراهته
بقلبه وهتى اضطر الى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة
وعجز عن الانكار او انكر ولم يقبل منه ولم يمكنه المفارقة بطريق
حرم عليه الاستماع والاصغاء للغيبة بل طريقه ان ينكر
الله بلسانه وقلبه او بقلبه او يتنكر في اماراخر ليشتغل عن
استماعها ولا يضر بعد ذلك السماع من غير استماع واصغاء
في هذه المذكورات فان تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم
مستمر وذهب الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة قال
الله تعالى واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى
يخوضوا في حديث غيره وامايسينك الشيطان فلا تقعد
بعد الذكرى مع القوم الظالمون وروينا عن ابرهيم بن
ادهم رضي الله عنه انه دعي الى وليمة فحضر فذكروا رجلا لهم
ياتهم فقالوا انه ثقيل فقال انا فعلت هذا بنفسي حيث
حضرت موضعا يغتاب فيه الناس فخرج ولم ياكل ثلاثة ايام
وانشد في هذا المعنى وسمعك صن عن سماع القبيح
كصون اللسان عن النطق به فانك عند سماع القبيح
شريك لقايله فانتبه وروينا في سنن ابي داود والترمذي عن
عايشة رضي الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك
من صفية كذا وكذا يعني يكفيك انها قصيرة فقال لقد قلت
كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته اي لو وضعت في البحر لخالطته
مخالطة تغير بها طعمه او ريحه لشدة نتنها وقبحها قال الغزالي

هذا الحديث

هذا الحديث من اعظم الزواجر عن الغيبة او اعظمها وما
اعلم شيأ من الاحاديث يبلغ في الكنه لها هذا المبلغ وما
ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى نسال الله العظيم
الكريم لطفه والعافية من كل مكروه فائدة ذهب
الاوزاعي الى ان اختلف العلماء في الغيبة والنميمة وسائر
المعاصي هل يفطر الصايم ام لا واستدل على ذلك
بحديث وهو خمس يفطرن الصايم الغيبة والنميمة
والكذب والقبلة واليمين الفاجرة ونقل عن انس انه
قال ان اغتاب الصايم افطر وذهب جمهور الفقهاء بل
كافتهم الى انه لا يفطر بارتكاب شيء من ذلك واجابوا
عن الحديث بانه ضعيف بل قيل انه كذب وما ورد من
الاثار والاخبار من بطلان الصوم بالغيبة ونحوها فهو
محمول على نقصان اجر الصايم او على بطلان ثوابه لا على
بطلان الصوم بل يسقط عنه الفرض ويصير في معنى المفطر
في سقوط الاجر لا انه يفطر في الحقيقة فيجب على الصايم
ان يمسك عن الكلام الفاحش وقول الزور كما يمسك
عن الطعام والشراب واذا لم يمسك عن ذلك فقد نقص
صيامه وتعرض لسخط ربه تعالى وترك قوله منه قال صلى
الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة
في ان يدع طعامه وشرابه رواه البخاري وهذا تحذير
للصايم من قول الزور والعمل به ليتم اجر صيامه ولذا
قال بعض الفضلاء لا يتم التقرب الى الله تعالى بترك الشهوات
المباحة في غير حالة الصيام الا بعد التقرب اليه بترك المحرمات

الله تعالى كل حال من الكذب والظلم والعدوان على الناس
في دمائهم واموالهم واعراضهم وورد في حديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الطعام والشراب انما
الصيام من اللغو والرفث وقال بعضهم اهون الصيام ترك
الطعام والشراب وقال جابر اذا صمت فليصم سمعك وبصرك
ولسانك عن الكذب والمحارم ودع اذى الجار وليكن عليك
وقار وسكينة يوم صومك ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك
سواء ولقد احسن من قال اذا لم يكن في الصوم ست تصاون
وغض بصرك وغض منطقي صمت فحظك اذا من صومي
الجوع والظمأ فان قلت اني صمت يوما فما صمت وقال
النبي صلى الله عليه وسلم رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش
ورب قايم حظه من قيامه السهر قال ابن رجب في جامع
هذا ان التقرب الى الله تعالى بترك المباحات لا يكمل الا بعد التقرب
اليه بترك المحرمات فمن ارتكب المحرمات ثم تقرب بترك
المباحات كان بمثابة من يترك الفرايض ويتقرب بالنوافل
وان كان صومه مجزيا عند الجمهور بحيث لا يؤمر باعادته
كما تقدم واخرج الامام احمد في مسنده ان احدى بنتي صاحبتا في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم فكادتا ان تموتا من العطش فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنهما فذكرتا له فدعاهما
فامرهما ان يقيا فقاءتا ملء قدح قيحا ودما وصديدا
ولحما غيطا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هاتين صامتا
عما احل الله وافطرتا على ما حرم الله عليهما جلست
احداهما الى الاخرى فجعلتا يأكلان لحوم الناس فانظر

اخرى

اخرى قال الامام حجة الاسلام الغزالي للصوم ثلاث درجات
بعضها اعلى من بعض صوم العوام وصوم الخواص وصوم
خواص الخواص فاما صوم العوام فهو كف البطن والفرج عن
الاكل والشرب والجماع ونحوها مما يفطر الصايم واما صوم
الخواص فهو كف السمع والبصر واليد والرجل وساير الجوارح
عن الاثام واستعمالها في خدمة الملك العلام واما صوم
خواص الخواص فهو صوم القلب عن الهمم الدنية والافكار
الدنيوية وكفه عما سوى الله بالكلية فالمفطر في صوم العوام
يحصل بتناول شئ من المفطرات وفطر الخواص يحصل
باشتمال السمع والبصر واللسان واليد وساير الجوارح
فيما لا يحل فمن تكلم عندهم بكلام فاحش او نظر الى ما لا يحل
افطر وفطر خواص الخواص يحصل بالفكر فيما سوى الله فمن
صام عما سوى الله فعيده يوم لقائه فمن كان يرجو لقاء
الله فان اجل الله آت وما ذلك على الله بعزيز قال

وقد صمت عن لذات دهري كلها ويوم لقائكم ذاك فطر صيامي

روى بشر في المنام فسيل عن حاله فقال علم قلة رغبتي
في الطعام فاما حبي النظر اليه وقيل لبعضهم اين يظلك
في الآخرة قال في زمرة الناظرين الى الله قيل له كيف
علمت ذلك قال بغضي طرفي له عن كل محرم وباجتنابي
فيه كل منكر وما ثم وقد سألته ان يجعل جنتي النظر اليه
يا معشر الصايمين صوموا اليوم عن شهوات الدنيا لتدركوا
عيد الفطر يوم اللقاء ما يطولن عليكم العامل باستبطاء
الاجل فان معظم نهار الصيام قد ذهب وعيد اللقاء قد

اقتوب ولقد احسن من قال ان يوما جامعا شمل ال
ذاك عيدي ليس لي عيد سواه وقوله والذي نفسي بيده
لخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك الخلوف
بضم الخاء المعجمة على المشهور وهو تغير رايحة الفم اي تغير
رايحة فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك قال
القاضي البيضاوي هذا تفضيل لما يستكره في الصايم على
اطيب ما يستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس عليه ما فوقه
من اثار الصوم وورد في حديث رسل الكمل شئ ناقص عرف
الناس في الدنيا اذا انتسب الى طاعته ورضاه فهو الكامل
في الحقيقة فايدة استشكل العلما قوله في هذا الحديث
اطيب عند الله وقالوا ان الله تعالى منزه عن ان يستطيب له
الرايحة الطيبة ويكره الرايحة الخبيثة لان هذا من صفات
الحيوان الذي له طبايع يميل الى شئ فتستطيبه وتنفر من
شئ فتستقذره والله مقدس عن ذلك واجابوا عن هذا
باجوبة احدها ان معنى الحديث لجزاء خلوف فم الصايم اطيب
عند الله اي ان الله تعالى يجازيه به في الاخرة فيجعل رايحة
فمه فيها اطيب من ريح المسك كما ان الله يجازي الشهيد فيجعل
رايحة دمه كرايحة المسك فالحديث محمول على حذف مضاف
فهو من مجاز الحذف ثانيها ان معناه ان رايحة فم الصايم عند
ملايكة الله تعالى اطيب من رايحة المسك عندنا وهذا ايضا
من مجاز الحذف ثالثها ان معنى اطيب اكثر اي قبولا لان
الطيب مستلزم للقبول عادة اي خلوفه اقبل عند الله من قبول
ريح المسك عندكم رابعها ان هذا الكلام خرج على سبيل الفرض

اي لو

اي لو تصورها الطيب عند الله لكان الخلوف اطيب فاسرها
ان المراد بقوله في الحديث اطيب اكثر ثوابا قال النووي الاصح
ان الخلوف اكثر ثوابا من المسك حيث ندب اليه في الجمع والاعياد
سادسها ان المقصود من هذا التركيب بجملته في الحديث
زيدته وهو الحث على الصايم والرضى بفعله لئلا يمنعه
ذلك من المواظبة على الصوم الحجاب للخلوف واعترض
هذا التاويل ابن القيم في الكلم الطيب فقال واي ضرورة
تدعوا الى هذا التاويل واخراج اللفظ عن حقيقته قال
ومن المعلوم ان اطيب ما عند الله من الرايحة رايحة المسك
فتحل النبي صلى الله عليه وسلم طيب هذا الخلوف عند الله بطيب
رايحة المسك عندنا واعظم ونسبة استطابة ذلك
اليه سبحانه كنسبة سايرصفاته وافعاله اليه فانها استطابة
لا تماثل استطابة المخلوقين كما ان رضاه وغضبه وفرحه
وكراهته ومحبته وبغضه لا تماثل ما للمخلوقين من ذلك بل
كما ان ذاته سبحانه لا تشبه ذوات خلقه فصفاته لا تشبه
صفاتهم وافعاله لا تشبه افعالهم وهو سبحانه يستطيب الكلم
الطيب فيصعد اليه والعمل الصالح يرفعه وليست هذه
الاستطابة كاستطابتنا فايدة اخرى اختلف العلما في
وجود هذه الرايحة من الصايم التي هي عند الله اطيب من ريح
المسك هل هي في الدنيا او في الاخرة فقط على قولين احدهما
ان هذه الرايحة تكون كذلك عند الله في الدنيا والاخرة الثاني
انها تكون كذلك عنده في الاخرة فقط وقد وقع في هذه
المسالة نزاع كثير بين الشيخ الامام العلامة ابن عبد السلام

العلامة ابن الجوزي عرض الله تعالى الامانة على عشرة محلى السموات
فابت، وعلى الارض فابت، وعلى الجبال فابت، وعلى البحار
فابت، وعلى البهايم فابت، وعلى الطيور فابت، وعلى السباع
فابت، وعلى الحيتان فابت، وعلى الملايكة فابت، والمراد
ان الله تعالى خلق لهذه التسعة فهما ونطقا حتى فهمت ما قيل
لها وابت فلما عرضت على هذه التسعة عرضها على العاشر
وهو آدم عليه السلام فحملها وقبلها وهو المراد بقوله تعالى وحملها
الانسان وهو در القايل قد حملوني على ضعف
بطاقتهم، ما ليس بحمله سهل ولا جبل، وقد لما خلق
الله عز وجل ادم عليه الصلاة والسلام ونفخ فيه الروح مثل له
الامانة بصخرة ثم قال للسموات احملي هذه فابت وقالت
الهي لا طاقة لي بها وقال للارض احمليها فقالت الهي لا طاقة
لي بها وقال للجبال احمليها قالت الهي لا طاقة لي بها فاقبل
ادم عليه السلام محى كفها بيده وقال لو شئت لحملتها بحملها
حتى بلغت حقويه ثم وضعها على عاتقه فلما اهوى ليضعها
نودي من جناب العز يا ادم مكانك لا تضعها فحمل الامانة
فدبقيت في عنقك واعناق اولادك الى يوم القيمة وكم عليها
ثواب في حملها وعقاب في تركها وهو در القايل
كل بلا، علي مني، وما علي اخر مني، يا نفس قبل النعي نعي،
قد عزك اللهو والتمني، عودي الى الله من قريب، واحسني
في الرجوع ظني، فان برا منك غير هذا، فانصرفي بالهوان عني،
وفي قوله تعالى وحملها الانسان اشارة لطيفة وهي كان الله تعالى
يقول يا عبدي عرضت اماتي على جميع خلقي فابوا من قبولها

الا انت

الا انت يا عبدي قبلتها وحملتها فاذا اودعت عرصات
القيمة واستعنت باهلك واصدقايك واقربايك فلم
يقبلك منهم احد اقول لك يا عبدي كما قبلت في الدنيا
امانتي انا اقبلك بجودي ورحمتي واشارة اخرى
وهي ان الجمال اذا خان في الحمولة وفرط فيها يضمن
ويحبس في سجن الدنيا كذلك الكبير اذا خان في امانة
المولى حبس في سجن العقبى وهي النار واشارة
اخرى وهي ان الهدهد لما حمل كتاب سليمان عليه الصلاة
والسلام الى بلقيس حرم لحمه على بني ادم ووجد
الخلعة والتاج وكذلك المؤمن حمل امانة الجبار فكيف
لا يحرم جسده على النار ويدخله دار القرار يا حاملا
للاثقال احذر وقوع غدرة الاثقال يا من هو في
بحر الخطايا غريق كم تحمل نفسك من المعاصي ما لا تطيق
يا عبدي كم اصون وانت تخون كم اغطي وانت تخطي
كم احصي وانت تعصي كم اعفو واسامح وانت الى
المحرمات طامح كم انعم عليك برزقي وانت تضيع
حقي ما على هذا عاهدتك ولا بهذا العقد عاقدتك
يا كذاب يا ناقض العهد يا خاين عاهدتك على الوفا
من اشار عليك بالجفا عاقدتك على الامانة من علمك
الخيانة ولقد احسن من قال

كلا لأنك حيثما لا ملك سواي وسمستك بالمودة كي تصفا،
وانزلت الكتاب عليك حتى عرفت سطور سخطي في رضائي
فلما حزت واستكملت عقلا وعيزت الصواب من الخطاء

وبين الشيخ الامام العلامة ابن الصلاح فقال ابن عبد السلام
الى ان تلك الرائحة في الاخرة خاصة وصنف فيها مصنفا وقال
ابن الصلاح الى ان ذلك في الدنيا والاخرة وصنف فيه
مصنفا ردّ فيه على ابن عبد السلام وكل منهما استدل بشئ
يقوى ما قاله قد اكملا ابن القيم بعد نقله لادلة كل منهما
قلت وفصل النزاع في المسألة ان يقال حيث اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم بان ذلك الطيب يكون يوم القيمة فلا نزاع الوقت
الذي يظهر فيه ثواب الاعمال وموجباتها من الخير واكثر فيظهر
للمحقق طيب ذلك المحقق على المسك كما يظهر فيه رائحة دم الشهيد
في سبيله كرائحة المسك وكما تظهر فيه السرائر وتبدو على
الوجوه وتصير علانية ويظهر فيها قبح رائحة الكفار وسواد
وجوههم وحيث اخبر بان ذلك حين يخلف وحين يكون
فلان ذلك وقت ظهور اثر العبادة ويكون مع طيبها اعلام
بريح المسك عند الله وعند ملائكته وان كانت تلك الرائحة
كريهة للعباد فلربّ مكروه عند الناس محمود عند الله تعالى
وبالعكس فان الناس يكرهون لمنافرة طباعهم والله تعالى
يستطيبه ويحبّه لموافقة امره ورضاه ومحبته فيكون
عنده اطيب من ريح المسك عندنا فاذا كان يوم القيمة
ظهر هذا الطيب للعباد وصار علانية وهكذا سائر
الاعمال من الخير والشر انما يكمل ظهورها وتصير علانية في الاخرة
وقد يظهر اثر العمل على الجسد خيرا كان او شرا في الدنيا كما هو
مشاهد بالبصر والبصيرة قال ابن عباس رضي الله عنهما ان
للحسنة ضياء في الوجه ونورا في القلب وقوة في البدن

وسعة

وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق وان للسيئة سوادا في
الوجه وظلمة في القلب ووهنا في البدن ونقصا في الرزق
وبغضة في قلوب الخلق وقال عثمان رضي الله عنه ما عمل رجل
عملا الا البسه الله رداءه ان خيرا فخير وان شرا فشر وهذا
امر معلوم يشترك فيه وفي العلم به اصحاب البصائر وغيرهم
حتى ان الرجل الطيب الابر ليشم منه رائحة طيبة وان لم
يمس طيبا فيظهر رائحة روحه على بدنه وثيابه والفاجر
بالعكس والمزكوم الذي ملأ مشام قلبه من الهوى لا يشم
لا هذا ولا هذا بل زكامه يحول على الانكار فنعوذ بالله من عمل
يودينا الى النار وقال العلامة ابن رجب في اللطائف
وفي طيب ريح خلوف فم الصائم عند الله ثلاثة اقوال احدها
ان الصيام لما كان سرا بين العبد وربه في الدنيا اظهره
الله في الاخرة علانية للخلق ليشتهر بذلك اهل الصيام
ويعرفون بصيامهم بين الناس جزاء لاخفائهم صيامهم في
الدنيا وروى ابو الشيخ الاصبهاني باسناد فيه ضعف عن
انس مرفوعا ان ريح الصائمين من قبورهم يعرفون
بريح افواههم افواههم اطيب من ريح المسك قال مكحول
يروح اهل الجنة برائحة فيقولون ربنا ما وجدنا منذ دخلنا
الجنة اطيب من هذه الريح فيقال هذه رائحة افواه الصوام
وقد تفوح رائحة الصوام في الدنيا ويستنشق قبل الآخرة
وهو نوعان احدهما ما يدرك بالحواس الظاهرة كان عبد
الله من العباد المجتهدين في الصلاة والصيام فلما دفن
كان يفوح من تراب قبره رائحة المسك وروي في المنام

فسئل عن تلك الرائحة التي توجد من قبره فقال تلك رائحة التلاوة
والنظر والنوع الثاني ما تستنشقه الأرواح والقلوب فيوجب
ذلك للصائمين المخلصين المودة والمحبة في قلوب المؤمنين
قال يوسف بن اسباط اوحى الله الى نبي من الانبياء قل
لقومك يخفون الي اعمالهم وعلى اظهارها لهم وهم يرونني قال
تذلل اهل الهوى في الهوى عزهم وفقرهم لحبيبهم هو الغنى
صبرهم فيه السرا بشرهم وغير تلاف النفس فيه هو الربح
والمعنى الثاني ان من عبد الله واطاعه وطلب رضاه في الدنيا
بعمل فشا من عمله اثار مكروهة للنفوس في الدنيا فان تلك
الاثار غير مكروهة عند الله بل هي محبوبة له طيبة عنده لكونها
نشأت عن طاعته وابتغاء مرضاته فاخبارهم بذلك للعالمين
في الدنيا فيه تطيب لقلوبهم لئلا يكرهوا منهم ما وجد في الدنيا
قال بعض السلف وجدت موسى ثلاثين يوما ان بكله على
راسها فصام ثلاثين يوما ثم وجد فيه خلوفا فكره ان
ياتي ربه على تلك الحال فاخذ سواكا فاستاك به فلما
القى لوجد الله اياه قال له يا موسى اما علمت ان خلوف فم
الصايم اطيب عند الله من ريح المسك ارجع فصم عشرا اخر
قلت وقد استدل العلما الشافعية بقوله صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث لخلوف الى اخره على انه يكره للصايم السوال بعد
الزوال سوال فان قيل الحديث يدل على كراهة السوال مطلقا
فلا شئ قال الفقها بتخصيص الكراهة بما بعد الزوال جوابه
انه جاء حديث اخر مخصص لعموم هذا الحديث ويدل على تخصيص
الكراهة بما بعد الزوال وهو ما رواه الامام الحافظ ابو بكر

السمعاني

السمعاني من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اعطيت امتي خمس خصال لم قال لنبي قبلي وثانيها انهم يمسون
وخلوف افواههم عند الله اطيب من ريح المسك وهو حسن
كذا قاله النووي عن ابن الصلاح فقوله فيه ويمسون يدل على
انه انما يكره بعد الزوال لان المساء من الزوال الى الغروب
وانما كره بعد الزوال لانه يزيل تغير رائحة فم الصايم المطلوب
ابقاؤها لانها اطيب عند الله من ريح المسك سوال اخر
فان قيل ان هذا التغير في الفم قد يحصل قبل الزوال
فكيف خصصت الكراهة بما بعده جوابه انهم قالوا ان
هذه الفضيلة اي فضيلة الخلوف اعظم من فضيلة السوال
فلهذا ترك لاجلها وان كان هو سنة في كل حال الا انه كره في
هذه الحالة لذلك ولا يبعد في ترك سنة لاجل فضيلة هي اهم
منها فانه قد يترك الواجب لاجل المحافظة على بقاء فضيلة
مهمة كما قالوا ان دم الشهيد اللحوم ازالته لانهم ياتون
يوم القيمة واوداجهم تشخب دما اللون لون الدم والريح
ريح المسك مع ان غسل الميت واجب الا انه ترك هذا
الواجب للمحافظة على بقاء الدم المشهود له بالطيب
فترك السوال الذي ليس بواجب للمحافظة على بقاء
الخلوف اولى سوال آخر فان قيل لاي شئ قالوا يحرم غسل
الشهيد لاجل المحافظة على بقاء دمه الذي ياتي يوم القيمة
كريح المسك وما قالوا يتجي بهم السوال مع انه يزيل الخلوف
الذي هو اطيب من ريح المسك بل يكره جوابه انا انما كره
ازالة الخلوف وحرم ازالة الدم الشهيد لان في ازالة دم

الشهيد تفويت فضيلة على الشهيد لم يأذن في ازالتها
بخلاف الخلوف فانه فضيلة المتسوك وقد ازالها بنفسه فكره
له ذلك ولا يحرم وقد ينعكس الحاك فيحرم ازالة الخلوف ويكره
ازالة الدم اما تحريم ازالة الخلوف ففيما اذا استاك انسان
شخصا صائما بغير اذنه فانه لا شك في تحريمه لانه يصير في نظر
دم الشهيد واما كراهة دم الشهيد ففيما اذا ازال الشهيد
الدم عن نفسه في مرض يغلب على ظنه الموت فيه بسبب
القتال فهذه الازالة لا تحرم بل تكره نظير ما اذا ازال
الصائم الخلوف بنفسه لان تفويت المكلف الفضيلة على نفسه
جائز وتفويت غيره لها عليه لا يجوز الا باذنه فحاصل القول
ان السواك يكره للصائم بعد الزوال وتزول الكراهة بغروب
الشمس على الاصح وان لم يفطر ولا يكون ليلا ولا نهارا الى
الزوال بل يستحب كما يستحب في غير الصيام مطلقا واختار
النووي انه لا يكره مطلقا وقوله وللصائم فرحتان يفرحهما
اذا افطر فرح واذا لقي ربه فرح بصومه اما فرح الصائم
عند فطره فسببه ان النفوس مجبولة على الميل الى ما يلايمها
من مطعم ومشرب ومنكح فاذا اخذت حظها من ذلك في وقت من
الاوقات ثم ابيح لها في وقت اخر فرحت بإباحتها صنعت
منه خصوصا عند اشتداد الحاجة اليه فان النفوس تفرح
بذلك طبعا فان كان ذلك محبوبا لله كان محبوبا شرعا فكما ان
الله تعالى حرم على الصائم في نهار الصيام تناول هذه الشهوات
فقد اذن له فيها في ليل الصيام بل احب منه المبادرة الى تناولها
في اول الليل واحثه فاحب عباده اليه اعجلهم فطرا الصائم

شرك شهوته

ترك شهواته لله في النهار تقربا اليه وطاعة له وبادر
اليها في الليل تقربا الى الله وطاعة له فاذا تركها الا بامر ربه
ولا عاد اليها الا بامر ربه فهو مطيع له في الحالين واما
فرحه عند لقاء ربه فسببه ما يجده عند الله من ثواب
الصيام مدخرا فيجده احوج ما كان اليه كما قال تعالى
وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظم
اجرا وقال تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير
محضرا وقال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وورد
في المسند عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس من عمل يوم الا يختم عليه وعن عيسى عليه الصلاة
والسلام قال ان هذا الليل والنهار خزانتان فانظروا
ما تضعون فيهما فان الايام خزائن للناس عملية بما خزنوه
فيها من خير وشر وفي القيمة تفتح هذه الخزائن لاهلها
فالمتقون يجدون في خزائنهم العز والكرامة والمذنبون
يجدون في خزائنهم الحسرة والندامة والصائمون على
طبقتين احدهما من ترك طعامه وشرابه وشهوته لله
يرجو عنده عوض ذلك في الاخرة فهذا قد تاجر مع الله تعالى
وعامله والله لا يضيع اجر من احسن عملا ولا يخيب
سعيه من عامله بل يربح عليها اعظم الربح وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لرجل انك لن تدع شيئا اتقاء الله الا اتاك
الله خيرا منه خرجه الامام احمد فهذا الصائم يعطى ما شاء
الله في الجنة من طعام وشراب ونساء وروى ابن ابي الدنيا
باسناد فيه ضعف عن انس مرفوعا الصائمون ينفخ من

افواههم ريح المسك ويوضع لهم مايدة تحت العرش ياكلون
نهارا والناس في الحساب وهن انس موقوفات ان لله مايدة
لم تر مثلها عين ولم تسمع اذن ولا خطر على قلب بشر لا يقعد
عليها الا الصايمون وعن بعض السلف رض بلغنا انه
يوضع للصوام مايدة ياكلون عليها والناس في الحساب
فيقولون يارب نحن نحاسب وهم ياكلون فيقال انهم طاب
ما صاموا وافطرتم وقاموا ونمتم ترى بعضهم بشر بن الحارث
في المنام وبين يديه مايدة وهو ياكل ويقال له كل يا من لم
ياكل واشرب يا من لم يشرب الطبقة الثانية من الصايمين
من يصوم في الدنيا عما سوى الله فيحفظ الراس وما حوى
ويحفظ البطن وما وعى ويذكر الموت والبلى ويريد الاخرة
فيترك زينة الدنيا فهذا يعيد فطره يوم لقاء ربه وفرحه
برؤيته فيا من يبارز بالعصيان ولم يستح من رقيبه وقد
دخل شهر رمضان وما غار بعصاكة حبيبه وهت نسيم
القبول ولكن ما نشتم في طيبه اما سمعت قول الملك
المنان في فضل شهر رمضان الصوم لي وانا الذي اجزي به
وما احسن قول القايل من كان يشكو عظم ذا ذنوبه
فليات في رمضان باب طيبه ويقول من عرف الصيام بطيبه
اوليس قال الله في ترغيبه الصوم لي وانا الذي اجزي به
يا صايمي رمضان فوزوا بالمنى وتحققوا نيل السعادة والغنى
وثقوا بوعد الله اذ فيه انهنا اوليس هذا القول قول الهنا
الصوم لي وانا الذي اجزي به يا فوز من للصوم قام بحقه
واتى بحسن القول عنه وصدقه ومن الجحيم بحا وفاز بعتقه

من صام نال الفوز من رب العلا وبوجهه
اضحى عليه مقبلا يا من يريد من سلا وتحللا
صم رغبة في قول رب قد علا الصوم لي
وانا الذي اجزي به

فاسه

فاسه قال عن الصيام لخلوف الصوم لي وانا الذي اجزي به
الجلس الثالث والعشرون في ذكر شئ من فضايل بلال
وابن ام مكتوم وذكر مسايل متعلقة بالاعمى ومسايل متعلقة
بالسحور وذكر المواضع التي يستحب فيها ايقاظ النايم وغير
ذلك مما ياتي ذكره باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال قال اهل بلال صحابي جليل
اسمه بلال وكنيته ابو عبد الله وقيل ابو عمرو وقيل ابو عبد
الرحمن وقيل ابو عبد الكريم واسم ابيه رباح واسم امه حمامه
ووقع في الصحاح ان اسم امه حمام وهو وهم واشتهر بنسبته
الى امه دون ابيه فيقال بلال بن حمامة كما اشتهر عيسى
صلوات الله وسلامه عليه بنسبته الى امه فيقال عيسى بن
مريم وكما اشتهر يونس عليه الصلاة والسلام بنسبته الى متى
فيقال يونس بن متى ومتى اسم ام يونس كما في جامع
الاصول وتفسير عبد الرزاق رض في العرايس لم ينسب
نبي من الانبياء الى امه الا عيسى بن مريم ويونس بن متى
لكن رجح شيخ الاسلام بن حجر ان متى اسم ابيه لا امه وكان
بلال رضي الله عنه عبدا حبشيا قرشيا تيميا وله فضايل كثيرة
ومناقب غزيرة ومن فضايله انه كان قديم الاسلام وهو
اول من آمن واظهر الاسلام من العبيد بل قيل انه اول من
آمن مطلقا وكان يعذب على اسلامه والذي كان يعذبه
على الاسلام امية بن خلف وكان رضي الله عنه صادق الاسلام
طاهر القلب وكيفية عذابه لما انه كان يخرجه اذا حميت
الظهيرة فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة ثم يامر بالصخرة

فضايل بلال رضي الله عنه

العظيمة فتوضع على صلبه ثم يقول له لا تزال كذلك هكذا حتى
تموت او تكفر بمحمد وتعبد اللات والعزى فيقول وهو
في ذلك البلاء احد احد حتى مر به ابو بكر وهم يعذبونه فقال
لامية بن خلف الا تتقي الله في هذا المسكين حتى متى تعذبه
اى الى متى تعذبه قال انت افسدته فخلصه مما ترى فاشتراه
ابو بكر رضي الله عنه بعبد وقيل بخمس اواق ذهبا واعتقه
واعتق معه ستة غلب بلال سابعهم وقيل ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لبلال لو كان عندنا مال اشترينا
بلالا فقال ابو بكر للعباس اشتره لنا فذهب العباس الى
امراة غلكه فقال لها هل لك ان تبيعي عبدك هذا قبل ان تحرمي
ثمنه قالت ما تضع به انه خبيث فاشتراه العباس وخلصه
من عذاب امية وبعث به الى ابي بكر فاعتقه ومن فضايله
انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها واتفق
ان يوم بدر لما نزل امية بن خلف الى الكتائب وكان في
قلب بلال منه لما كان يعذبه ويوالي عليه العذاب توجه
اليه بلال فحمل عليه فقتله فانشد ابو بكر ابياتا منها

هنيئا زادك الرحمن فضلا لقد ادركت تارك يا بلال

ومن فضايله انه احد السودان الاربعة الذين هم خير
السودان كما ورد ذلك في الحديث وهم النجاشي ولقمان وبلال
ومهجع وقد نظمهم بعض الفضلا فقال سيد السودان اربع
هكذا قال الشفيع النجاشي وبلال ثم لقمان ومهجع ومن
فضايله انه احد مؤذني النبي صلى الله عليه وسلم الاربعة قال
ابن القيم في الهدي كان له صلى الله عليه وسلم ثم المؤذنين اربعة بلال

وابن ام مكتوم وبقبا سعد القرظ وبمكة ابو محذورة قال
فضايله انه اول من اذن في الاسلام وهل اذن بعد موت
النبي صلى الله عليه وسلم ام لا اختلف في ذلك فقيل انه اذن
مرة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين دخل الشام فبكى الناس
بكاء شديدا وتهتكت المخدرات من حسن صوته ولم
يؤذن لاحد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم غير هذه المرة
وقيل انه لم يؤذن بعد صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة
بعد انه رحل من المدينة ثم قدمها لاجل زيارته صلى الله عليه وسلم
فطلب منه الصحابة ان يؤذن لهم فاذن ولم يتم الاذان
وقيل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج بلال الى
الشام فقال له ابو بكر بل تكون عندي فقال ان كنت اعتقتني
لنفسك فاحبسني وان كنت اعتقتني لله فذرني اذهب
الى الشام مجاهدا فلم يزل بها بعد سنين قدم اليها لاجل زيارة صلى
الله عليه وسلم وسبب قدومه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام فقال ما هذه الجفوة يا بلال اما آن لك ان تزورني
فانتبه من نومه حزينا وجلا خائفا فقصد على راحلته من
حينه وقصد المدينة فاتى قبره فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه
عليه فاقبل الحسن والحسين اليه فجعل يحبهما ويقبلهما ثم
قالا له يا بلال نشتهي ان نسمع اذانك الذي كنت تؤذن
لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فعلا سطح المسجد
ووقف موقفه الذي كان يقفه في حيات النبي صلى الله عليه
وسلم فلما ان اراد اكبار رجفت المدينة فلما ان قال اشهد ان
لا اله الا الله ازدادت رجيفا فلما ان قال اشهد ان محمدا رسول

الله خرجت الحرائر من حدورهن وقالوا بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم فما رؤى يوما اكثر باكيا بالمدينة بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ذلك اليوم وقيل انه اذن الى ابي بكر
رضي الله عنه الى ان مات ولم يؤذن لعمر قاله ابن ابي شيبة وابن
عبد البر ومن فضائله انه لا يكاد يحسن احد العين في لحية
الا بسواد بلال رضي الله عنه فانه يضيف قشامات في خدوده
فيحسن من اكرم اهل طاعته قاله ابن حزم في المحليات
رضي الله عنه بدمشق ودفن عند الباب الصغير وهو ابن
ثلاث وستين وقيل مات بحلب سنة عشرين ثنا
عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر وعن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنهما
ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع
الفجر دل الحديث على ان بلالا وابن ام مكتوم كانا يؤذنان
للنبي صلى الله عليه وسلم وكان بلال يؤذن بليل اي يؤذن للاذان
الاول للفجر قبل طلوعه لينبه النائم ويدرك السحور من لم
يكن تسحر وابن ام مكتوم كان يؤذن للاذان الثاني بعد
طلوعه لينكف الناس عن الاكل والشرب والجماع وغير ذلك
وابن ام مكتوم صحابي جليل ثبتت له الصحبة بوقوع نظر
النبي صلى الله عليه وسلم عليه فان الصحابي من رأى النبي صلى
الله عليه وسلم اورآه النبي وكان رجلا اعمى كما جاء في رواية في
الصحيح وكان لا ينادى حتى يقال له اصبحت اصبحت وهذه
الزيادة من الراوي فائدة كان في الصحابة ثلاثة وعشرون

فضائل ابن ام مكتوم
ومن عمي من الانبياء
ومن الصحابة

رجلا

رجلا اعمى وفي الانبياء ثلاثة عمي اسحاق ويعقوب وشعيب
ثم رد الله بصر يعقوب عليه الصلاة والسلام واما اسم ابن ام
مكتوم فاسمه عمرو بن قيس القرشي العامري واسم امه عاتكة
وكنيتها ام مكتوم واشتهرت بهذه الكنية واشتهر هو
بنسبته اليها دون ابيه فيقال ابن ام مكتوم كما اشتهر بلال
بنسبته الى امه كما تقدم وكنيته ابو ام مكتوم لكتمان
نور عينه وهو ابن خالة خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها وله
فضائل كثيرة منها انه كان قديم الاسلام ومنها انه احد
مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم الاربعة المشهورين ومنها
ان الله تعالى عاتب نبيه لاجله كما يأتي ذكر ابن ام مكتوم
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو جماعة من صناديد الكفار
الى الله تعالى رجوا اسلامهم والجماعة الذين كان يدعوهم الى
الاسلام ابو جهل وعتبة بن ربيعة والعباس وابي
ابن خلف واخوه امية فقال ابن ام مكتوم يا رسول الله
اقرئني وعلمني مما علمك الله فجعل ينادي ويكرر النداء
ولا يدري انه مقبل على غيره حتى ظهرت الكراهة في وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطع كلامه وقال في
نفسه يقولون هو آلهة الصناديد انما اتباعه العميان
والعبيد والسفلة فعبس في وجهه واعرض عنه واقبل
على القوم بكلامهم فانزل الله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى
اي كلح بوجهه اي اعرض لاجل ان جاءه الاعمى وهو ابن ام
مكتوم وما يدريك يا محمد لعله يزكى اي يتطهر من الذنوب
بالعمل الصالح وما يتعلمه منك او يذكر اي يتعظ فتنفعه

الذكرى اى الموعظة اما من استغنى اى عن الله وعن الايمان
بماله فانت له تصدى اى تتعرض له وتقبل عليه وتصغى
الى كلامه وما عليك الا يزكى لا يؤمن ولا يهتدى واما من جاءك
يسعى اى يمشى يعنى ابن ام مكتوم وهو يخشى الله تلهى فانت
عنه تتلهى تتشاغل وتعرض عنه كلا هذه كلمة زجر اى لا تفعل
بعدها مثلها ابدا اى هذه الموعظة تذكرة موعظة وتذكى
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يكرمه واذا رآه
قال مرحبا بمن عاتبني فيه ربي ويقول له هل لك من حاجة
وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم ما عبس بعدها في وجه فقير
ولا تصدى لغني ومن فضايله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم استخلفه ثلاث عشرة مرة على المدينة قاله الكرماني ومنها
انه كان صاحب اللواء يوم فتح القادسية فاستشهد بها وقال
ابن قتيبة رجع الى المدينة فمات بها وفي الحديث فوايدها
ان فيه دلالة على انه يستحب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد
يؤذن احدهما لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر والاخر بعده وعند
الحنفية لا يسن الاذان قبل وقت الصبح قالوا والمذكور بلال
قبل الفجر ليتهجد النايم ويرجع القايم لا للصلاة فهو نداء لا اذان
بدليل انه جاء في بعض الروايات انه كان ينادي والشافعية قالوا
انه اذان وبرواية كان ينادي معارضة برواية كان يؤذن قال
الكرماني والترجيح معنى لان كلا اذان ندل بمؤذن العكس فالعمل
برواية يؤذن يحمل بالروايتين وجمع بين الدليلين والعكس
ليس كذلك ويدل عليها ايضا الحديث المتفق عليه من رواية ابن
عمر انه كان لمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام
مكتوم

مكتوم ولم يكن بينهما الا ان ينزل ذا ويرقى هذا قال النووي
في شرح مسلم قال العلما معناه ان بلالا كان يؤذن قبل الفجر
ويترقب بعد اذانه للدعا ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب
طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم فيتاهب ثم يرقى ويشرع
في الاذان مع اول طلوع الفجر ولا يصح الاذان لصلاة من
الصلوات التي قبل دخول وقتها الا الصبح لقوله عليه الصلاة
والسلام في الحديث المذكور ان بلالا يؤذن بليل الحديث
ويدخل وقت اذان الصبح الاول من نصف الليل الثاني
والحكمة في استحباب تقديم الاذان الاول على الوقت لينتبه
الناس ويتهيوا ويدركوا فضيلة اول الوقت والحديث
يقتضي ان الاذانين لا يفعلهما شخص واحد قال ابن شهبة
وهو كذلك لانه صوت واحد فمن لم يسمعه اولا يسمعه
ثانيا لا يعرف انه قبل الفجر او بعده والحديث ايضا يقتضي انه
لا تسن الزيادة على مؤذنين للمسجد قال ابن شهبة
وهو كذلك لكن قال غيره يستحب الزيادة عليهما بقدر الحاجة
والمصلحة فان لم يكف المسجد الواحد مؤذنا فان يستحب ان
ان يزاد ثالث فان لم يكف ثلاثة يستحب ان يزاد رابع
وهكذا واعلم انه اذا ترتب للمسجد الواحد مؤذنان
فصاعدا فالمستحب ان لا يتراسلوا في الاذان بل ان اتسع
الوقت ترتبوا فيه لانه ابلغ في الاعلام والاكمل ان يؤذن
كل واحد منهم اذانا كاملا ثم يؤذن الآخر بعده وهكذا ولا
يتاخر بعضهم عن بعض لئلا يذهب اول الوقت ولئلا يظن
من سمع الاخير ان هذا اول الوقت قال الشافعي في الام

المستحب ان لا يتراسلوا في الاذان المؤذنون بل يترتبوا فيه

ولا احب للامام اذا اذن الاول ان يبطئ بالصلاة ليفرغ من
بعده بل يخرج ويقطع من بعده الاذان بخروج الامام فات
تتبعوا وتنازعوا في الابتدا اقرع بينهم فان تضائق الوقت
ممن اذانهم فان كان المسجد كبيرا اذنوا متفرقين في اقطاره كل
واحد في قطر ليسمع اهل تلك الناحية وان كان صغيرا اجتمعوا
على الاذان واذنوا جملة ان لم يؤد اجتماعهم الى تهويش اي
اضطراب واختلاط فان ادى الى تهويش اذن بعضهم فان
تنازعوا اقرع ومن فوايد الحديث ان فيه دلالة على ان اذان

مسايل متعلقة بالاعمى

الاعمى غير مكروه هذا اذا كان معه بصير فان لم يكن معه
بصير كره له الاذان وقد ذكر العلما مسايل متعلقة بالاعمى
بعضها يخالف فيها البصير وبعضها يساوي فيها البصير اما
المسايل التي يخالف فيها البصير فقالوا يكره كونه مؤذنا
راتبا وحده ويكره ذبحه والبصير اولى منه بغسل الميت ولا
يجتهد في القبلة ولا يصح بيعه ولا شراوه ونعم يصح ان يشتري
نفسه ويوجر ها لانه لا يجهلها وان يشتري ما راه قبل العمى
ولم يتغير ولادية في عينيه ولا يلي الامامة العظمى ولا
القضا ولا تجب عليه الجمعة ولا الحج الا اذا وجد قايدا ولا تصح
اجارته ولا رهنه ولا هبته ولا مساقاته ولا قبضه
ما ورثه او وهب له او اشتراه سلما او قبل العمى اردبته
ويحرم صيده برمي او كلب ولا يجوز عتقه في الكفارة ولا تقبل
شهادته الا في اربع مسايل التزجمة للقاضي والنسب فما
تحمل وهو بصير واذا اقر في اذنه رجل فتعلق به حتى شهد
عليه عند الحاكم ولا يكون محمولا في المسافرة بقربه وهل هو

اهل الحضانة كالبصير ام لا قال ابن الرفعة لم ار لاصحابنا
فيه شيا نعم ان في كلام الامام ما يؤخذ منه ان العمى مانع
وافتى بذلك كذا الاذرعي ولعله اشبه ورجحه
شيخنا العلامة الاسيوطي فقال في ضمن نظم له في
مسايل الاعمى وليس له في تجلة من حضانة لكن سئل ابن
البزري عن حضانة العميا فقال لم ار فيها منسطورا
والذي اراه انه يختلف باختلاف احوالها فان كانت
ناهضة يحفظ الصغير وتدبره والنهوض بمصلحته وان
تقيه من الاسوا ره والمضار فلها الحضانة والا فلا وكذا
افتى قاضي حماه بان العمى ليس بقادح في الحضانة بشرط ان
يكون الحاضن قايما بصالح المحضون اما بنفسه او بمن
يستعين به واما المسايل التي يساوي فيها البصير فقالوا
الاعمى والبصير في الامامة سواء لان البصير اشد تحفظا
من النجاسات والاعمى اخشع ويجوز اعتماد صوت المؤذن
الاعمى كالعارف في الفهم والصحو كما يجوز اعتماد البصير في ذلك
على الاصح ويجوز ان يكون وصيا كالبصير لانه من اهل التصرف
في الجملة وما لا يصح منه بوكيل فيه ويجزي عتقه في النذر
كالبصير وله ولاية النكاح على الاصح كالبصير وينقل اذا
كان حربيا هذا الاظهر وفي قول لا يرق كالكساح وقضيته
عليه الجزية على المذهب كالبصير والاصح في فتاوي رواية ما تحمله
بعد العمى اذا كان ذلك بخط موثوق به وتقبل شهادته
بالاستفاضة على الاصح اذا كان المشهود له وعليه موتى
لا يحتاج واحد منهم الى اشاره وهو كفؤ في النكاح للبصيرة

على الاصح ويصح ان يكاتب عبده على الاصح تغليبا لجانب العتق كما انه يقبل الكتابة من سيده جزما ويصح سلم على الاصح ويصح كونه مترجما للقاضي على الاصح لان القاضي يرى المترجم عنه والاعمى يحكي كلاما بسمعه **فائدة** اول ما ينظر الله تعالى اليه من كان ضريرا رد الله تعالى عليه يوم القيمة بصره ويكرمه الله تعالى بالابتلاء بكف بصره واخذ نور عينيه بان يجعله اول من ينظر الى وجهه الكريم فقد ورد في الاثار اول ما ينظر اليه تعالى من كان ضريرا وهذا دليل على ان الاعمى يرد الله عليه بصره في الآخرة واما قوله تعالى ومن كان في هذه اعمى الآية فالمراد بالعمى فيها عمى القلب لا البصر اي من كان في الدنيا اعمى عن الهداية فهو في الآخرة اعمى عن اثبات الحجة والدليل على ان الاجساد في الآخرة تعود صحيحة قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيمة بهما ق د اي يريد معناه انه ليس بهم شئ مما كان في الدنيا نحو البرص والعرج والعمى والعور وغير ذلك وانما هي اجساد صحيحة لخلود الابد في الجنة او النار وقيل معنى بهما عراة ليس عليهم من متاع الدنيا شئ ق د وهذا يخالف الاول من حيث المعنى ق له في البهيمة وقد وردت احاديث في فضل من قاده الى منزله او الى المسجد او الى قضاء حاجة من حوايجه وورد انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ق د قال الله تعالى اذا اخذت كريمتي عبد بي لم ارض له ثوابا دون الجنة قيل يا رسول الله وان كانت واحدة ق د وان كانت واحدة ق د رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ليلة الاسرى سبع قصور بفتح كل قصر من كابين المشرق والمغرب قلت لمن هذا

الاجساد في الآخرة تعود خالية عن جميع العيوب

فضل من قاد اعمى

قبل

قيل لمن قاد ضريرا سبع خطوات قلت اقربه امي قبل نعم واكثر من هذا ق د من امتثل سبع مرات لا اله الا الله يعطى في الجنة بعدد الدنيا عشرين مرة وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قاد اعمى اربعين ذراعا او خمسين ذراعا كتب له عشر رقبة وروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ق د من قاد اعمى الى المسجد اربعين خطوة وجبت له الجنة وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ق د من قاد اعمى الى المسجد او الى منزله في حاجته حتى يقضيها اعطاه الله برآة من النار وبرآة من النفاق ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع وق د النبي صلى الله عليه وسلم لابي هريرة يا ابا هريرة اذا مشيت اعمى فخذ بيده اليسرى بيدك اليمنى فانها صدقة يا ابا هريرة من مشى مع اعمى ميلا فوشر كان له سبعة ابراع من الميل عتق رقبة يا ابا هريرة اتريد ان يكون اجرك كاجر شهيد ببدر فانظر رجلا مسلما ليس له ثوب يجمع فيه الجمعة فاعره ثوبا او هبه له وبن داد اجر الاعمى بصره على بلاء الله تعالى ورضائه بقضائه ق د وكذا كل صاحب بلوى ومصيبة ق د بشر الكاي رضي الله عنه رايت في عباد ان رجلا اعمى وهو مجنون مجذوم مجنون قد صرع واكل يا كل من لحمه فوضعت راسه في حجري ودعوت له فلما افاق قال من هذا المتفضل الذي بفضل بينني وبينه والله لو قطعني ارباً ارباً لما ازددته الا حبا وانشد واني المعنى

نفسي لمحبي على الالام صابرة ... لعل منك لها يوما يداويها

ونقل ان عيسى عليه الصلاة والسلام مر برجل اعمى ابرص

قبل

مقصد قد اخذه الفالج وهو يقول الحمد لله الذى عافانى مما ابتلى
به كثيرا من خلقه فقال عيسى اى شئ من البلاء قد عافاك منه
فقال يا نبى الله انا اخير ممن لم يجد فى قلبه معرفة ربه كرامة
غريبة حكى عن بعض الصالحين انه وقع بصره يوما على
محظور فقال آهى انما اريد بصرى هذا لاجلك فاذا صار سببا
لمخالفة امرك فاسلبنيه فعل فعمى الرجل وكان يقوم
بالليل ويصلى فغاب ليلة من الليالى عن مكان يعينه على اظهاره
فقال آهى انما قلت خذ بصرى لاجلك فالليلة احتاج اليه
لاجلك فرده على فقد فرد الله اليه بصره وصار يبصر بعد
العمى نقلتها من شرح اسماء الله الحسنى للقرطبى بخطه ومن
فوائد الحديث ايضا ان فيه دلالة على جواز تكنية المرأة بام كذا
كما يكنى الرجل باب كذا وعلى جواز نسبة الرجل الى امه اذا كان
مورد فائدة لذلك وعلى جواز الاعتماد على صوت المؤذن

باب بركة السحور من غير ايجاب لان النبى صلى الله عليه وسلم
واصحابه واصلوا ولم يذكروا السحور حدثنا موسى بن اسماعيل
قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه
وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا انك
تواصل قال لست كهيئتكم انى اظل اطعم واسقى قال ابو عبد الله
السحور بفتح السين اسم للفعل اى الاكل وقت السحور امّا
السحور بضم السين فهو اسم لما يؤكل وقت السحر وهو من خصائص
هذه الامة ليكون لهم قوة على صيامهم وهو سنة من سنن الصوم
ولا اثم على تاركه والذى يدل على انه سنة وليس بواجب هذا
الحديث الذى ذكره البخارى وعقد الباب لاجله فانه رضى الله عنه قال

باب بركة

باب بركة السحور من غير ايجاب ثم ساق الحديث مستدلا به
على ان السحور ليس بواجب وجه الاستدلال به انه واصل
فى صومه ولو كان السحور واجبا لما واصل والوصال هو
ان يواصل الانسان صيام يومين فصاعدا ولا يتناول شيأ فى
الليل بين اليومين من الاكل والشرب فائدة اتفق علماؤنا على
ان الوصال حرام على هذه الامة وكان مباحا للنبيين
صلى الله عليه وسلم قال الخطابى وغيره الوصال من خصائص
النبى ابيحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحرمت على الامة
لما خص به باحة النظر الى الاجنبيات والخلوة بهن
وارد افهن ونكاح اكثر من اربع نسوة وغير ذلك والدليل
على تحريم الوصال على هذه الامة الحديث المذكور هنا
والاحاديث كثيرة ساقها البخارى رضى الله عنه من عدة طرق
اخرج عن انس رضى الله عنه صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا
انك تواصل قال لست كاحدكم انى اطعم واسقى واخرج
عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال
قالوا انك تواصل قال انى لست مثلكم انى اطعم واسقى
واخرج عن ابى سعيد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول
لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا
فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيئتكم انى
ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى واخرج عن عائشة
رضى الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال
فى الصوم فقال له رجال من المسلمين انك تواصل يا رسول
الله قال وايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى

نقضت مودتي ونسيت عهدي كأنك فرامنت من اللقاء
ياهذا اشتغل اليوم بما لا يضرك لترى غدا ما يسرك
استقصى على نفسك بالحساب وعد عليها الحسنات
طالبها واطلع منها وخالفها واعرض عنها حمل آدم
الامانة لانه محب والمحب اذا حمل ما لا يطيق حمل وتنه
در الفضائل وما حملوني اكثيم الا حملته لاني محب والمحب
حمول وقال الاخر حملت جبال الحب فوقي وانني
لاعجز عن حمل الحقير واضعف قيل للقمان بما بلغت
ما بلغت من الحكمة قال بثلاثة اشياء صدق اللسان
واداء الامانة وترك ما لا يعنيني لطيفة في حفظ
الامانة وترك الخيانة ذكر ابي الجوزي انه كان على عهد
ثياب قيمتها مائة دينار فجاء الى نهر ليغتسل فيه فوجد
على شطه رجلا حائكا وكان ذلك الرجل سراقا يسرق
الناس ويبيعها ولم يعرف الرجل به فخلع ثيابه ودفعها
اليه وقال احفظها حتى اسبح في النهر واعود اليك
فقال حبا وكرامة ثم ذهب وسبح في الماء وابطأ عليه
ثم عاد اليه فقال له الرجل المودع ابطأت علي واحرمتني
معيشتي وكسبي هذا اليوم قال وما كسبك قال
اسرق الناس وابيعها وانتفع بها قال ويحك تفعل هذا
وقد وقع في يدك ثياب بمائة دينار فلم تأخذها وتذهب
بها قال يا سيدي لانك نظرت الي حين الامتناع فلم ار في
مروتي ان اخونك لطيفة اخرى في حفظ العهد مع الله
حكى ابن الجوزي ان بعض الصالحين اصاد قبين عاهد الله عز وجل

ان لا يأكل

ان لا يأكل لحما فركب يوما في بعض الايام في السفينة مع رفاق
فعرفت بهم السفينة فتشبثت جماعة باعوادها السفينة
وذلك الرجل من جملتهم فقذفتهم الريح الى جزيرة هناك
فنقبوا فيها اياما ولم يكن لهم سبيل الى الخروج من البحر وغلبهم
الجوع ولم يكن هناك شيء يقتاتون به فخرج اليهم افراخ
الفيلة فقالوا نأخذ بعض هذه الافراخ ونشوي بها
وناكلها فقال الرجل يا قوم اني عاهدت الله ان لا اكل
لحما ابدا والآن لا انقض العهد الذي بيني وبين ربي
فاخذ اصحابه اولاد الفيل واكلوهم فجاءت الفيلة
الى اولادها فلم ترهم فاتت الى تلك الجماعة فجعلت
تشم واحدا واحدا فكل من اكل لحم اولادها رمت به الى
البحر حتى عرفوا كلهم الا ذلك الرجل الذي عاهد الله تعالى
فانها انست اليه وجعلت تشم اثوابه وجسمه فلم تجد
منه رائحة لحم الفيل فرفعته على ظهرها واخرجته من الجزيرة
الى البر وانقذه الله تعالى بصدقه مع ربه عز وجل ولم
ينقض العهد مع الله تعالى ولقد احسن من قال
فيمن عاهد الله تعالى نكث عاهدت مولاك الكريم
مرارا ان تترك الآثام والاوزارا فنكثت مطرحا
لما عاهدته فربحت في ملكوته غدارا والمراد بالعرض
في قوله انا عرضنا الامانة عرض المعاهدة فان العرض
في القرآن ثلاثة عرض المعاهدة وعرض المحاسبة وعرض
المعاقبة اما عرض المعاهدة ففي الابتدا وهي قوله
تعالى انا عرضنا الامانة واما عرض المحاسبة فيوم القيمة

فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا واخرج ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال مرتين قالوا انك تواصل قال اني لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من العمل ما تطيقون دلت هذه الاخبار على تحريم الوصال في الصوم فرضا كان او نفلا هذا هو مذهب الامام الشافعي رضي الله عنه وصرح بتحريم الوصال النووي وغيره قال ابن الملقن وقال القرطبي الجمهور على كراهته واليه ذهب الامام ابو حنيفة رضي الله عنه وانما يحرم عند علمائنا اذا واصل الانسان بعمد بلا عذر اما اذا واصل سهوا او بعذر فلا اثم عليه كما اذا اسرع في غروب الشمس انه صام ذلك اليوم فلم يأكل ولم يشرب تلك الليلة او علم ولكن نفسه لا تقابل شيأ من ذلك وهل اذا ترك الانسان الاكل والشرب ليلا ولكنه كان يجامع فيه يخرج عن كونه مواصلا بسبب الجماع مما يفطر الصائم او لا فيه خلاف فذهب ابن الصلاح وجماعة من الفقهاء الى انه لا يسمى مواصلا فلا اثم عليه لكن قضية كلام النووي ان الجماع ونحوه لا يمنع الوصال قال الاسنوي وهو ظاهر المعنى لان تحريم الوصال للضعف عن الصيام والصلاة وسائر الطاعات وترك الجماع ونحوه لا يضعف بل يقوي فعلم من هذا ان حكمة تحريم الوصال على هذه الامة الشفقة عليهم والرحمة والرفق بهم لئلا يحصل لهم الملل من العبادة والضعف في البدن المفضي الى التقصير في بعض وظائف الدين من اتمام الصلاة

بخشوعها

بخشوعها واركانها وآدابها وملازمة الاذكار وسائر الوظائف المكروهة في نهاره وليله وابيح له صلى الله عليه وسلم الوصال لانه اعطاه الله تعالى قوة الطاعم الشارب فلا يلحقه في صومه ضعف في بدنه حتى يقصر بسببه عن الطاعات ولهذا لما واصل وواصلت الصحابة معه وشق عليهم ذلك وضعفت قوتهم نهاهم عنه فقال لا تواصلوا فقالوا انك تواصل كيف نتهانا عن الوصال يا رسول الله وانت تواصل فقال اني لست كهيئتكم اي ليس حالي مثل حالكم وفي رواية لست مثلكم اني اطعم واسقى اي يطعمني ربي ويسقيني كما جاء في الحديث الاخر وقد اختلف العلماء في معنى ذلك فقيل معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يرزقه الله تعالى طعاما وشرابا من الجنة ليالي صيامه كرامة له فعلى هذا يكون الاطعام والاسقي حقيقة له صلى الله عليه وسلم اي كان في ليالي الوصال يأكل من طعام الجنة دار الجلال وورد هذا بانه لو كان ذلك حقيقة لم يكن مواصلا واجيب عنه ايضا بان ظل تستعمل بمعنى صار كما في قوله تعالى ظل وجهه مسودا فعلى الحديث اصير عند ربي اي ليلا ويقوي هذا قوله في رواية اخرى اني ابيت فالجمع بين الروايتين اولى والصحيح في معنى الحديث ان الله تعالى كان يجعل في بدنه في ايام الصوم ولياليه قوة الطاعم والشارب اي كان يفيض على بدنه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغل عن احساس الجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه من ضعف القوى وكلال الحواس فلهذا كان يواصل

احيانا فعلى هذا يكون الاطعام والاسقاء صلى الله عليه وسلم
مجازا لا حقيقة وقع معنى قوله يطعمني ربي ويسقيني فيجعل
في سرّي قوة من طعم وشرب ولا شك ان اطلاق ذلك على
ذلك مجاز وعدّ ذلم خصائصه صلى الله عليه وسلم انه كان يبيت
جايعا ويصبح ظاعما يطعمه ربه ويسقيه وقال ابن حبيب الصحيح
انه اشارة الى ما كانا يفتح عليه في صيامه وخلوته بربه
لمناجاته وذكره من مواد انسه ونفحات قدسه فكان يرد
بذلك على قلبه من المعارف الالهية والمنح الربانية ما يغذيه
ويمنعه من الطعام والشراب وانشد بعضهم في هذا المعنى
واحسن بها احاديث من ذكراك تشغل عن الطعام وتلهيها ثم اني
لها بوجهك نور تستضيء به وقت العسير وفي اعقابها خطأ
اذا شكت من كلال امشو اوعدها روح القدوم فتحيا عنده سبعا
الذكر قوت العارفين يغنيهم عن الطعام والشراب كما قيل
انت ريّي اذا ظمئت الى الماء وقوتي اذا اردت الطعاما
لما جاع المجتهدون شبعوا بطعام المناجاة فاف لمن باع
لذة المناجاة بلذة لقمة قال بعضهم من قدر على الوصال
فلا حرج عليه لانه صلى الله عليه وسلم انما عنه رفقا بامته فمن لم يشق
عليه لا يمنع منه ولهذا كان عبد الله بن الزبير وجماعة يواصلون
الايام نقل عن العسكري انه قال في كتاب الاوايل كان ابن
الزبير رضي الله عنه يواصل خمسة عشر يوما حتى تيبس امعاؤه
فاذا كان يوم فطره اتي بصبر وسمن فتحساه حتى لا تتفتق
الامعاء ونقل الطبري ان عبد الرحمن بن نعيم كان لا يفطر في رمضان
الا مرتين ونقل عن عامر بن عبد الله بن الزبير انه كان يواصل

ليلة

ليلة ستة عشرة وليلة سبع عشرة من رمضان لا يفرق بينهما فان يفطر
على السمن فقيل له فقال السمن يبل عروقي والماء يخرج من
جسدي والصحيح ان النهي عام لمن قوي عليه وغيره واما من
واصل من الصحابة وغيرهم فلهم مقاصد اخرى غير الوصال
بل كانوا يتركون الاكل اياما وليالي من غير صوم قال الطبري
واما ما روي عن بعض الصحابة وغيرهم من تركهم الاكل الايام
ذوات العدد فان ذلك كان منهم على انحاء شتى فمنهم من كان
ذلك منه لقد رتبه عليه فيصرف فطره الى اهل الفقر والحاجة
طلبا للثواب مثل ما روي عن ابن عمر قال قد ادركنا اقواما
وصحبنا طوايف ان احدهم يمسي وما عنده من العشا الا قدر
ما يغيبه ولو شاء لاتى عليه فيقول ما انا باكله حتى اجعل الله
منه فمنهم من كان يتركه لان نفسه اعتادت تركه فهو مستغن
عنه كما روي الاعمش عن التيمي انه قال بثت ثلاثين
يوما ما اطعم من غير صوم الا لحبة وما ينعني ذلك من حوايجي
وقال الاعمش كان ابراهيم التيمي يمكث شهرين لا ياكل
ولكنه يشرب شربة من نبيذ ومنهم من كان يفعله مقتا
لنفسه وزجرا لها عن شهواتها فكان يترك الاكل مريدا
بذلك قهر نفسه وحملها على الافضل ولا يستعمله الا لضرورة
بالغة او خوف من المخ عن اداء واجب حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز صاحب
سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا
فان في السحور بركة اختلفوا في بركة السحور ما هي فقيل
هي المجر والثواب وقيل هي التقوى على الصيام والنشاط

من تسحر حصل له قوة على الصيام ونشاط له ورغب في
الصيام والازدياد منه مع انه لا مشقة فيه على المتسحر هذه
هي البركة التي اراد ها النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك
في بركة ما يحصل بسببه النشاط للعبادة والرغبة فيها وروى
ابن عباس رضي الله عنهما استعينوا بالاكل السحور على صيام النهار
وبالقايلة على قيام الليل ذكره الحاكم في مستدركه وقيل بركته
انه يتضمن الاستيقاظ من النوم والذكر والدعاء والاستغفار
في ذلك الوقت الشريف فان الغالب من قام في ليالي الصيام
ان ياتي بالذكر والاستغفار والدعاء وشبهه ما يثاب عليه في
رمضان وربما اقتضا من قام وصلى او داوم الاستيقاظ للذكر
والدعاء والاستغفار في وقت السحر الذي هو وقت نزول الرحمة
وقبول الدعاء الا في وقت يتجلى الله فيه على عباده ويقول هل من
داع فاستجيب له هل من مستغفر فاغفر له وقد اثنى الله على
المستغفرين بالاسحار بقوله العزيز كانوا قليلا من الليل ما يهجعون
الاية ويتاكد السحور الغذاء المبارك سماه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذلك وانما سمي بذلك لانه يدل من الغذاء كما يقال السحور
لوقوعه في السحر وقد ورد في فضله عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما ان الله وملائكته يصلون على المتسحرين وبين تاخير السحور والفيل
الخ فقد ورد في صحيح ابن حبان انه من سنة سيد المرسلين وفي
مسند الامام احمد لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخروا
السحور وانما يسن تاخير السحور الى وقت لا يقع به في شك
اما اذا وقع في شك فالافضل تركه لقوله صلى الله عليه وسلم دع
ما يريبك الى ما لا يريبك ووقت السحور من اول نصف

الليل

الليل الثاني الى طلوع الفجر فلو تسحر الانسان في النصف الاول
من الليل لا يكون محصلا لسنة السحور وتحصل السنة بكثير
الماكول وقليله وتحصل بالماء ايضا ولو بجرعة فقد في
الحديث من اراد ان يصوم فليتسحر ولو بشئ اخرجه ابن
ابي شيبة وجاء في صحيح ابن حبان تسحروا ولو بجرعة ماء
ويسن السحور بالتمر لحديث نعم سحور المؤمن التمر
رواه ابن حبان عن ابي هريرة فمه نعم سحور المؤمن التمر
رواه ابن العماد اذا تسحر الصايم بالتمر وافطر عليه كان
ذلك مستعملا للحلاوة في اول اكله وآخره وفيه تفاول
بحسن اعماله وقبول صيامه ويسن للانسان ان يوقظ
غيره للسحور لما في تسهيل المقاصد ايقاظ النايم مستحب
في ثلاثة عشر صورة وزاد غيره صورتين عليها فصارت خمسة
عشر صورة الاولى ايقاظه للصلاة ولا سيما ان ضاق وقتها
لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وروى ابو داود
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى الصلاة فلم يمر بنايم
الا ايقظه وهذا كان واجبا عليه عملا بقوله تعالى ادع
الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وهذا الوجوب من
خصايصه وهو في حق امته سنة كما خص بوجوب الضحى
والوتر والسواك والاضحية وركعتي الفجر الثانية اذا نام
المصلين لانه يشوش عليهم الثالثة اذا نام في الصف الاول
او محراب المسجد فانه يوقظ عند اقامة الصلاة لان
اقامتها في هذه المواضع مطلوبة وان كان صلى ثم نام لانه
مقصر حيث لم ينم في اخريات المسجد الرابعة اذا كان

ايقاظ النايم مستحب
في ثلاثة عشر صورة

نائما على سطح لا حضيرة اى لا حجاب له ﷺ صلى الله عليه وسلم من
بات على ظهر بيت ليس له حجار فقد برئت منه الذمة رواه
ابو داود وحجار بالراء بمعنى حجاب الخامسة اذا نام وبعضه
فى الظل وبعضه فى الشمس السادسة اذا نام بعد طلوع
الفجر وبعد طلوع الشمس لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال
الصبحة تذهب الرزق قال علقمة بن قيس تمنع الارض
الحاسة قيل من نومة عالم قال ورأى عمر بن عبد العزيز او عبد
الله بن عباس ابنا له نائما فى هذا الوقت فايقظه وقال
الارزاق تقسم وانت نائم السابعة اذا نام قبل صلاة العشا
والنوم قبلها مكروه بعد دخول وقتها بالاسنوى وينبغى
ان يكره ايضا قبله وان كان بعد فعل المغرب والمعنى فى الكراهة
خوف استمراره الى خروج الوقت ولهذا قال ابن الصلاح انه هذه
الكراهة تعم سائر الصلوات الثامنة اذا نام بعد العصر قال
فى الطب النبوى نوم النهار رديء يورث الامراض الرطوبية
والنوازل ويفسد اللون ويورث الطحال ويرخى العصب
ويكسل ويضعف الشهوة الا فى الصيف وقت الهاجرة
وأن داوم نوم اول النهار وأردى منه النوم اخر بعد العصر
وقبيل نوم الزوال ثلاثة خلق وخرق وحمق نومة الهاجرة
وهى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والخرق نومة الضحى تشغل عن
امر الدنيا والاخرة والحمق نومة العصر قال بعض السلف
من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن الا نفسه
وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال
الا ان نومات الضحى تورث الغنى ... خبرا ونومات العصير جنون
التاسعة اذا نام

خاليا

خاليا فى البيت وحده فانه يكره له ذلك كما ذكره الحليمى فى
شعب الايمان فقد روى الامام احمد عن ابن عمر ان النبى صلى
الله عليه وسلم نهى عن الوحدة ان يبيت الرجل وحده او
يسافر وحده الثالثة اذا نام متمكنة فى جهة
الى السماء فانه يكره كما ذكره الحليمى فى المنهاج واستدل
بان عمر بن عبد العزيز رأى ابنته كذلك فنهاها اكادية
عن اذا رأى شخصا نائما على وجهه فانه صلى الله عليه وسلم
راى رجلا كذلك فقال هذه ضجعة يبغضها الله ورسوله
الثانية عشرة يستحب ان يوقظ غيره لصلاة الليل لانه صلى
الله عليه وسلم ايقظ عليا وفاطمة وفى سنن ابى داود انه
صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فايقظ
اهله فان ابت رش فى وجهها الماء قال ابن رجب فى
اللطايف وفى الموطا ان عمر بن الخطاب كان يصلى من الليل
ما شاء الله ان يصلى حتى اذا كان نصف الليل ايقظ اهله
للصلاة يقول لهم الصلاة الصلاة ويتلو هذه الآية وامر
اهلك بالصلاة الآية وكانت امراة حبيب بن محمد تقول
لما الليل قد ذهب الليل وبقى ايدينا طريق بعيد
وزادنا قليل وقوافل الصالحين قد سارت قدامنا
ونحن قد بقينا وحدنا القافلة ... يا راقد الليل كم ترقد
قم يا حبيبى قد نا الموعد ... وخذ من الليل واوقاته
وردا اذا ما هجع الهجع ... من نام حتى ينقضى ليله
لم يبلغ المنزل او يجهد ... اكثر اكثة عشرة يستحب ايقاظ النيام
ليستحق بحديث ان بلالا ينادى بليل ليوقظ نائمكم

الرابعة عن اذا نام شخص وفي يده غمر اي زفر فلم يغسل
الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر لم يغسله فاصابه
وضح فلا يلومن الا نفسه ك ف في الترغيب الوضح بفتح
الواو والضاد المعجمة وبعدها حاء مهملة هو البرص
والغمر بفتح الغين المعجمة والميم وبعدها راء مهملة هو ريح
اللحم اخ مسة عن اذا راى شخصا نائما بعرفات وقت الوقوف
لانه وقت طلب وتضرع ويستحب للصايم ان يعجل الفطر
اذا تحقق غروب الشمس لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا
ما عجلوا الفطر متفق عليه اى لا يزال الدين منتشرا مستقيما
وهم بخير ما داموا محافظين على هذه السنة واذا اخروا
الفطر كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه وما يفعله
الموقتون والمؤذنون الآن من الاذان قبل الفجر بنحو ثلاث
ساعات ومن الاذان في المغرب بعد مضي درجة فاكثر ويزعمون
انهم فعلوا ذلك احتياطا لطائف العبادة في اول الوقت وتمكينا
للوقت في آخره فهو من البدع المنكرة لانه مفوت لسنة تاخير
السحور وتعجيل الفطور لربط الناس الآن السحور والفطور
عليهم خصوصا اطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم
الاكل والشرب على من يريد الصيام فخالفوا السنة فلذلك قل
عنهم الخير وكثر فيهم الشر فلا حول ولا قوة الا بالله ويستحب ان
يفطر على التمر فان لم يجده فعلى الماء ك صلى الله عليه وسلم اذا كان
احدكم صايما فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فعلى الماء فانه
طهور صححه الترمذي وابن حبان والحاكم وك على شرط البخاري
قال الاذرعي والزبيب اخو التمر وانما نص على التمر ليتيسر في الغالب

فيستحب

حديث من بات وفي يده وضح

فضل تقديم الفطور وتاخير السحور

فيستحب الفطر عليه عند فقد التمر واذا كان في مكة ولم يجد
التمر فليأت زمزم مقدم على غيره من المياه واذا افطر على تمرة
واحدة حصل اصل السنة وكذلك اذا حسى حسوة كما في
فقد التمر ولكن الافضل الثلاث فقد ورد في سنن ابي
داود والترمذي وحسنه وصححه الدارقطني باسناده ان
انسانا ك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان
يصلي على رطب فان لم يكن رطبات فتمرات فان لم يكن
حسا حسوات من ماء فقوله تمرات وحسوات جمع
واقله ثلاث ك لما مر فيستحب ان يكون التمر ونحوه
وترا واقله ثلاث والحكمة في الفطور على التمر ان لا يدخل
اول ما جوفه ما مسته النار فقد صح الحليمي في منهاجه
بانه لا يستحب للصايم ان يفطر على شئ مسته النار
واستدل بحديث وقيل الحكمة في التمر ان الصوم يضعف
البصر والتمر يزيده واعترضوا هذا بان الاطباء قالوا ان
الكلى التمر يضعف البصر واجاب العلماء عنه بان الاكثار
منه يضعف البصر وقليله يقويه والشئ قد ينفع قليله
ويضر كثيره والدليل على ان الصوم يضعف البصر ما نقل
عن وهب بن منبه انه قال اذا سرد الرجل الصوم زاغ
بصره فاذا افطر على حلاوة رجع اليه بصره والحكمة في الفطور
على الماء ان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فاذا رطبت
بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده ولهذا كان الاولى
بالظمآن المجامع ان يبدأ بشرب قليل من الماء ثم باكل بعده
قاله ابن القيم ويسن ان يقول الصايم اللهم لك صمت

الحكمة في الفطور على التمر

الحكمة في الفطور على الماء

يقول اذا افطر ما في ذلك في الروايات

وعلى رزقك افطرت او يقول مارويناه في سنن ابي داود
والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا افطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر
ان شاء الله او يقول مارويناه في كتاب ابن السني عن معاذ
ابن زهرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال الحمد
لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت او يقول مارويناه
في كتاب ابن السني ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى
رزقك افطرنا فتقبل منا انك انت السميع العليم واذا
افطر عند احد ان يدعو له كان عليه الصلاة والسلام اذا اكل
عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم فدعا في منزل عبد الله بن بسر
فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم رواه
مسلم وسقاه اخر لبنا فقال اللهم امتعه بشبابه فمرت
عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضا واذا افطر عنده احد
يقول ما مر في سنن ابي داود وغيره بالاسناد الصحيح عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى سعد
ابن عبادة فجاء بخبز وزيت فاكل ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وصلت عليكم
الملائكة ويستحب ان يفطر الصائمون معه فان فيه عظيم
غنائهم اعطاهم ما يفطرون عليه من تمر او ماء او غيره
روى البغوي بسنده عن سلمان قال خطبنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في آخر يوم من شعبان فقال ايها الناس انه
قد اظلكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة القدر خير من الف

شهر

شهر جعل الله صيامه فريضة وقيام ليله تطوعا من تقرب
فيه بخصلة من الخير كان كمن ادى فريضة فيما سواه ومن
ادى فريضة كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه وهو
شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر يزاد
فيه الرزق من فطر فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه وعتق
رقبته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره
شيء قالوا يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم قال
صلى الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب لمن فطر صائما على
مذقة من لبن او تمرة او شربة من ماء ومن اشبع صائما اسقاه
الله عز وجل من حوضي شربة لا يظمأ بعدها حتى يدخل الجنة
وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة واخره عتق من النار
فاستكثروا فيه من اربع خصال خصلتان ترضون بهما ربكم
وخصلتان لا غنى بكم عنهما فاما خصلتان اللتان ترضون بهما
ربكم فشهادة ان لا اله الا الله وتستغفرونه واما الخصلتان
اللتان لا غنى بكم عنهما فتسالون الله الجنة وتعوذون به من
النار رواه ابن خزيمة في صحيحه قال ابن رجب فهذه الخصال
الاربع المذكورة في هذا الحديث كل منها سبب للعتق والمغفرة
واما كلمة التوحيد فانها تهدم الذنوب وتمحوها محوا ولا تبقي
ذنبا ولا يسبقها عمل وهي تعدل عتق الرقاب الذي يوجب
العتق من النار ومن اتى بها اربع مرار حين يصبح وحين
يمسي اعتقه الله من النار ومن قالها لصاحب قلبه حرمه
الله على النار واما كلمة الاستغفار ففي الكلام على التراويح
واذا ادعي الصايم الى منزله حتى افطر عنده كان افضل لانه

فقد تقدمت

فضل دخول الضيف الى منزل الانسان

جمع بين فضيلتين بين الضيافة وتفطير الصايم وكم ورد في فضل دخول الضيف الى منزل الانسان من خير ورد في الحديث اذا دخل الضيف بيت المؤمن دخل معه الف بركه والف رحمه ويكتب لصاحب المنزل بكل لقمة ياكلها الضيف حجة وعمرة وورد ايضا لاتكرهوا الضيف فانه اذا نزل نزل برزقه واذا ارتحل ارتحل بذنوب اهل الدار ومن قضا شهوة جايع صايما كان او غيره فقد فاز بالكنوز الجزيلة وكان في الجنة حتى ظل ظليل تجوار الملك الجليل بين خل وخليل فقد ورد من لذ اخاه بما يشتهي كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة واطعمه من ثلاث جنات جنة عدن وجنة الفردوس وجنة الخلد لطيفة نقل عن ابي محمد الخريبي انه كنت جالسا في رباط فدخل علي رجل مصفر الوجه متغير اللون نحيل كئيب عليه اثر الخشوع فجلس في جانب الرباط وادخل يده في زبديه وانا انظر اليه فقمت اليه ودعوته الى الوليمة فلا اذهب الى وليمة ولا غيرها ولكن اشتهي عليك عصيدة فتركته وقلت واحد من هؤلاء هذه بطنه ثم ذهبت الى الوليمة ورجعت الى الرباط وبت قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الانبيا نجئت وسلمت عليه فولى وجهه الشريف فقلت يا حبيبي يا رسول الله ما الذي اذنبت حتى تعرض عني فقال الفقير من امتي اشتهى عليك عصيدة فرايت فيه فاستيقظت مرعوبا فقصدت الفقير حتى اقضي شهوته فلما راني قام وخرج من باب الرباط فقلت له باسم الله عليك اجلس حتى اقضي شهوتك فقال ما تقضي شهوتي الا

بشفاعة

انظر الى بركة الضيف ونفعه

بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الانبيا هيهات هيهات لاحاجة لي بها فتركني ومضى لطيفة اخرى في بركة الضيف ونفعه قال في الروض الفايق قال زكريا بن الجلا سمعت ابي يقول كنت عند معروف الكرخي رضي الله عنه فدخل عليه رجل فقال يا ابا محفوظ رايت في هذه الليلة عجبا قال وما رايت قال اشترى اهلي على سمكة فذهبت الى السوق فاشتريتها لهم وحملتها مع حمال صبي ومشى معي فلما سمع اذان الظهر قال لي يا عم هل لك ان تصلي فكانه ايقظني من غفلة فقلت له نعم نصلي فوضع الطبق الذي فيه السمكة على باب المسجد ودخل فقلت في نفسي هذا الغلام قد جاد بالطبق فلا اجود انا بالسمكة فلم يزل يركع حتى اقيمت الصلاة فصلينا جماعة وتركع بعد الصلاة ثم خرجنا واذا بالطبق في مكانه لم يبرح فجئت الى البيت واخبرت اهلي بالذي جرى منه فقالوا لي قل له يا كلها عندنا هذه السمكة فقلت له فقال اني صايم فقلت له تفطر الليلة عندنا فقال نعم ان خطر ببالي فارتيه فدخل المسجد الى ان صلينا المغرب فجئت اليه وقلت له تقوم الى المنزل فقال لا حتى نصلي العشاء الآخرة فقلت في نفسي هذه ثانية فلما صلينا جئت الى منزلي وفيه ثلاثة ابيات بيت فيه انا واهلي وبيت فيه امراة مقعدة عشرين سنة وبيت معدود للضيفان فادخلته اليه فبينا انا مع اهلي بالليل واذا بالباب يطرق في آخر الليل فقلت من فقال انا فلانة قلت ان فلانة مقعدة وهي قطعة مطروحة في البيت

كيف تقدر ان تشكر فقالت انا هي فمضوا الى فضتها فاذا هي
قايمة مستوية فقلنا لها اخبرينا بخبرك فقالت سمعتكم تذكرون
ضيفا هذا بخير فوقع في نفسي ان اتوسل الى الله تعالى به في كشف
ضرّي فقلت اللهم بحرمة ضيفنا هذا عندك الا ما كشفت
ضرّي وعافيتني فاستويت قايمة كما ترون فقمت اليه
فلم اجده في البيت فخرجت الى الباب فوجدته مغلقا بحاله
فهناك معروف فيهم صغار وكبار اراى في اولياء الله نفعنا
الله بهم ولله در اكفايك قوم اذا نزلوا بواد مجذب
قفر تادّج بالعبير واعشبا • واذا بدا البحر اجاج شاشا
منهم يعود الى المدامة اعذبا • عالم المحبة في هواهم مذهبا
فلذاك اصبح حبّهم لي مذهبا • وجروا فوادي منزلا لهواهم
فلذاك خيم في حشاي واطنبا • قوم لهم نبأ وحال يقتضي
شرف الجلال اذا سألت عن النبا • فيهم يزول عن السقيم سقامه
لما غدا بجنابهم متحسّبا • يجزونه لعفوا لجميل سيّئهم
والصفح عن عبد لهم قد اذنبا • هم اولياء الله حقا في الورى
فلهم يقاسي غدّ اجرها لا مرحبا •

المجلس الرابع والاربعون في ذكر كفارة المجامع عامدا
في صوم رمضان وذكر كم خلق الله تعالى لكل شخص من بني آدم سنا
وذكر شئ من فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر فوايد متعلقة
بمن مات وعليه صوم وذكر من يلزمه الفدية مع القضا وذكر
من يلزمه القضا بـاب اذا جامع في رمضان وليس
له شئ فتصدق عليه فليكفر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا
هريرة قال بينا نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على
امراتي وانا صايم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة
تعتقها قال لا قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين
قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فمكث
النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن كذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بعرق فيه تمر والعرق المكيل قال اين السايل فقال خذ هذا
فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين
لابتيها اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك هذا
فوايد الاولى اختلف العلما في هذا الرجل الذي وقع على اهله
نهارا في رمضان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقيل هو سلمة
ابن صخر البياضي فقد روي بان سلمة كان مظاهرا في رمضان
لا انه وقع على اهله نهارا وقيل هو سلمان بن صخر احد بني بياضة
وقيل هو اعرابي الثانية اختلف العلما ايضا فيما يجب على الواطي
عامدا نهارا في رمضان فذهب جمهور العلما الى ان الواجب عليه

الكفارة

الكفارة والقضاء لذلك اليوم وهو قول مالك وابي حنيفة
واصحابه والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم واحتجوا على ذلك
بالحديث الذي ساقه البخاري هنا حيث اعطى النبي صلى الله عليه وسلم
الرجل الذي وقع على اهله ما يكفر به عن نفسه فدل على
وجوبها وذهب قوم كما قاله الطحاوي الى وجوب الصدقة
وقالوا لا يجب عليه كفارة غير ذلك وهو مردود لمخالفته
السنة الثابتة وقول الجمهور وذهب بعضهم الى وجوب
الكفارة دون القضا ان كفر بالصوم وهو ايضا مردود
وحجة من اوجب القضا والكفارة ان الكفارة عقوبة للذنب
الذي ارتكبه والقضا بدل عما افسده وعليه عند الشافعي
ايضا التعزير لانتهاكه حرمة الشهر واما اذا اكل الانسان
او شرب متعمدا في نهار رمضان فهل يجب عليه القضا
والكفارة كالمجامع ام لا اختلفوا في ذلك فذهب مالك
واصحابه وابو حنيفة واصحابه والثوري والاوزاعي وجماعة
الى انه يجب عليه الكفارة كما يجب على المجامع وذهب الشافعي
واحمد الى انه يجب عليه القضا ولا كفارة ولا فدية ونقل عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال عتق رقبة او صوم شهر او اطعام
ثلاثين مسكينا ونقل عن ابن المسيب ان عليه صوم ثنتي
عشر يوما وقيل ثلاثة ايام فيوم نقله الداودي عن ابن
مسعود والمذهب المعتمد ان الواجب عليه قضاء يوم بدله
ولا كفارة عليه لكن الاجر والفضيلة والثواب الذي كان
لذلك اليوم الذي تركه فاته وحرمه ولو صام الدهر كله
بدله لم يحصله ذكر العلامة ابن الجوزي في سوق العروس

ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
افطرت يوما واحدا في شهر رمضان متعمدا فقال اذهب فصم
سنة كاملة ليس فيها رمضان فذهب الرجل فصام ثم اتاه
في الحول الثاني فسأله فقال اذهب فصم سنة اخرى كاملة
فذهب وفعل ثم عاد في السنة الثالثة فسأله فقال اما مضى
فصم سنة كاملة فمضى الرجل فصام بعض تلك السنة فمات
فيها فجاء بعض اهله فقالوا يا رسول الله ان الرجل الذي امرته
بالصيام سنة وسنة وسنة قد مات فبكى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال انا لله وانا اليه راجعون مات ولم يدرك صيام
ذلك اليوم الذي فاته من شهر رمضان والذي بعثني بالحق
نبيا لو عاش مائة سنة فصامها ما ادرك فضل ذلك اليوم
الثالثة انما تجب الكفارة بالجماع بشروط الاول الذكورة
فلا تجب على المرأة بمن وطئ حليلته في نهار رمضان فتجب
عليه الكفارة عنه ولا تجب عليها مكرهة كانت او مطاوعة
لكن عليها قضاء ذلك اليوم ولا فرق في وجوب الكفارة عليه
بين الوطئ بالحلال والحرام والوطئ الحرام كاتيان البهيمة
واللواط وقال في الروض واللواط واتيان البهيمة حكم
الجماع هنا هذا هو الراجح من مذهب الشافعي وبه قال
احمد بن حنبل وذهب الامام مالك والامام ابو حنيفة
الى ان المطاوعة تجب عليها الكفارة مثل ما تجب عليه واما
المكرهة فقال مالك عليه كفارتان عنه وعنها وقال ابو حنيفة
عليه كفارة واحدة ولا شئ عليها اذا كانت البالغ فلا كفارة
على الصبي المراهق وغيره الثالث التعمد فلا كفارة على

من جامع ناسيا لان الناسي لا اثم عليه اجماعا واجاهل
والمكره كالناسي فقد قال صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه ويدل على هذا الشرط
قوله في هذا الحديث هلكت وفي رواية للبيهقي جاء رجل
وهو ينتف شعره ويدق صدره ويقول هلك الابعد
واهلكت وفي رواية قال انا احترقت فقال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم مالك اي ما سبب هلاكك واحترا قك
قال وقعت على اهلي فدل ذلك على انه كان عامدا اذ لو كان
ناسيا لم يقل ذلك ولم ينتف شعره ولم يدق صدره اذ
لا اثم على الناسي كما تقدم فان قيل كيف قال قد هلكت
بصيغة الماضي وهلاكه غير واقع جوابه انه لما كان
متوقع الحصول كان كالواقع فعبر عنه بصيغة الماضي
كقوله تعالى اتى امر الله الرابع افساد الصوم فلا كفارة
على مفسد الصلاة مطلقا واما مفسد الحج فليس عليه
هذه الكفارة بل كفارة غيرها الخامس افساد صوم رمضان
فلا كفارة على مفسد النذر والقضا والكفارة والنفل
السادس افساده بالجماع فلا كفارة على مفسد صوم رمضان
بالاكل والشرب والاستمناء والمباشرات المفضية الى المنزال
اسابع الاثم فلا كفارة على المسافر والمريض فاذا جامع
المسافر او المريض في نهار رمضان فلا كفارة عليه لانه
لا اثم عليه لان الفطر له مباح وكذا لا كفارة على مجامع ظن
بقاء الليل فبان نهارا لانه لا اثم عليه اذ الشرط ان يكون
الاثم لاجل الصوم فاذا زنا المسافر او المريض بنية

مجامع

يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية وذلك عند تطاير
الصحف واحد يأخذ كتابه بيمينه واخر بشماله واحد
يعلم انه سعيد واخر يتحقق انه بعيد واحد قد رضى
عنه الجبار واخر سيق الى النار وتلك درّ اكفا يل
يا ليت شعري بما الفى الجليل غدا اذا دعانا على رغمي واصغاري
هذا كتابك فاقرا فيه مستطرا ينبيك عن قبح اعلان واسرار
اقوم اقرا كتابا لا يغادر لي حرفا وان لم اكن بالكائن الغار
لطيفة في المعنى كان بعض الرجاء مر فا على نفسه
في المعاصي فتاب وحسنت توبته فقيل له ما كان سبب توبتك
قال كان لي ابن صغير اكسى فمت ليلة من الليالي وهو
نايم الى جنبي فاستيقظ الصبي في وسط نومه وجعل
يصرخ ويبكي ولا يهدى بكاؤه حتى ايقظني من منامي
فقلت له يا بني ما الذي ازعجك من نومك وما الذي
ابكاك في هذه الساعة قال يا ابت استيقظت من نومي
فتذكرت ان غدا يوم الخميس فكيف لا ابكي فقلت يا بني
ولم تبك يوم الخميس قال لانه يوم تعرض الصبيان على
المعلم جميع ما علمنا وتعلمنا من اول الاسبوع فاذا ادري اذا
عرضت على المعلم كيف يكون حالي معه وانا خايف من
ذلك فعندها افقت من سكري واستيقظت من رقدتي
وناديت وانجلناه اذا كان هذا صبي صغير يخاف ويبكي
من العرض على مخلوق حقير افلا اخاف انا من العرض على الملك
الذي لا يغيب عنه شيء ولا يخفى كما قال تعالى يومئذ تعرضون
لا تخفى منكم خافية آه من العرض على خالق السماء والارض

انظر الى هذه
الحكايه وتامل

اه من المطالبة من السنين والعرض اه من سوء الاكتساب
ومن وقفة الحساب آه من التوابي والاخراط ومن العبور
على الصراط آه من ايام فنيت واعمال حصيت اه من
اوقات تقضت في البطالة ومن عمر مضى في الجهالة آه
من قلب مات ومن عبرات اه من ثياب فاخرة ونيات
فاجرة اه من قلب مريب فالق الحي بسيف القطيعة
والهجر اه من قلب اعماه رب الورى فهو لا يسمع ولا
يرى وامام عرض المعاقبة فعرض جهنم قال تعالى وعرضنا
جهنم يومئذ للكافرين عرضا وقال تعالى وعرضوا على
ربك صفا لقد جئتمونا كما خلقناكم اول مرة بل زعمتم
الا نجعل لكم موعدا ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين
مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة
ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم
ربك احدا وتعرضون عليه صفا صفا وتوقفون بين
يديه وقفا وقفا وترجفون على الصراط رجفا رجفا
وترجف القلوب رجفا رجفا وتقفون في الموقف صفا
صفا وتوزن اعمالكم حرفا حرفا ثم يساق صنف منهم
الى النار عنفا عنفا وصنف يساق الى الجنة لطفا
لطفا فعندها يود المجرم لو خسف به الارض خسفا
خسفا اسمع واتعظ بقول اكفا يلف
ما احتيالي يوم عرضي غدا وكتابي فيه ما قد فصلا
احزنت قلبي ذنوب اثبتت تركتني في البرايا مثلا

باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد حدثنا محمد بن بشار انا ابن ابي عدي
ويحيى بن سعيد عن شعبة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر
عن ابيه وهو محمد بن اخي مسروق الكوفي الوداعي قال
ذكرته والضمير راجع الى قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما

ترخص الافطار فلا كفارة على كل واحد منهما لان اثم كل واحد
منهما لاجل الصوم بل لاجل الزنا واذا افطر الانسان
بالجماع ثم جامع ثانيا في ذلك اليوم فلا كفارة للجماع الثاني
قال ابن المنذر واجمعوا على انه ليس على من وطئ مرارا في
يوم واحد الا كفارة واحدة وكذا جامع في اليوم الثاني
كفارة اخرى وهكذا يجب لكل يوم كفارة بجماع يقع فيه هذا
مذهب الشافعي ومالك واحمد بن حنبل وعند ابي حنيفة عليه
كفارة واحدة اذا وطئ قبل ان يكفر ولو افسد صومه بجماع
ثم اتى بفعل طويلا في يومه لم تسقط الكفارة وكذا لو
جامع ثم مرض مرضا لو افسد الصوم بالجماع ثم جن في ذلك
اليوم او مات سقطت عنه الكفارة الرابعة الكفارة
الواجبة بالجماع المذكور عتق رقبة مؤمنة ان وجدت
فان لم توجد فصيام شهرين متتابعين ان استطاع فان
لم يستطع فاطعام ستين مسكينا فهي مرتبة فلا بد في عتق
الرقبة اولا ان قدر عليه فلا يكفي الصيام مع القدرة عليه وكذا
الصيام مقدم على اطعام ستين مسكينا عند عجزه عن العتق
فلا يكفي الاطعام مع قدرته على الصوم ويدل على هذا الترتيب
قوله في هذا الحديث الذي وقع على اهله في رمضان هل تجد
رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال
لا قد دل سوال النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقبة اولا ثم عن استطاعة
الصيام ثم عن اطعام ستين مسكينا على انها كفارة مرتبة
وبه قال الشافعي وابو حنيفة واصحابه واحمد بن حنبل وجمهور

اهل

العلم وذهب الامام مالك الى انها مخيرة وان الاطعام
افضل والمتاخرون من اصحابه يراعون الاوقات فان كانت
وقت مجاعة فالاطعام اولى او خصب فالعتق اولى
واستدل على انها مخيرة بما رواه ابو هريرة ايضا انه جاء
افطر في رمضان فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعتق
او يصوم او يطعم وأو في كلام العرب تفيد التخيير
واجاب من قال بانها مرتبة عنه ان وصوم منها قال
الطحاوي انما امره عليه الصلاة والسلام بكل صنف من
اصناف الكفارة الثلاثة لما لم يكن واجدا للصنف الذي
ذكره له قبله على ما ثبت في حديث هذا الباب والفقير
كالمكين هنا فاذا كفر بالاطعام عند عجزه عن العتق
والصوم اطعم ستين مسكينا او ستين فقيرا او ستين
فقيرا ومسكينا ستين مدا لكل واحد من الاطعام
الذي يصرف منه الفطرة فان عجز عن لزمته الكفارة عن
جميع خصالها استقرت في ذمته فاذا قدر على خصلة
منها بعد ذلك فعلها ولا يجوز للفقير اذا وجب عليه التكفير
بالاطعام ان يصرف كفارته الى عياله كما لا يجوز صرف
الزكوة اليهم سوال فان قيل فكيف لم ينبه النبي صلى الله عليه
وسلم الذي وقع على اهله اذهب فاطعمه اهلك فانه يدل
على ان المكفر له ان يدفع كفارته الى اهله واجاب عنه
الامام الشافعي في الام بانه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم
اراد ان يملكه ليكفر فلما علم حاجتهم جعل ما دفعه صدقة
عليهم لا عن الكفارة ويحتمل انه ملكه وامره بالتصرف به

عن الكفارة فلما اخبره بحاجته اذن له في اكلها واطعامه عياله
ليبين ان الكفارة انما تجب بما فضل عن الكفاية ويحتمل
انه صلى الله عليه وسلم تطوع بالتكفير عنه وسوغ له صرفه
الى عياله فيستفاد منه الخرج انه يجوز التطوع بالكفارة
عن الغير باذنه وانه يجوز التطوع بالكفارة عن الغير ان
يصرفها الى عيال المكفر عنه الخامسة قوله فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه اي ظهرت وجاء
في حديث آخر حتى بدت نواجذه والانياب جمع ناب
ويجمع على نيوب ايضا على غير القياس والنواجذ بالذال
المعجمة بلا خلاف جمع ناجذ وقد افاد كلامه ان لكل انسان
اثنين وثلاثين سنا ستة عشر عليا وستة عشر سفلى وان
هذه الاسنان تنقسم الى ثنايا ورباعيات وانياب فالاضراس
والاضراس تنقسم الى ضواحك وطواحين ونواجذ
فالثنايا اربعة وهي الاسنان المتقدمة اثنان فوق
واثنان اسفل والرباعيات بفتح الراء وتخفيف الباء اربعة
ايضا خلف الثنايا والانياب اربعة ايضا خلف
الرباعيات والاضراس عشرون ضرسا منها الضواحك وهي
اربعة ايضا خلف الانياب ومنها الطواحين وهي اثنا
عشر طاحنا وتسمى الارحاء ايضا خلف الضواحك ومنها
النواجذ وهي اربعة ايضا وهي اواخر الاسنان منها علوي
اسفل من اليمين ومن الشمال وتسمى كل ناجذ منها ضرس
الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل اذا علمت هذا كونه
الآن عدد الاسنان واسماءها ومحل ما فيها المراد بالنواجذ في

عدد اسنان الانسان مع الاضراس

قوله

في قوله فضحك حتى بدت نواجذه فقيل المراد بها الانياب
وقيل المراد بها الضواحك وقيل المراد الاضراس وضعف
القاضي عياض والمحققون هذا القول وقالوا الصواب انها
الانياب اي بدليل قوله في هذا الحديث حتى بدت انيابه
وبه قال جماهير اهل اللغة وغيرهم والمراد انه صلى الله عليه
وسلم كان اصيانا اذا اعجبه شيء وانبسط به يضحك اي
يتبسم حتى تبدو انيابه للحاضرين مبالغة في ضحكه
وتبسمه الساسة دل الحديث على استحباب التبسم
دون الضحك قال النووي كان معظم ضحك النبي صلى الله عليه
وسلم تبسما وكان كثير التبسم عند حدوث امر يعجبه وعند
الاجتماع باصحابه قال القاضي عياض وكان اكثر الناس
تبسما واطيبهم نفسا مالم ينزل عليه قرآن او يعظ او يخطب
وقال عبد الله بن الحارث ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وافاد شيخنا الحافظ العلامة الجلال
السيوطي ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تبسم
الليل اضاء البيت وقال جرير بن عبد الله ما حجبني رسول
الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم وقد
حث اصحابه وامرتهم بالتبسم والبشاشة عند الاجتماع
بالاخوان والاصحاب وجعله من جملة انواع الصدقة ومن
المعروف روى مسلم في صحيحه عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى
اخاك بوجه طلق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق

وان تفرغ من دلوك فى اناء اخيك وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تبسمك فى وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة
ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل فى ارض الضلال
له صدقة وحملك للرجل الردئ البهر له صدقة واماطتك
الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من
دلوك فى دلو اخيك لك صدقة واما الصمك الكثير مع القهقهة
فانه مذموم لنور الوجه وعمى للقلب وهو احد اسباب
قسوة القلب جاء فى الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال كثرة الضحك تميت القلب وجاء
ايضا فى الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى هريرة
من ياخذ عنى هذه الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل
بهن قلت انا يا رسول الله فاخذ بيدى فعد خمسا فقال
اتق الله تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله تكن اغنى
الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب
لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب
ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجلس قد استعلاه الضحك
فقال غيروا مجلسكم بمكدر اللذات قالوا وما مكدر اللذات
قال الموت وروينا فى الصحيحين عن انس بن مالك قال
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمعت مثلها قط فقال
لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فغطى اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين اى بكاء مع
غنة وانشاق الصوت من الانف وهو بكاء المحزون ورواية
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصحابه شئ فخطب

مذهب

فقال

فقال عرضت على الجنة والنار فلم ار كاليوم فى الخير والشر
ولو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولو تعلمون
ما اعلم لسعد احدكم حتى ينقطع صلبه ولصرخ حتى ينقطع
صوته فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اشد
منه غطوا رؤسهم لهم خنين السابعة قوله فى الحديث
قال وقعت على امراتى وانا صايم يدل على ان التحريم
ولزوم الكفارة انما هو اذا فعل ذلك فى نهار رمضان
اما اذا جامع فى ليالى رمضان فلا تحريم ولا كفارة بل هو
مباح كما تقدم وهنا فايدة مناسبة وهى قال العلما
يستحب للصايم اذا كان عليه غسل عن جنابة او حيض
او نفاس او نحو ذلك ان يغتسل ليلا قبل الفجر ليكون على
طهارة من اول الصوم وللخروج من خلاف من قال
بوجوب الغسل قبل الفجر وهو ابو هريرة رضى الله عنه فان
مذهبه ان صوم من عليه جنابة ونحوها غير صحيح والذى
قاله جمهور العلما وهو المذهب المفتى به عند الايمة ان
صومه صحيح فاذا لم يغتسل الجنب ليلا حتى اصبح واغتسل
نهارا فلا اثم عليه وصومه صحيح بل لو صام رمضان كله وغيره
مع الجنابة صح صومه ولكن عليه اثم ترك الصلوات وايضا
انما يستحب الغسل ليلا لانه يختشى على من اغتسل نهارا
ان يصل الماء الى باطن اذنه او دبره او غير ذلك فيفطر
به قال المحاملى والجرجانى يكره للصايم دخول الحمام من
غير حاجة لاحتمال ان تضره هذا فيمن يتاذى بالدخول
اما من اعتاد فلا باب من مات وعليه صوم قد

العلما اذا فات الانسان شئ من رمضان ومات قبل قضائه فان مات قبل التمكن من القضا بان مرض من اول رمضان الى اخره فافطر او سافر فزاله الى اخره فافطر فيها وبعد ان صام شيا منه ثم افطر للباقة منه واستمر مريضا او مسافرا الى اول شوال الى ان مات فهذا لا يصوم عنه وليه ولا يخرج من تركته شئ لما فاته ولا اثم عليه به لانه معذور بالمرض والسفر نعم ان كان متعديا بالافطار ومات قبل التمكن من القضا فهو آثم ويجب على الولي ان يخرج من تركته لكل يوم مدا من الطعام وان مات المعذور وغيره بعد التمكن من القضا كان من مرض عشرة ايام من رمضان وافطر فيها ثم حصل له الشفا شوال ومات قبل ان يقضيها فهذا وليه مخير بين احد امرين اما ان يصوم عنه الايام التي فاتته او يخرج من تركته لكل يوم مدا طعام هذا هو المذهب المعتمد عند اما هنا الشافعي والولي الذي يصوم عنه كل قريب سواء كان عصبة ام غير عصبة وارثا او غير وارث فقد جاء في هذا الصحيح عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه وجاء فيه ايضا عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضه عنها قال نعم فدين الله احق ان يقضى ولو صام عنه اجنبي باذن الولي صح سواء صام عنه باجرة او بغيرها فان صام بغير اذنه لم يصح عنه نعم لو اوصى الى اجنبي ليصوم عنه كان بمثابة الولي والولي لا يتعين عليه الصوم بل يستحب له لان له ان يعدل الى الاطعام عنه ثم

قال البخاري

قال البخاري وقال الحسن ان صام عنه ثلاثون جلايوما واحدا اجاز ومعناه ان الانسان اذا فاته رمضان كله ومات بعد امكان القضا فصام عنه ثلاثون نفسا من اقاربه او اجانب باذن الولي في يوم واحد عن صوم جميع رمضان اجزاه وسقط عن ذمته قال النووي وهو الظاهر وهو مذهب مالك وابو حنيفة الى انه لا يصام عن الميت بل يطعم عنه وليه واجمعت العلما على انه لو مات وعليه صلاة او علمنا لم يقض عنه وليه وهل تسقط الصلاة عن الميت بالفدية ام لا فعند علمايا الشافعية لا وعند الحنفية تسقط اذا اطعم عن كل صلاة فاتت الميت من الصلوات الخمس نصف صاع من بر او صاع من غيره ان اوصى الميت بذلك وكذا ان تبرع به الولي من غير ايصاء وهو المشهور عندهم في هذا الزمان باسقاط الصلاة واجمعوا ايضا على انه لا يصام عن احد في حياته فالحاصل ان مذهب الامام الشافعي انه يجوز للولي ان يصوم عن الميت الفرض الذي فاته وامكنه فعله ومات وما فعله سواء كان الفرض من رمضان او نذرا او كفارة ويجوز ان يطعم عن كل يوم مدا من الطعام وعند ابي حنيفة ومالك وكثير من العلما يتعين الاطعام على الولي ولا يصوم عنه واعترض عليهم بحديث المراة التي امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصوم عن امها واجابوا عن الاعتراض بان الصوم فيه مؤول بالاطعام ورد النووي هذا الجواب وقال هذا تاويل ضعيف بل باطل واي ضرورة داعية واي مانع يمنع من العمل بظاهره

هل تسقط الصلاة عن الميت بالفدية ام لا

مع عدم المعارض وههنا مسايل مناسبة ذكرها العلماء
يجب في جملتها الفدية منها الشيخ الهرم اى الذي لا يطيق الصوم
او يلحقه مشقة شديدة بصومه لا صوم عليه ويجوز له الفطر
لكن يخرج عن كل يوم افطر مد غالب الطعام ويجوز ان يخرج عن
كل يوم بعد طلوع فجره وكذا يجوز قبل طلوعه على الصواب
اما اذا اخرج عن اليوم الاول قبل دخول رمضان فانه
لا يجزيه كالفطرة وكذلك المراة الكبيرة وكذلك المريض الذي
لا يرجى برؤه فانهما وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين المراد لا يطيقونه فاذا عجز عن ذكرنا وهو الشيخ
الهرم والمراة الكبيرة والمريض الذي لا يرجى برؤه عن الفدية
استقرت في ذمتهم وتلزمهم اذا قدروا بعد ذلك فلو افطر
هو لآخر رمضان واخرجوا الفدية ثم بعد رمضان قدروا على
الصوم لم يلزمهم القضاء لانهم غير مخاطبين بالصوم بل
بالفدية ابتداء كما قاله النووي في شرح المهذب في الشيخ
الهرم ومنها الحامل والمرضع يجوز لكل واحدة منهما الافطار
في رمضان ويجب عليها القضاء بمجرد ذلك وهل يجب عليها
مع الفدية ام لا فيه تفصيل وهو ان يقال ان افطرتا خوفا
من الصوم على انفسهما وولديهما او على ولديهما فقط او
اطلقتا وجب القضاء والفدية او خوفا على انفسهما فقط
وجب القضاء بلا فدية ويجوز للحامل ان تقدم الفدية على
الفطر ولا تقدم الافدية يوم واحد واذا استاجر الانسان
امراة اجنبية لترضع ولده فهل يجوز لها ان تفطر في رمضان
اختلفوا في ذلك فقال الغزالي في فتاويه لا يجوز لها ان تفطر في

النووي

١٢٤

النووي منع جواز الفطر قال بل يجب الفطر ان اضر الصوم
بالرضيع واذا افطرت وجب عليها القضاء والفدية عليها
على الراجح لا على المستاجر ومنها لو راى الصائم شخصا
مشرفا على الهلاك بغرق او غيره وافتقر في تخليصه الى الفطر
وجب عليه الفطر ويخلصه ويلزمه القضاء والفدية
ايضا على الاصح ومنها اذا اخر الانسان قضاء رمضان
مع امكانه بان كان مقيما صحيحا حتى دخل رمضان اخر
لزمه مع القضاء لكل يوم مد واثم ويلزمه المد بمجرد
دخول رمضان فقد روى الدارقطني والبيهقي حديثا ضعيفا
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ادركه رمضان
فافطر لمرض ثم صح ولم يقضه حتى ادركه رمضان آخر صام
الذي ادركه ثم يقضي ما عليه ثم يطعم عن كل يوم مسكينا
ويتكرر هذا المد بتكرر السنين فاذا كان على الانسان
يوم من رمضان فاخر قضاءه اربع سنوات وجب عليه
القضاء واربعة امداد لكل سنة مد واذا كان عليه ثلاثة
ايام فاخر قضاءها ثلاث سنوات وجب عليه تسعة
امداد لكل يوم ثلاثة امداد والفدية المذكورة هنا هو مد
من الطعام لكل يوم من ايام رمضان وجنسه جنس
زكوة الفطر اى فلا بد ان يكون من الحب ومن غالب قوت
البلد كما سياتي في الفطرة ويصرف المدادا والمدادا الى الفقراء
والمساكين فاذا وجب على الانسان امداد جاز له ان يصرفها
الى مسكين واحد والاحسن صرف كل مد الى مسكين او فقير
ولا يجوز ان يصرف المد الواحد الى شخصين او اشخاص

المجلس الخامس والتسعون مشتمل على مسايل ولطائف
كثيرة متعلقة بالمسافر وغيره الحمد لله الذي انعم على عبده ولطف
به حضرا وسفرا ودرا وبرا وصور العالم صورا وخلق من
الماء بشرا واضفى بقدرته قضاء وقدرا واظهر بحكمته من
آياته عبرا والبس الكل من ملابس الانعام ثوبا مفتخرا
وجبر من خضع لديه ووقف بالذل بين يديه منكسرا
واعز بفضله من تمسك بحبله واعتصى اليه مفتقرا سبحانه
من اله ليس في قدرته صور ولا في وحدانيته امتراء هو السميع
البصير الذي يسمع ويرى ولا يرى نظر الى الماء فعاد في الحين
حمراء والى الجامد فساك برحمته كالسيل وجرى وحير
الفكر في ادراكه فرجع القهقرا وبقي في بيداء الدهش متحيرا
وعذب من كفر واجترا وقرب من اناب ووحد وتزلف لم
يبد تكبرا فالراجي في الليل البراجي قد بسط كفا منكسرا
والجاني ما انقلب العاني قد نكس راسا معتذرا والعاصي
قد ضاف من يوم الاخذ بالنواصي فاطرق حيآء وحذرا
والمذنب ينوح على ذنوبه ويقطع الليل بالبكاء على عيوبه
بكا مسهرا

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه
واشتد الحر ليس من البر الصيام في السفر حدثنا آدم قال حدثنا
شعبة قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن
عمرو الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا
قالوا صايم فقال ليس من البر الصوم في السفر هذا الحديث اخرجه
مسلم ايضا لكن بلفظ ليس البر ان تصوموا في السفر واخرجه

البيهقي

البيهقي بلفظ ليس من ام برام صيام في ام سفر وهي لغة
لبعضهم يبدلون اللام ميما قاله ابن الملقن وقال الكرماني
ورواه اهل اليمن بابدال اللام مي البر والصوم والسفر ميما
وهي لغة قليلة وقال الكرماني ورواه كذلك بعض النحاة
والرجل الذي رآه الرسول صلى الله عليه وسلم ظلل عليه هو ابو
اسرايل العامري واسمه قيس وقيل قشير استدل اهل
الظاهر بظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام
في السفر وبظاهر قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر على ان المسافر لا يصح صومه رمضان
في السفر فان صامه لم ينعقد ويجب قضاؤه وهذا مذهب
باطل والذي عليه جمهور العلماء وجميع اهل الفتوى ان المسافر
يجوز صومه في السفر وينعقد ويجزيه ويجوز افطاره ويقضيه ويدل على اثبات قولهم ورد قول اهل الظاهر
ما في هذا الصحيح من انه صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في
رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس
والكديد عين جارية بين مكة والمدينة بينها وبين المدينة
نحو سبع مراحل وبينها وبين مكة قريب من جلستين فهذا
فيه دليل على ان الصوم والافطار جايزان وفيه دليل على ان
المسافر له ان يصوم بعض رمضان دون بعض ولا يلزمه
بصوم بعضه اتمامه وبترك قول اهل الظاهر ايضا
حديث ثمنا الصايم وهنا المفطر واختلف الايمة في الصوم
والفطر في السفر هل الصوم او الفطر افضل او هما سواء
فذهب الامام الشافعي والامام مالك والامام ابو حنيفة

واكثر العلما الى ان الصوم افضل لمن اطاقه بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر فان تضرر به فالفطر افضل وذهب احمد بن حنبل وجماعة الى ان الفطر افضل مطلقا واستدلوا بالحديث الذى ساقه البخارى هنا وبقوله صلى الله عليه وسلم هى رخصة من الله فمن اخذها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه لانه يدل على ترجيح الفطر واجاب الشافعى والاكثرون عن هذا بانه محمول على من يخاف ضررا او يجد مشقة وانما يباح الفطر للمسافر فى رمضان اذا كان سفره طويلا وهو اربعة برد وهى مسيرة يومين معتدلين فاذا كان دون ذلك حرم عليه الفطر وكذا يباح ايضا اذا كان مباحا فان كان معصية حرم الفطر وان طاب وبيتى المسافر فيه العاصى بالسفر وذلك كالعبد الآبق من سيده ومن عليه دين حاك وهو قادر على ايفائه فان الفطر رخصة والرخص لا تباح للعاصى بالسفر وقد افاد النووى ان الرخص على قسمين قسم يباح فى السفر الطويل المباح دون القصير وقسم مباح فى القصير ايضا فالتى تباح فى السفر الطويل المباح اربع القصر والفطر والمسح على الخف ثلاثة ايام والجمع بين الصلاتين والتى تباح فى السفر القصير ايضا اربع ترك الجمعة والتنفل على الراحلة والتيمم واسقاط الفرض به بجميع هذه الرخص تحرم على العاصى بالسفر دون العاصى فى السفر والفرق بينهما ان العاصى بالسفر هو الذى ابتدأ سفره معصية كالسافر لقطع الطريق او للزنا او نحو ذلك لكن اتعب نفسه

وعذب

وعذب دابته بالركض من غير غرض والعاصى فى السفر هو ان ينشئ سفرا مباحا ثم يرتكب فيه المعاصى كمن انشأ سفر تجارة ثم يرتكب فيه اثما او يترك فيه صلاة او سرق او نحو ذلك وانما يباح الفطر للمسافر ايضا اذا سافر قبل الفجر اما اذا اصبح المقيم صائما ثم عرض له سفر طويل فى النهار فلا يجوز له فطر ذلك اليوم وهذا بخلاف ما اذا طرا على الانسان المرض فى نهار رمضان فانه يباح له الفطر واذا اصبح المسافر صائما ثم اراد الفطر جاز له ذلك ومثله المريض اذا نوى الصوم فانه يباح له ان يفطر نهارا واذا قدم المسافر الى بلد فان كان نوى الصوم حرم عليه الفطر ومثله المريض اذا نوى الصوم ثم شفى من مرضه وقد ذكر العلما من يجب عليه قضاء صوم رمضان ومن لا يجب عليه القضا فقالوا لا يجب القضا على المسافر اذا افطر ويجب على المريض ايضا اذا افطر لقوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فان قيل ظاهر الاية وجوب القضا عليهما مطلقا اى سواء اصاما ام افطرا اجوابه ان فى الكلام شيئا محذوفا فالتقدير فافطر فعدة من ايام اخر ويجب القضا على المفطر بلا عذر ويجب على من ترك نية الصوم عمدا او سهوا ويجب قضاء ما فاته من الصوم بلا عذر بخلاف ما فاته من الصلاة وكذلك الحايض والنفساء يجب عليهما ان يقضيا ما فاتهما من الصوم دون ما فاتهما من الصلاة والفرق بين الصوم والصلاة فى المسالتين ان الصلاة تكثر فيشق قضاؤها

بخلاف الصوم وقد بعض الحكمة في وجوب قضاء
الصوم على الحايض ونحوها دون الصلاة ان حوا لما
حاضت سالت آدم فقالت هل اترك الصلاة فلم يعلم حتى
جاءه جبريل فسالته فلم يعلم حتى سال ربه فرجع وامرها ان
يامرها بترك الصلاة فلما حاضت وهي صابية سالت آدم
عن ترك الصوم في الحيض فامرها بتركه قيل ساعلى الصلاة
ولم يسال ربه في ذلك فامره الله تعالى ان يامرها بقضاء الصوم
فقال آدم يارب كلفتها الصوم والصلاة عبادة فكيف امرتها
بقضاء الصوم دون الصلاة فاوحى الله تعالى اليه لانك لما
الصلاة رجعت اليناوفي الصوم حكمت برايك نعم لنا صلاة
تقضيها الحايض ونحوها وهي كعتا الطواف سوال آخر فان
قيل ان تسببت المراة في الحيض والنفاس بان شربت دواء
حتى حاضت او حتى القت جنينا فنفست هل تقضي الصلاة
فالجواب لا تقضي سوال آخر فان قيل اذا قلنا لا يجب عليها
قضاؤها فهل قضاؤها على حرام او مكروه فالجواب انه
مختلف في ذلك فقيل يحرم وقيل يكره قال المحقق اكثاض زكريا
في شرح الروض والاوجه عدم التحريم سوال آخر فان قيل اذا
كانت الحايض معذورة بترك الصلاة في زمن الحيض فهل
تثاب عليها وان كانت لا تقضيها كما يثاب المريض ويكتب له في
مثل مرضه مثل ثواب الصلاة التي كان يفعلها في صحته فالجواب
ان ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث اليس اذا حاضت
لم تصل ولم تصم قلنا بلى فذلك هو نقصان دينها يقتضي
ان لا تثاب الحايض على الصلاة المتروكة في زمن الحيض ويفرق

بينها وبين المريض بان المريض فعلها بنية الدوام عليها
مع اهليته لها والحايض ليست كذلك بل بنيتها ترك الصلاة
في زمن الحيض كيف لا وهي حرام عليها ويجب قضاء ما فات
السكران من الصوم واما الصلاة فان كان متعديا بسكره
فيجب عليه قضاء الصلاة ايضا وان كان غير متعد كان
تعذر شيئا ظنه انه غير مسكر فاذا هو مسكر فلا يجب
عليه قضاؤها ولا يجب قضاء ما فات بالكفر الاصلي
فاذا اسلم الكافر لا يجب عليه ان يقضي الصلاة ولا الصوم
ولا غيرهما من العبادات التي فاتته زمن الكفر تغليبا في الاسلام
قال تعالى للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
وقد روى ابو داود في المنهاج عن ابن عمر رضي الله عنهما
ثم اعتمر ثم اعترف ثم اعتمر ثم اعترف ثم اعتمر ثم اعترف
ثم ارعوى ثم انتهى ثم اعترف ابشر بقول الله في تنزيله
ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ولا يجب القضاء على الصبي
بعد البلوغ اذا فاته شئ من الصوم في حالة الصبي ولا
على المجنون اذا افاق ما فاته في زمن الجنون فلو نوى الصبي
الصوم ليلا ثم بلغ نهارا وجب عليه اتمامه ولا قضاء
عليه ولو بلغ في نهار رمضان مفطرا او افاق المجنون
او اسلم الكافر فيه فلا قضاء عليهم فائدة امساك
بقية النهار في حق من لم يحسب له صوم ذلك اليوم واجب
في صور وليس بواجب في صور اخر فيجب امساك بقية
النهار على من تعدى بالفطر وعلى من نسي النية ليلا
وعلى من اكل يوم الشك ثم ثبت كونه من رمضان ولا يجب
على الصبي اذا افطر يوما ثم بلغ فيه ولا على المجنون اذا افاق

في النهار بعد ان افطر فيه ولا على الكافر اذا اسلم في النهار
ولا على المسافر اذا قدم نهارا بعد ان افطر في سفره وكذا اذا
قدم فيه قبل ان يفطر ولم ينو ليلا ولا على المريض اذا اصبح
ولم ينو ليلا ثم زال عذره وامساك بقية اليوم من خواص
رمضان بخلاف النذر والقضا فمن شرع في قضاء يوم عليه
من رمضان فتعدى بالفطر فيه فلا يجب عليه امساك بقيته
والممسك البقية اليوم ليس في صوم فلو اراد تكميل محظورا
فلا شئ عليه سوى الاثم **فائدة** اخرى يستحب لمن ابيح له
الفطر في رمضان كالحايض والنفسا والمريض والمسافر ان
يخفي اكله واتفق من اللطايف ان مجوسيا راى ولده ياكل
في رمضان بحضرة المسلمين فضربه وقال الا حفظت حرمة
المسلمين فمات المجوسي في ذلك الاسبوع فراه عالم البلد
في المنام وهو في الجنة فقال استكنت مجوسيا فقال بلى
ولكن لما حضرت وفاتي اكرمني ربي بالاسلام لاحترامي شهر
رمضان **فائدة** اعلم ان العلما ويجرم على المسلم ان يامر الكافر بفعل ما
لا يحل فعله في نهار رمضان كالاكل والجماع لانه مخاطب
بفروع الشريعة **فائدة** اخرى ايام رمضان متعينة لصومه
فلا يصح الصوم فيه عن غيره فللمسافر والمريض ان يفطرا
ولهما ان يصوما عن رمضان ولا يصح لهما الصوم فيه عن
فرض آخر **فائدة** اخرى قضاء الصوم قد يجب على الفور وقد يجوز
تاخيره فيجب على الفور اذا فاته بغير عذر كان افطر يوما او
اكثر عمدا بلا عذر فانه يجب عليه ان يبادر الى قضائه في
شوال عقب العيد ولا يجوز له التاخير واذا افطر بعذر

لحيض

كحيض او مرض او سفر او نحو ذلك فلا يتعين عليه ان يبادر
الى القضا عقب العيد اذا امكنه فعله باجماع الامة والسلف
والخلف على ذلك بل وقت القضا كل السنة كلها الى ان يبقى
الى رمضان الثاني ايام بقدر ايام القضا اما تاخيره
عن شعبان الماضي فانه يجوز لكن يستحب لمن لم تجب عليه
المبادرة ان يبادر الى القضا احتياطا فيستحب للمريض
ونحوه اذا افطر وان يبادروا الى القضا عقب زوال
عذرهم **فائدة** اخرى يستحب لمن اراد ان يقضي الايام التي
فاتته من رمضان ان يرتب صومها على ما كانت فيه فيستحب
لمن فاته صوم يوم الاثنين او الثلاثا مثلا ان يصوم اولا
عن يوم الاثنين ثم يصوم عن يوم الثلاثا فلو عكس جاز
ولكن خالف السنة **فائدة** اخرى يستحب ان يصوم الايام
الفايتة متوالية فلو صامها متفرقة جاز عند الامام
الشافعي واصحابه وعند جمهور العلما وههنا مسائل
واداب ذكرها العلما متعلقة بالمسافر منها يستحب لمن
اراد السفر ان يشاور من يثق بدينه وخبرته وعلمه ويحب
على المستشار ان يبذل له النصيحة فان المستشار مؤتمن
والدين النصيحة ومنها اذا عزم على سفر يستحب له ان
يستخير الله تعالى وهكذا في كل امر لا اثم فيه اذا عزم على فعله
يستحب له ان يستخير الله تعالى قبل فعله روينا في سنن الترمذي
من سعادة ابن آدم استخارة الله تعالى في كل اموره ومن
شقاوته ترك استخارته في كل اموره وروى ابن السني عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا هممت بامر فاستخر الله فيه

آداب السفر والاستخارة

سبع مرات ثم انظر الى الذى سبق الى قلبك فان الخير فيه ويستحب لمن اراد الاستخارة ان يصلى صلاة الاستخارة وهى كما نص العلماء على استحبابها ما ورد ويستحب ان يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وبعدها كما قدم بعض السلف قوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة الى يعلنون وفى الثانية سورة الاخلاص وبعدها قوله قل ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم ودليل استحبابها ما رواه البخارى فى صحيحه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى وآجله فاقدره لى ويسره ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى به وفى رواية ثم رضنى ويسمى حاجته قال النووى والظاهر انها تحصل بركعتين من اسنن الرواتب وتحية المسجد وغيرها من النوافل ولو قدمت عليه الصلاة استخار بالبدا واذا استخار مضى بعدها لما ينشرح له صدره ومنها اذا استقر عزمه على السفر ينبغى ان يبدأ بالتوبة من جميع المعاصى والمكروهات ويخرج من مظالم

الخلق ويقضى

الخلق ويقضى ما امكنه من ديون ويرد الودايع ويستحل كل من بينه وبينه معاملة فى شئ او مصاحبة ويكتب وصيته ويشهد عليها ويوكل من يقضى ما لم يتمكن من قضائه من ديونه ويترك لاهله ومن تلزمه نفقته نفقتهم الى حين رجوعه فلو كان عليه دين حال وهو موسر فلصاحب الدين منعه من الخروج وحبسه وان كان معسرا ليس له مطالبته وله السفر بغير رضاه وكذا ان كان الدين مؤجلا فله السفر بغير رضاه وللدين يستحب ان لا يخرج حتى يوكل من يقضيه عند حلوله ومنها ان يجتهد فى ارضاء والديه ومن يتوجه عليه برّه وطاعته ومنها يستحب له اذا اراد الخروج ان يودع اهله ويجيبانه واصدقاءه وان يودعوه ويقول كل واحد لصاحبه استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك فزودك الله التقوى وغفر لك ذنبك ويسر لك الخير حيث كنت فقد قيل ان الانسان اذا استودع الله شيأ من مال او اهل او ولد حفظه له نقل عن لقمان انه قال ان الله عز وجل اذا استودع شيأ حفظه فلهذا يستحب ان يقال للمسافر مستودع الله الذى لا تضيع ودائعه وكذلك المسافر يقول لاهله واولاده واهوله واصحابه ليحفظهم الله تعالى فى غيبته ومن اللطايف الغرايب فى هذا ما نقله بعض المحدثين ان عمر رضى الله عنه كان يعطى الناس عطاياهم اى من بيت المال واذا برجل قد جاء ومعه ولد له فقال له عمر ما رايت احدا اشبه من احد منه هذا بك فقال الرجل احدثك عنه يا امير المؤمنين بامر انى اردت ان اخرج الى سفر وامه حامل به فقالت

انضخ طيبا وان لم يتقدم لهم ذكر لانه معلوم عند اهل الشان
اى قاله محمد بن اخي ذكرت ما قاله ابى عن عائشة فقالت
يرحم الله ابا عبد الرحمن هذا كنيته ابن عمر وانما قالت
في حقه يرحم الله ابا عبد الرحمن اشعارا بانه قد سها فيما
قاله في شان النضخ وغفل عن حال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي ذكرته عائشة رضي الله عنها وبتته بقولها كنت اطيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح
محرما ينضخ طيبا وينضخ بالخاء المعجمة بمعنى يفور ومنه
قوله تعالى فيهما عينان نضاختان وضبطه بعضهم بالحاء المهملة
وهما متقاربان في المعنى والذي عليه الاكثر ضبطه بالمعجمة
كما قاله ابن الاثير حدثنا محمد بن بشار انا معاذ بن هشام
حدثني ابي عن قتادة انا انس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من
الليل والنهار وهن احدى عشرة قلت لانس اوكان
يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلاثين وقال سعيد
عن قتادة ان انسا حدثهم تسع نسوة قوله عائشة رضي الله عنها
كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه اى
فيجامعهن كلهن في ليلة واحدة فيه دلالة على استحباب
اتخاذ الطيب للنساء والرجال عند الجماع فانه من اسباب
الجماع ودواعيه ولما كان صلى الله عليه وسلم املك لاربه من
سائر امته اتيح له استدراك الطيب في حال الاحرام ولم يتجه
لنا الضعفنا عن كف الشهوات اذ الطيب من اسباب الجماع
كما تقدم بل نهانا عنه واستشكل العلما قول عائشة ان رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه وكذا قول
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدور على نسائه في
الساعة الواحدة من الليل والنهار وجه الاستشكال ان
القسم لهن ولا يجوز في نوبة واحدة ان ياتي الاخرى الا
باذنها واجابوا عنه باوجه الاول انه محمول على اذنهن
له ورضاهن او اذن صاحبة النوبة ورضاها مثل
اذنهن له في ان يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها
اذا كان ان يكون وقع منه ذلك عند اقباله من السفر حيث
لا قسمة لنسائه لانه كان صلى الله عليه وسلم اذا سافر
اقرع بين نسائه فايتهن اصابتها القرعة خرجت معه
في السفر فاذا عاد لم تكن واحدة منهن اولى بالابتداء من
صاحبتها فلما استوت حقوقهن جمعهن في وقت
واحد ثم استانف القسمة بعد ذلك الثالث ان ذلك
كان في يوم فراغه من القسم بينهن فيفرغ في هذا اليوم
لمن اجمع ثم يستانف بعد ذلك وحكى ابن العربي
المالكي في شرح الترمذي ان الله تعالى خص نبيه باشياء
في النكاح منها انه اعطاه ساعة لا يكون لازواجه فيها
حق يدخل فيه على جميع ازواجه فيفعل ما يريد بهن ثم
يخلي عند التي يكون الدور لها وهن الساعة كما في سلم
كانت بعد العصر فلو اشتغل عنها بعد المغرب او
غيره فلذلك قالت في الحديث في الساعة الواحدة من
ليل او نهار قال ابن الملقن وهذا يصلح ان يكون جوابا
رابعا عن الاشكال وانما يتوجه الاشكال ويحتاج الى

واجب

تخرج وتدعني على هذه الحالة فقلت استودع الله ما في
بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هي ماتت فجلسنا نتحدث
فاذا على قبرها نار فقلت للقوم ما هذه النار فقالوا هذا
من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله انها كانت صوامة
قوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرته فاذا
سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل اذ هذا ودعتلا ولو
كنت استودعت امه لوجدتها فكأنما عمرها شبه بدير من
الغراب بالغراب قيل واذا ودع الانسان المسافر بهذه الابيات
حفظه الله تعالى في سفره الى ان يعود وهي

يا من يريد الرحيل عنا ... استودك الله في ارتحالك
كان لا الله خير واق ... امنك الله في المسالك
وهيب الينا بكل خير ... برغم من لا يريد ذلك

ومنها يستحب له اذا اراد الخروج من منزله ان يصلي ركعتين
يودع المنزل بهما يقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها
الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد فقد جاء في الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما خلف احد عند اهله افضل من
ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا ويستحب ان يقرأ بعد
سلامه آية الكرسي وليلاف قريش فقد جاء فيهما
اثار السلف مع ما علم من بركة القرآن في كل شيء وكل وقت
ثم يعهد بحضور قلب واخلاص بما تيسر من امور الاخرة
والدنيا ويسأل الله تعالى الاعانة والتوفيق في سفره وفي غيره
من اموره فاذا نهض من جلوسه فكما رويناه من حديث
انس رضي الله عنه اللهم اليك توجهت وبك اعتصمت اللهم

اكفني

اكفني ما اهمني وما لم اهتم به اللهم زودني التقوى واغفر
لي ذنبي فاذا خرج من بيته يستحب له ان يقول ما صح ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرج من بيته اللهم اني
اعوذ بك ان اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم
او اجهل او يجهل علي وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على
الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يقال هديت
وكفيت ووقيت ويستحب هذا الدعاء لكل خارج من بيته
ويستحب ان يتصدق بشيء عند خروجه وكذا بين يدي كل
حاجة يريدها فاذا اراد الركوب يستحب ان يقول بسم
الله فاذا استوى على دابته قال الحمد لله سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم
يقول الحمد لله ثلاثا ثم يقول الله اكبر ثلاثا ويستحب ان يضم
الى هذا اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن
العمل ما تحب وترضى اللهم هون علينا سفرنا واطو عنا
بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال
اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب
وسوء المنظر في الاهل والمال فقد ورد في ذلك حديث
صحيح ومنها يستحب ان يكون السفر يوم الخميس فقد ثبت
في الصحيحين عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلما خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر الا يوم الخميس فاذا فانه
في يوم الاثنين اذ فيه هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة
ويستحب ان يكون السفر باكرا لحديث صخر الغامدي رضي الله عنه

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتي في بكورها
وكان اذا بعث جيشا او سرية بعثهم من اول النهار وكان
صخر تاجرا فكان يبعث تجارته اول النهار فاثرى وكثر ماله
رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن ومنها يستحب
الكثار اكسير في الليل لحديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل ويستحب لمن يريح
دابته بالنزول عنها غدوة وعشية وعند كل عقبة ويتجنب
النوم على ظهرها ويحرم عليه ان يحملها فوق طاقتها وان يجيعها
من غير ضرورة فان حملها الجاك فوق طاقتها لزم المستاجر الامتناع
من ذلك ولا باس بالارتداف على الدابة اذا اطاقت فقد صحت
الاحاديث المشهورة في ذلك ولا يمكث على ظهر الدابة اذا كان
واقفا لشغل يطول منه بل ينبغي ان ينزل الى الارض فاذا اراد
اكسير ركب الا ان يكون له عذر مقصود في ترك النزول والحديث
مشهور في النهي عن اتخاذ ظهر الدواب منابر ومنها ان لا يسافر
وحده فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره الوحدة في السفر وقال
الراكب شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب فينبغي ان
يسير مع الناس ولا ينفرد بطريق ولا يركب ثنيات الطرق
فانه يخاف عليه من الافات بسبب ذلك واذا سافر وحده فليكثر
من لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وليقل اللهم انس وحشتي
واعني على وحدتي واذا ترافق ثلاثة او اكثر فينبغي ان يؤمروا
على انفسهم افضلهم واجودهم رايا واحسنهم خلقا وارفقهم
بالاصحاب وازهدهم في الدنيا ثم ليطيعوه لحديث ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلاثة فليؤمروا

احدهم

احدهم رواه ابو داود باسناد حسن ومنها يستحب اذا علا
شرفا من الارض ان يكبر واذا هبط واديا ان يسبح ومنها
يستحب له اذا اشرف على قرية او منزل ان يقول اللهم اني
اسالك خيرها وخير اهلها وخير ما فيها واعوذ بك من
شرها وشر ما فيها وشر اهلها ومنها ان لا ينزل في قارعة
الطريق فان النزول فيها مكروه ويستحب له اذا نزل
منزلا ان يقول اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
فمن قالها لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك كما
رواه مسلم ومنها اذا خاف قوما او شخصا اداميا او غيره
ان يقوله ما كان يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان
اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ
بك من شرورهم كما رواه ابو داود في سننه ومنها اذا
استصعبت عليه دابته ان يقرا في اذنها افغير دين
الله يبغون الآية واذا انفلتت دابته نادى يا عباد
الله احبسوا مرتين او ثلاثا ويستحب الحدي للرعية
في اكسير وتنشيط الدواب والنفوس وترويحها
وتسهيل اكسير واذا اراد ركب سفينة قال بسم الله مجراها
ومرساها ان ربي لغفور رحيم ومنها يكره لمن
يستحب في سفره كلبا او جرسا لحديث ام المومنين ام
حبيبة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
العير التي فيها الجرس لا تصحبها الملائكة رواه ابو داود
باسناد حسن وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب او جرس حديث صحيح

رواه مسلم وجاء في حديث آخر في سنن ابي داود وغيره
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجرس من مزامير الشيطان قال
الشيخ ابو عمر بن الصلاح فان وقع شيء من ذلك من جهة غير
ولم يستطع ازالته فليقل اللهم اني ابرأ اليك مما فعله هو لانه
فلا تحرمني صحبة ملائكتك وبركتهم ومنها ينبغي له ان يطلب
رفيقا موافقا راغبا في اخيي كارها للشر ان نسي ذكره
وان ذكر اعانه خصوصا في سفر الحج وان وجد رفيقا عالما
فليستمتع به فانه يعينه على امور الحج ومكارم الاخلاق
ويمنعه بعلمه وعمله من سوء ما يطرأ على المسافرين من
مساوىء الاخلاق في الطريق ويعلمه اركان حجه وما يحتاج
اليه الحاج فكم من انسان رجع بغير حج لاخلاله بشرط من
شروط اركانه وبعض الناس يقلد بعض عوام مكة وغيرهم
انهم يعرفون المناسك فيتبعه فيما يقوله له قال النووي
وذلك خطأ فاحذروا وانما ينبغي ان يقلد العلماء وينبغي لكل واحد
من الرفيقين ان يحرص على رضاء رفيقه في جميع طريقه ويجعل
كل واحد صاحبه ويرى لصاحبه عليه فضلا وحرمة ولا
يرى ذلك لنفسه ويصبر على ما وقع منه في بعض الاحيان
من جفاء ونحوه ومنها اذا جن الليل على المسافر يستحب له
ان يقول يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شر ما في
ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك اعوذ بالله من اسد
واسود وحية وعقرب ومن ساكن البلد ومن والد وما
ولد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله اذا اقبل عليه
الليل في سفره ومنها ينبغي له ان يحرص على فعل المعروف في

طريقه

طريقه خصوصا اذا كان سفره للحج فيسقي الماء عند الحاجة
اليه اذا امكنه ويحمل المنقطع اذا تيسر له لان الصدقة
افضل في وقت الضرورة والحاجة ومنها يستحب له المداومة
على الطهارة والنوم على الطهارة ومما تأكد عليه المحافظة
على الصلاة في اوقاتها المشروعة ومنها يستحب له الاكثار
من الدعاء في جميع سفره لنفسه ولوالديه واحبابه وولاة
المسلمين وسائر المسلمين لمهمات امور الآخرة والدنيا فان
دعاء المسافر مستجاب روى ابو داود والترمذي وغيرهما
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث
دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة
المسافر ودعوة الوالد على ولده اي لولده لطيفة في المعنى
نقل عن الحسن انه كان جل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الانصار يتجر بماله ولغيره فلقيه لص فقال ضع
ما معك فاني قاتلك قال ما تريد مني خذ المال قال
اما المال فلي وليس اريد الا دمك فقال دعني اصلي اربع
ركعات فقال صل ما شئت فصلى وكان من دعائه في آخر
سجوده يا ودود ويا ذا العرش المجيد يا فعال لما يريد اسألك
بعزك الذي لا يرام وملكك الذي لا يضام ونورك الذي
ملأ اركان عرشك ان تكفيني شر هذا اللص يا مغيث
اغثني ثلاث مرات فاذا هو بفارس قد اقبل بيده حربة
فطعن بها اللص فقتله فقال الرجل من انت فقد اغاثني
الله تعالى بك اليوم فقال انا ملك من اهل السماء الرابعة
دعوت بدعائك الاول فسمعت لابواب السماء قعقعة ثم

دعوت بدعائك الثاني فسمعت لاهل الساهضة فدعوت
بدعائك الثالث فقيل لي دعاء مكروب فسألت الله ان يولني
قتله فلم اكن فمن توضا وصلى اربع ركعات ودعا بهذا الدعا
استجيب له مكروبا كان او غير مكروب لطيفة اخوى سيدنا
يوسف الصديق لما اشتراه الكتاجر المصري من اخوته قالوا له انه
لصرابق فقيد ووكل به عبدا اسود فلما جاء وقت ارتحالهم
بكى يوسف فقال له التاجر مالك تبكي فقال اريد ان اصل الى
الذين باعوني لاودعهم واسلم عليهم سلام من لا يرجع اليهم
فقال التاجر للعبد خذه واذهب به الى مواليه ليودعهم ثم الحقه
بالقافلة فما رايت علما ابر من هذا بمواليه ولا قوما اجفى
منهم فتقدم العبد به الى اخوته ليودعهم وكان واحد منهم
مستيقظا يحرس الاغنام فلما وصل اليه يوسف وهو يعثر في
قيده فانكب عليه وبكى وقال له يا يوسف لما ذا جئت فقال
جئت لاودعكم واسلم عليكم فصاح عليهم اخوهم قوموا الى
اتاكم مقيدا بسلم عليكم سلام من لا يرجو ان يراكم ابدا فويل لكم
من هذا الوداع فقاموا اجمل يوسف ينكب على كل واحد منهم
ويقبله ويعانقه بيده وصدره ويقول حفظكم الله وان
ضيعتموني آواكم الله وان طردتموني ورحمكم الله وان لم ترحموني
قيل ان الاغنام التقت ما في بطونها من هول هذا التوديع ثم
اخذه العبد الاسود وطلب القافلة فبينما يوسف على الراحلة
اذ مر بقبر امه راحيل وكانت بمقابر كنعان فلما ابصر القبر
لم يتمالك ان يرمي نفسه على القبر واعتنقه وجعل يبكي
ويقول يا اماه ارفعي راسك من التراب حتى ترى ولدك مقيدا

يا اماه

يا اماه اخوتي في الجب طرحوني وبن ابي فرقوني وبالخمس
الاثمان باعوني ولم يرقوا الصغر سني ولم يرحموني فانا اسئل
الله ان يجمع بيني وبين والدي في مستقر رحمته انه ارحم
الراحمين وانشد لسان حاله يا اماه لو ابصرت ذلي
وما القاه من قيد وغل وبيعي كالعبيد وكنت حرا
وحملي كالاسير بغير مهلي وما لاخوتي لم يرحموني
لقد قطعوا عراي وحبلي فيا مولاي فرج كرب عبد
يؤمل عندك عفو وحلي تفضلك الذي ما زال يرجى
وعفوك شامل عم قبيح فعلي فالتفت الاسود الى البعير فما
راه فرجع فراه جالسا على القبر فقال والله لقد صدقوا ومواليك
انك عبد ابق ثم لطمه لطمة شديدة فغشي عليه ثم افاق فقال
للعبد لا تاخذ علي هذا قبر امي نزلت او دعها ولا اعود لما
تكرهه ابدا ثم رفع الى السماء عينيه وقد تمرغ بالتراب
والدموع على وجهه فقال اللهم ان كانت لي خطة اخلقت
وجهي عندك فاسالك بحق آبائي الكرام ابراهيم واسحق
ويعقوب ان تعفو عني وترحمني يا ارحم الراحمين فصعدت
الملائكة الى الله تعالى صجيجا بلغ العرش فقال يا ملائكتي هذا
نبي وابن انبيائي وقد استغاث بي وانا مغيثه ومغيث
المستغيثين يا جبريل ادركه فنزل جبريل وقال يا صديق
الله ربك يقرئك السلام ويقول لك مهلا عليك فقد ابكيت
ملائكة السبع سموات اتريد ان اقلب لسما على الارض فقال لا
يا جبريل ارفق بخلق ربي فانه حليم لا يعجل فضرب جبريل
الارض بجناحه فهبت ريح حمراء وكسفت الشمس واظلمت

الغبار وصار النهار ليلا فلم ير اهل القافلة بعضهم بعضا
فقال التاجر انزلوا قبل ان تهلكوا ان لي سنين عديدة امر
بهذا الطريق فما رايت كاليوم ممن اصاب منكم ذنبا فليتب منه
فما اصابنا هذا الا بذنب اقترفناه فاخبره العبد بما فعله
مع يوسف وقال الذنب مني وقال اني لما ضربته رفع
عنيه الي السما وحرك شفتيه فقال له التاجر ويحك اهلكنا
واهلكت نفسك فتقدم اليه التاجر وقال يا غلام انا
ظلمناك حين ضربناك فان شئت ان تقتص منا فها نحن بين
يديك فقال يوسف ما انا من قوم اذا ظلموا يقتصون ولكني
من اهل بيت اذا ظلموا عفوا وغفروا ولقد عفوت عنكم رجاء
ان يعفو الله عني فانجلت الظلمة وانكشف الريح واسفرت
السمس واضات مشارق الارض ومغاربها ومنها اذا اقدم من
سفره لا يطرق اهله ليلا فقد روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد
الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال
احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى ومنها اذا قدم من سفر ان
يبدا بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ثم يجلس للناس ومن آداب
المسافر ومستحباتها انه اذا اراد الرجوع ان يخبر لاهله واقاربه
واخوانه واصحابه هدية من مطعوم او غيره على قدر امكانه فقد
ورد عن عايشة رضي الله عنها كما رواه الدارقطني في سننه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اقدم احدكم من سفره فليهد الى اهله
وليطرفهم ولو كانت حجارة لان العين تمتد الى الزاد من السفر
والقلوب تفرح به فيتاكد الاستحباب في حقه وللسفر فوايد

كثيرة

١٧٤

كثيرة منها تجديد الرزق فقد انزل الله تعالى في التوراة عبدي
احدث سفرا احدث لك رزقا ومنها رؤية العجب فقد
ورد في الاسرائيليات ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه الصلاة
والسلام اتخذ نعلين من حديد وعصى من حديد ثم سح
في الارض حتى تتكسر العصى وتخرق النعلان ومنها
اكتساب الفوايد وقد نظم ابن وكيع ابياتا في مدح
السفر ذكر فيها خمس فوايد له فقال

تغرب على اسم الله في صدب العلا ٭ وسافر ففي الاسفار خمس فوايد
تفرج هم والتماس غنيمة ٭ وعلم وآداب ورفعة ماجد
فان قيل في الاسفار ذل وغربة ٭ وشتيت شمل وارتكاب شدايد
فقلت وخير العيش فيها بدار هوان بين ضنة وجاهد

المجلس السادس والستون

في ذكر حكم صوم الصبي وذكر حقوق الولد على والده وذكر فضل البنات وفضل
الصبر عليهن وغير ذلك الحديث المتره عن الابا والاولاد
المقدس عن الاضداد والانداد الذي جل في ذاته وصفاته
عن القرنا والشركا والاضداد والصلاة والسلام على سيدنا
محمد سيد العباد وافضل العباد وعلى آله واصحابه النجاد
الزهاد

باب صوم الصبيان

اذا صام الصبي شهر
رمضان ثاب عليه كالبالغ ويقع له نفلا ولا يجب في صحة
صومه اياه من تبييت النية كل ليلة كالبالغ وقد منا
ان هذا نفل يحتاج الى تبييت النية ويجب على وليه ان
يامره بالصوم اذا اطاقه كما يجب عليه ان يامره بالصلاة
اذا بلغ سبع سنين واذا بلغ عشر سنين فليضربه عليها

احكام صوم الصبيان
وامرهم بالصلاة
وضربهم عليها

والمراد بالولي الاب والجد والوصي والقيم فان ترك الولي الامر والضرب اثم فيه نظر لما فرق العلماء في الامر اذا كان فيه متوسط لا يكون للوجوب فتامل

والمراد بالولي الاب والجد والوصي والقيم فان ترك الولي الامر والضرب اثم وكما يجب عليه الامر بذلك يجب عليه تعليمه الطهارة ونهيه عن فعل المحرمات كشرب الخمر وغيره وامره بقضا ما فاته من الصلاة وضربه عليها فائده ثواب صوم الصبي وصلاته وحجه وقرائته وسائر عباداته له لا لوالديه ويثاب ولية على امره له بذلك كما افاده الشرنبلالي رحمه الله في فتاويه هذا مذهب الامام الشافعي واختلف علماء الحنفية في ذلك ففي فتاوى قاضيخان اذا فعل الصغير من الحسنات لمن يكون ثواب ذلك اختلفوا فيه قال ابو بكر الاسكاف حسناته تكون لوالديه دون ابويه لقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وانما يكون لوالديه اجر التعليم والاكراه اذا فعل ذلك وقال بعضهم حسناته تكون لابويه لما روى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال من جملة ما ينتفع المرء بعد موته ان يترك ولدا علم القرآن والعلم فيكون لوالديه اجر ذلك من غير ان ينقص من اجر الولد شيء هذه عبارته وهي تدل على ان الصبي ايضا على قول بعضهم يثاب على عباداته ثوابا كاملا كما يثاب والده عليها كذلك وهي مما اشتهر بين ان ثواب عبادة الصبي لابويه لا له غير صحيح فائده اخرى يجب على الرجل ان يامر زوجته بالصلاة في اوقاتها ويضربها عليها كما تقدم امر اهلك بالصلاة واصطبر عليها نقل الزرعي عن فتاوى ابن البرزي قال ابن تيمية فان امرت على تركها فعليه ان يطلقها فائده اخرى يجب على السيد ان يامر رقيقه بالصوم والصلاة وغيرذلك من الواجبات ويعلمه الطهارة

الولد

كالولد مع والده وامر الولد بالصوم ونحوه حق على والده

حقوق الولد على والده

وحقوق الولد على والده قسمان واجبة ومندوبة فمن الحقوق الواجبة عليه النفقة والكسوة فقد ورد في الحديث كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول ومنها امره بالصلاة ونحوها كما تقدم واما الحقوق المستحبة فكثيرة منها ان يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اليسرى وهذا الاذان والاقامة سنتان ويقومان مقام الولد في هذه السنة روى الترمذي وقال حديث حسن صحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن حيين ولدته فاطمة وروى ابن السني عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اذنه اليسرى لم تضره ام الصبيان واما الصبيان التابعة فهي الجن والحكمة ايضا في الاذان والاقامة في اذنيه ان يكون اول ما يقرع سمعه عند قدومه الى الدنيا توحيد به عز وجل كما يلقن توحيده عند خروجه منها ويستحب قراءة سورة الاخلاص ايضا في اذنه اليمنى فقد ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها في اذن مولوده ويستحب ان يقول في اذنه ايضا اني اعيذه بك وذريتها من الشيطان الرجيم قال بعض الحنفية ويلف المولود اذا ولد في خرقة بيضاء نقية ولا يلف في خرقة صفراء ويستحب ان يحنك الولد عند ولادته بتمر بان يمضغ التمر ويدلك به حنكه ويفتح فمه حتى يدخل الى جوفه منه شيء فان لم يوجد تمر فحلو كعسل ويبقى ان يكون المحنك له من اهل الخير فان لم يكن رجل فامراة صالحة

يستحب ان يؤذن في اذن المولود اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى

يستحب ان يحنك الولد عند ولادته بتمر

فانه كان يؤتى بالصبيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدعو لهم ويحنكهم قال الغزالي ويستحب ان يلقن الصبي اول انطلاق لسانه لا اله الا الله ليكون ذلك اول حديثه وقال في شرعة الاسلام اذا تكلم الصبي يلقن كلمة التوحيد سبع مرات فاذا عرف بهينه ثم بماله يعوده فعل الخيرات فان ثواب ذلك له ومنها العقيقة وهي سنة قال العلماء يستحب للوالد ان يعق عن ولده وكل من تلزمه نفقته ومعناه كون الولد واكنه ان يعق عن الولد الذكر بشاتين وعن الانثى بشاة وفضل الذكر على الانثى في العقيقة لان السرور بالغلام اكثر فلهذا ذبح له الاكثر فان ذبح عن الغلام شاة حصل اكنة ولو ولد له ولدان فذبح عنهما شاة واحدة لم تحصل سنة العقيقة ويشترط لتنفع عن العقيقة ان ينوى عند ذبحها انها عقيقة كالنية في الاضحية ويستحب ان يقول عند ذبحها بعد التسمية اللهم لك واليك عقيقة فلان ويستحب ان يفصل اعضاءها ولا يكسر شيا من عظامها تفاؤلا بسلامة اعضاء المولود ثم فلو كسرها فلا كراهة في ذلك ويستحب ان يتصدق بلحمها نيا بل يطبخ شيء حلوا تفاؤلا لاخلاقه فقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الحلوى فلو طبخه في حامض فلا كراهة فيه والتصدق بلحمها ومرقها على المساكين بالبعث اليهم افضل من الدعا اليها ولو دعا اليها قوما جاز ولو فرق بعضها ودعى ناسا الى بعضها جاز ويستحب ان يأكل منها ويتصدق ويهدي واكنه ان يكون ذبحها في اليوم السابع من الولادة ويجب يوم الولادة من السبعة على الاصح فلو ذبحها بعد السابع او قبله وبعد

حكم العقيقة

الولادة

الولادة اجزاه ولا تفوت بتاخيرها عن السبعة لكن يستحب ان لا يؤخرها عن البلوغ فان بلغ سقط حكمها عن الوالد والولد مخير ان شاء عق عن نفسه وان شاء ترك ولو مات المولود بعد اليوم السابع وبعد التمكن من الذبح يستحب ان يعق عنه ويستحب ان تذبح العقيقة في صدر النهار وان يدفع الى القابلة رجل العقيقة ويكره ان يلطخ راس المولود بدمها كما كان في الجاهلية فانهم كانوا يصنعون قطنة فيغمسونها في دم العقيقة ويجعلونها على راس المولود فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا مكان الدم خلوقا فالسنة ان يلطخ راسه بخلوق او زعفران ويستحب ان يحلق راسه يوم السابع ايضا وان يتصدق بوزن شعر راسه ذهبا او فضة سواء فيه الذكر والانثى فان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزنت شعر حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة ويستحب ان يكون الحلق بعد الذبح على الاصح وجعل العقيقة افضل من الصدقة بثمنها عندنا ومن الشاة التي تذبح كالاضحية جذعة ضان او ثنية معز وذهب احمد في احدى روايتيه الى انها واجبة وذهب ابو حنيفة الى انها ليست بواجبة ولا سنة بل هي بدعة واستدل الشافعي على استحبابها بما رواه الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه ويسمى واختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم مرتهن بعقيقة فقيل معناه لا ينمو نمو مثله حتى يعق عنه واجود ما قيل في معناه انه اذا لم يعق عنه لم

انظر الى ان العقيقة عند الامام الاعظم ابي حنيفة ليست بواجبة ولا سنة بل بدعة

يشفع في والديه يوم القيمة فان الولد اذا مات دون البلوغ
يشفع في والديه الا اذا لم يعق عنه هذا ما اختاره الامام
احمد ونقله الحليمي عن جماعة متقدمة على الامام احمد اخرج
الامام ابو نعيم في الحلية عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ذراري المسلمين يوم القيمة تحت العرش شافعين
مشفعين واخرج سعيد بن منصور في سننه عن انس ان رجلا
مات ابنه فجزع عليه صلى الله عليه وسلم فقال اما يسرك ان
يكون يوم القيمة بابا من ابواب الجنة فيقول ربي
وابواي ولا يزال يشفع حتى يشفعه الله فيكم ويدخلكم جميعا
الجنة سؤال لنا صبي ابوه غني لا عقيقة له وقد نظم هذا
السؤال شيخنا العلامة الجلال السيوطي فقال ايها السالك
في الفقه على خير طريقه هل لنا نجل غني ليس فيه عقيقه
وصورته الصبي الرقيق لا عقيقة له كما قاله البلقيني نحو بحا
ولو كان ابوه غنيا لانه لا نفقة له عليه وانما يخاطب
بالعقيقة من عليه النفقة ولا يسن للسيد ان يعق عن
رقيقه ومنها ان يحسن اسمه قال النبي صلى الله عليه وسلم
من حق الولد على والده ان يحسن ادبه ويحسن اسمه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدعون يوم القيمة باسمائكم
واسماء ابائكم فاحسنوا اسمائكم وافضل الاسماء عبد الله
وعبد الرحمن كما ورد ذلك في الحديث ويسن ان تكون التسمية
يوم السابع من ولادته ويستحب تسمية السقط لخبر ورد فيه
فان تركه طالبه بذلك يوم القيمة حكى الغزالي عن عبد الرحمن
ابن بن يدين معاوية انه قال يبلغني ان السقط يوم القيمة

يسعى

فيما يستحب من الاسماء وما يكره منها وغير ذلك

يسعى ورآه ابيه فيقول انت ضيعتني وانت تركتني لا اسم
لي فان لم يعلم احله هل السقط ذكرا او انثى سمي باسم
يصلح لهما كاسماء هند وحمزه وعمارة وطلحة وعنبسة وكما
الامام مالك لا يستحب السقط ما لم يستهل صارخا ويجوز
التسمية باسماء الانبياء والملائكة صلوات الله وسلامه عليهم
كما ذهب اليه الشافعي وجمهور العلماء فقد سمى النبي صلى الله عليه
وسلم ولده ابراهيم وتسمى خلائق من الصحابة باسماء
الانبياء في حياته وبعده وتكره التسمية بالاسماء القبيحة
كحرب وموة وكلب وكليب وشيطان وشهاب وظالم
وحمار واشباهها مما يتسمى به الناس وتكره التسمية
بالاسماء التي يتطير بنفيها في العادة كيسار ورباح ونافع
ونجاح وبركه وافلح فانك اذا قلت آثم هو قالوا لا اي
ليس هنا المرضي ان تقول لا احد ان عندك بركة او نجاح
فيقول لا ويكره كراهة شديدة ان تسمى الكلب بسبب
الناس او بسبب العرب او ست القضاة او ست العلما
ويتجب تغيير الاسم القبيح فقد ورد ان النبي صلى الله عليه
وسلم غير اسم عاصية الى جميلة وفي الصحيحين ان زينب كان
اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم
زينب وفي الصحيح ان شخصا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما اسمك قال حزن قال انت سهل قال لا اغير
اسما سماني به ابي قال ابن قتيبة الحزونة فيه وفي اولاده
والحزونة غلظ الوجه وشبه من القساوة ومن ان يعلمه
القرآن وبين وجهه اذا بلغ فقد ذكر ابو الليث السمرقندي عن

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حق الولد على الوالد ثلاثة اشياء ان
يحسن اسمه اذا ولد ويعلمه الكتاب اذا عقل ويزوجه اذا
ادرك وقال ابن عباس رضي الله عنهما عليه وسلم الغلام يعق عنه يوم
السابع ويسمى ويماط عنه الاذى فاذا بلغ ست سنين
ادب فاذا بلغ تسع سنين عزل فراشه فاذا بلغ ثلاث عشرة سنة
يضرب على الصلاة فاذا بلغ ستة عشرة سنة زوجه ابوه ثم اخذ
بيده وقال قد ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من
فتنتك في الدنيا وعذابك في الآخرة وقال في شرعة الاسلام
لبعض علما الحنفية فان لم يزوجه واحدث حدثا فالاثم
بينهما قال والولد اما ان تدعه عند والده او دعه اياه طاهرا
مطهرا على فطرة الاسلام فيؤديه الى الله طاهرا مطهرا ويبذل
الجهد في صيانة عرضه ودينه ويؤدبه بآداب الله فان
ذلك خير له كثير من القرب وانه مسئول عنه يوم القيمة ويواخذ
به ومنها انه ينتخب امه بان تكون من بيت اصل او نسب
قال ابو الليث جاء رجل بابنه الى عمر رضي الله عنه فقال له
ابني هذا يعقني فقال عمر رضي الله عنه للابن اما تخاف من
عقوق والدك فان هو الا الدكذا وكذا فقال الابن يا امير
المؤمنين اما للابن على والده حق قال نعم عليه ان ينتخب امه
ويحسن اسمه ويعلمه الكتاب قال فوالله ما انتخب امي
ما هي الا سندية اشتراها باربعماية درهم ولا احسن اسمي
سماني جعلا ولا علمني من كتاب الله آية واحدة فالتفت عمر
الى الاب وقال تعقوا ابنكم يعقكم وقد عققته قبل ان يعقك
قم عني وحكى ابو الليث ايضا ان رجلا جاء الى بعض العلما فقال

ان ابني

ان ابني يضربني فقال سبحان الله الابن يضرب اباه قال نعم
قد ضربني واوجعني فقال هل علمته القرآن قال لا قال فاي عمل يعمله قال لا
قال هل علمته الكتابة قال لا قال فاي عمل يعمله قال الزراعة
قال هل علمت لا بنك شيئا ضربك قال لا قال فلعله حين
اصبح وتوجه الى الزراعة وهو راكب على الحمار والثيران
بين يديه والكلب خلفه وهو لا يحسن القرآن فرضت له
في ذلك الوقت فظن انك بقرة فاحد راسك فحيث لم يكبر
راسك ومنها ان يسوي بينه وبين بقية اولاده في
العطية بان يسوي بين الذكور والاناث قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فان لم يعدل
بان فضل الذكور على الاناث او اعطى الذكور واحرم الاناث
او اعطى بعض اولاده واحرم البعض جاز له ذلك مع الكراهة
نعم يجوز للاضان بلا كراهة ان يخص بعض اولاده بالعطا
لعلم او ورع او كونه باراً به فلا يكره حرمان العاق من
اولاده والفاسق وقد خص ابو بكر رضي الله عنه عايشة
الصديقة بالعطا دون غيرها من ولده قال في شرعة الاسلام
ومنها ان يعاشره بالرحمة واللطف ويقبله تقبيل شفقة
ورحمة ويهش له ويباسطه في الكلام واللعب المباح
فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يدلع لسانه للحسين رضي الله عنه
فاذا راه حركه له صلى الله عليه وسلم ومنها ان يعلمه حرفة صالحة
فان الحرفة امان من الفقر وذلك من سنة السلف فقد كانت
الانبياء والاولياء ينفعنا الله بهم اصحاب حرف يا كلون
منها ومنها ان يدعو له بالخير فيح الحديث دعاء الوالد لولده

كدعاء النبي لامته ولا يدعو عليه بالكفران ذلك ربما يوافق
الاجابة فيفسده ولا يقصد ولدا احد بسوء فان ضرر ذلك
يرجع الى ولده ولو بعد حين فقد قيل ان اخوة يوسف عليه
الصلاة والسلام لما فرقوا بينه وبين ابيه فرق الله بينهم وبين
اولادهم حتى صاروا اسرى في يد فرعون قاله في شرعة الاسلام
ومنها ان يطرفه بشئ من فواكه السوق فقد ورد في الحديث
من اشترى لعياله شيأ ثم حمله اليهم بيده حط عنه ذنب سبعين
سنة واذا اشترى شيأ من السوق من الفواكه وغيرها وجاء به
لاجل اولاده فليبدء في الاناث بالعطا قبل الذكور ولو خص
الاناث بالعطا كان اولى لانهن ارق افئدة واضعف
قلوبا وكم ورد في اكرامهن والاحسان اليهن من حديث واثر
ورد عن انس حديث مرفوع من خرج الى سوق من اسواق
المسلمين فاشترى شيأ فحمله الى بيته فخص به الاناث دون
الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وجاء في
حديث اخر من فرح انثى فكأنما بكى من خشية الله ومن بكى من
خشية الله حرم الله بدنه على النار وقال ابن عباس رضي
الله عنه من فرح انثى فرحه الله يوم الخزن وجاء في حديث آخر
البيت الذي فيه البنات ينزل الله عليه كل يوم اثنى عشر رحمة
من السما ولا تنقطع زيارة الملائكة من ذلك البيت ويكتب
لابويها كل يوم عبادة سنة قاله في نزهة المجالس واذا
بشر بولد ذكر او انثى فالسنة ان يفرح به ويراه نعمة انعم
الله بها عليه ففي الحديث ريح الولد من ريح الجنة رواه الطبراني
في الصغير عن ابن عباس وفي الحديث ايضا الاولاد من ريحان

فضل تخصيص الاناث

الله ولما

الله ولما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بفاطمة قال ريحانة
اشمها ورزقها على الله وفي حديث آخر الولد في الدنيا سرور
وفي الآخرة نور ولا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالانثى بل
ينبغي ان يزداد فرحا بالانثى مخالفة لاهل الجاهلية خصوصا
ان بكرت المراة بها فقد ورد في الحديث من بركة المراة
تبكيرها بالبنات الا تسمع قول الله تعالى يهب لمن يشآء اناثا

يبدا بالاناث ص

ويهب لمن يشآء الذكور وايضا لا يدري الانسان الخيرة
له في الذكور او في الانثى وايضا الكلامة منهن اكثر والثواب
فيهن اجزل قال صلى الله عليه وسلم من كان له ابنة فادبها
وغذاها فاحسن غذاها واسبغ عليها من النعمة التي اسبغ
الله عليه كانت له حجابا وعيسرة من النار الى الجنة وقال
ابن عباس رضي الله عنه ما من احد يدرك ابنتين فيحسن اليهما
ما صحبتاه الا ادخلتاه الجنة وقال انس رضي الله عنه قال
صلى الله عليه وسلم من كانت له ابنتان او اختان فاحسن
اليهما ما صحبتاه كنت انا وهو في الجنة كهاتين وروى ابو هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ثلاث
بنات او اخوات فصبر على آدابهن وضرائهن وسرائهن
ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن فقال رجل واثنتان
يا رسول الله قال واثنتان فقال رجل او واحدة فقال او واحدة
وجاء في حديث آخر من ابتلى بشئ من هذه البنات فاحسن
اليهن كن له سترا من النار وصحي ان بعضهم دخل على
معاوية وبين يديه بنته عايشة فقال من هذه يا امير
المؤمنين قال هذه ريحانة القلب قال انبذها عنك ابي

هذه الاجوبة اذا قلنا ان القسم كان واجبا عليه صلى
الله عليه وسلم كما قاله بعضهم اما اذا قلنا انه لم يكن
واجبا عليه وانما كان يقسم ويقرع بينهن تكرما وتبرعا
لا وجوبا كما قاله الاصطخري فلا اشكال ح فائدة يتصور
حل ايقاع وطئين في زوجتين بغير اذن في صورتين الاولى
ان يطأ واحدة آخر نوبتها ثم الاخرى اول نوبتها الثانية
ان يطأ واحدة ثم تموت ثم يطأ الثانية بعد ذلك فائدة
اخرى يباح لمن عنده اماء ان يطأ هن في ساعة واحدة
ولو كن مع زوجة لانه لا يجب القسم لهن فائدة اخرى
يكره ان يطأ زوجة او جارية بحضرة اخرى فانه ناداه ويكره
ايضا ان يذكر للناس ما وقع بينه وبين زوجته من الجماع
لانه ناداه ولقوله صلى الله عليه وسلم ان من اشر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امراته وتفضي
اليه ثم ينشر سرها رواه مسلم هذا اذا ذكر انه جامعها فقط
اما اذا وصف ما فعل وبين كيفيته فانه حرام كما قاله
النووي في شرح مسلم قال العلماء يستثنى ملاعبة الزوجة
قبل الجماع اينا ساء وتلطفا بها ورد في الصحيحين هلا بكرا
تلاعبها وتلاعبك هذا اذا لم يخف مفسدة من ذلك فان
خافها لم يسن بل قد يمنع ويسن ان لا يعطلها بان يبيت
عندها ويجفها وادنى الكمال ان لا يترك لها ليلة من اربع
وان لا يطيل عهدها بالجماع بلا عذر لانه من المعاشرة بالمعروف
وان يجامع عند قدومه من السفر لخبر الصحيحين اذا قدمت
فالكيس الكيس اي اتبع الولد ويكره ان يجامعها اول

الليل

الليل لئلا ينام على غير طهارة ويحرم على الزوجة ان تمنع
زوجها من استمتاع بها جاز تحريما مغلظا وهو من
الكبائر لمنعها حقه من تقرر بدنه بذلك وكذلك يحرم على
الجارية ان تمنعه من الاستمتاع بها لغير ضرورة ولا
يحرم على الزوج وطئ المرضع والحامل ويكره للمرأة ان
تصف لزوجها امرأة اخرى لغير حاجة للنهي عنه في خبر
الصحيحين وكذا يكره لها ان تصفها لغير الزوج من الرجال
الاجانب ويحرم على الزوج وغيره وطئ من لا تحتمل الوطء
لصغر ومرض وهزال لتضرر بها به ويتمهل الى ان تطيق
ويكره للولي تسليم الصغيرة التي لا تطيق وقوة
انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اعطي قوة ثلاثين
اي رجلا وفي رواية للاسماعيلي انه قوة اربعين رجلا
وجاء في رواية اوتي قوة اربعين في الجماع والبطش وفي
رواية أتاني جبريل بقدحين فاكلت منها فاعطيت قوة اربعين
رجلا في الجماع وفي رواية ثماني اربعين اني اتي النساء ساعة
الافعلت واستشكل بعض العلماء هذه الروايات كلها
وقال كيف اوتي صلى الله عليه وسلم قوة اربعين فقط وقد
اوتي سليمان عليه الصلاة والسلام قوة مائة رجل اوالف
رجل كما ورد فيلزم ترجيحه على النبي صلى الله عليه وسلم في
القوة المذكورة واجاب شيخنا العلامة الجلال
السيوطي رحمه الله عن هذا الاستشكال ودفعه بانه صلى
الله عليه وسلم اعطي قوة اربعين رجلا من اهل الجنة لا من
اهل الدنيا وقوة الرجل من اهل الجنة كناية عن اهل الدنيا

اطرحها فوالله انها تكثر الاعداء ويقرن البعد آو يورث
الضغاين فقاك لا تفعل هذا يا فلان فوالله ما مرض المرضى ولا
ندب الموتى ولا اعان على الاحزان مثلهن وقد يرفع الله سبحانه
عذاب القبر عن الانسان ويعتقه من النار ببركة دعاء
البنات له كما حكى ابو محمد عبد الله بن قتيبة في كتاب عيون
الاخبار عن الحارث بن نبهان انه قال كنت اخرج الى
الجبانات فارحم على اهل القبور وانظرهم سكوتا لا يتكلمون
وحيرانا لا يتزاورون وقد صار لهم من جطن الارض سكنا
ووطآ ومن ظهرها غطآ فالحكاية قال الحارث فعجبت
من احوالهن وتقارب آجالهن فلذلك دعوهن اخلص دعوة مني
خدمته قولا وفعلا وقضيت في طاعته فرضا ونفلا وطلبت
اللقا حاجة لقآهن ومنهم من قربا ووصلا وهذا شان
اولياء الله امروا فامتثلوا ونهوا فعملوا فحققوا مرادهم
فحصلوا طلبوا وصاله فوا اصلهم ودعوا مولاهم فاستجاب
لهم تجلى لهم سرا فافنى وجودهم ولم يبق في اجسامهم مفصلا اصلا
واضحوا نشاوى من محبته وارواحهم تسمو الى الملا الاعلى
تفانوا على دين الكرام فاصبحوا بسيف الهوى في حب محبوبهم قتلا
سقاهم كؤوس الحب صرفا وجندلا كؤوس بصافي الود من ذكره تملى
ونادمهم والليل قد مد ستره وواردهم في فضل النور والاحلا
واشهدهم انوار حسن جماله وبواهم من فضل الفضل والوصلا
فها هو ابه لما راوه صبابة وقد عدموا في حبه الذهن والعقلا
وقال ابشروا ثم انظروا وتمتعوا فهذا جمالكم قد بدا لكم يجلا
فيا معشر الاحباب يهنيكم اللقا فسعدكم وافا وحزنكم ولا

فيا رب

فيا رب بالهادي البشير محمد نبي زكى فرعالما قد زكى اصلا
ومن قد قفى نحو السما مشرفا به وفضله حقا والهمته عدلا
اجرنا نم اليزان واغفر ذنوبنا فنحن اتينا منك نستمطر الفضلا
عليه سلام الله ما سرت اصبا ومالاح نور من محاسنه تجلا

المجلس السابع والاربعون في ذكر شئ من ترجمة ابي هريرة
رضي الله عنه وشئ من فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وصبره
على الجوع وخشونة العيش هو واصحابه وذكر فضايل صلاة
الوتر وصلاة الضحى وصوم ايام البيض وغير ذلك من اللطايف
والفوايد الحمد لله عالم السر والجهر وقاسم الجبابرة بالقهر
محصي قطرات الماء وهو يجري في النهر فضل بعض الخلق
على بعض حتى اوقات الدهر وسن لعباده صلاة الوتر
في كل ليلة تمضي في الدهر فهو المعبود بايجاد خلقه المشهود
بادرار رزقه القديم فلا سبق لسبقه الكريم مما قام مخلوق
بحقه عالم سر العبد وسامع نطقه ومقدر عمره وفعله
وخلقه ومجازيه على عيبه وذمه وكذبه وصدقه
المالك القهار فالكل في اسر رقه الحليم الستار فالخلق في
ظل رفقه جعل الشمس سراجا والقمر نورا بين غربه وشرقه
آمن على الهدى وسهل طرقه واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له في رتقه وفتقه واشهد ان محمدا عبده ورسوله
افضل انبيائه ورسله وخلقه باب صيام ايام البيض
ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة حدثنا ابو مسهر قال
حدثنا عبد الواحد بن ابي العتاب قال حدثنا ابو عثمان عن
ابي هريرة قد قدمنا ترجمته رضي الله عنه وكان عريف اهل الصفة

واهل الصفة كانوا ناسا فقراء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ليس لهم اهل ولا مال ولا مسكن يأوون في صفة المسجد
والصفة مكان مظلل في المسجد يأوي اليه الغرباء وكانوا كما
قيل نحو اربعمائة جاء في الصحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
رايت سبعين من اصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء اما
ازار واما كساء قد ربطوا في اعناقهم فمنها ما يبلغ نصف
الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى
عورته وكان ابو هريرة معهم صابرا على الجوع وخشونة العيش
حتى كان يخر مغشيا عليه من الجوع كما قد روي في الصحيح عنه انه
قال لقد رايتني وانى لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها فيجيء الجائي فيضع رجله على
عنقي ويرى اني مجنون وما بي من جنون ما بي الا الجوع وقد
ايضا في هذا الصحيح انه قال والله الذي لا اله الا هو ان كنت
لاعتمد كبدي على الارض من الجوع وان كنت لاشد الحجر على
بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم اي الصحابة الذين
يخرجون منه فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني
وعرف ما في وجهي وما في نفسي قال يا ابا هريرة قلت
لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فاتبعته فدخل الى
بيت بعض نسائه فاستاذن فاذن لي فوجدنا لبنا في قدح
فقال من اين هذا اللبن فقالوا اهداه لك فلان او فلانة فقال
يا ابا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال الحق الى اهل الصفة
فادعهم لي قال واهل الصفة اضياف الاسلام لا يأوون
على اهل ولا مال ولا على احد اذا اتته صدقة بعث بها اليهم

انظر
الى اهل الصفة كم هم
والصفة ما هي

ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم واصاب
منها واشركهم فيها فساءني ذلك فقلت وما هذا اللبن في
اهل الصفة كنت احق ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى
بها فاذا جاءوا امرني فكنت انا اعطيهم اي ساقيهم فقلت
عسى ان يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة
رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا
واستاذنوا فاذن لهم واخذوا مجالسهم من البيت قال
يا ابا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فاعطهم
فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم
يرد علي القدح فاعطيه الآخر فيشرب حتى يروى ثم يرد
علي القدح حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد
روي القوم كلهم فاخذ القدح فوضعه على يده فنظر الي فتبسم
فقال ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت
قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت
فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت
لا والذي بعثك بالحق لا اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته
القدح فحمد الله تعالى وسمى وشرب الفضلة وفي هذا الصحيح
ايضا ان ابا هريرة مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية اي
مشوية فدعوه فابى ان ياكل وقال خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير فابو هريرة وغيره
من الصحابة تابعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبر على الجوع
وخشونة العيش وربط الحجر على البطن فانه كان صلى الله عليه
وسلم يفعل ذلك كما اشار الى ذلك صاحب البردة بقوله

وشدة سغب احشاه وطوى تحت الحجارة كشحا مترف الادم
قال بعض العلما والشبع بدعة ظهرت بعد القرون الاول ولا بد
للانسان من تناول الطعام والكراب اذ بهما قوام البدن قال
بعض السلف الصالحين ان الاكل من الدين وعليه بنى رب
العالمين بقوله وهو اصدق القائلين كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا فمن تناول الاكل ليستعين به على العلم والعمل
ويقوى به على التقوى فلا ينبغي ان يترك نفسه سدى
يستعمل في الاكل استرسال البهايم في المرعى وانما ياخذ منه
قدر ما يكفيه ويقويه على العبادة دون الشبع المفرط فمن حسن
اسلامه وكمل ايمانه اشتغل فكره فيما يصير اليه من الموت
وما بعده فتمنعه شدة الخوف وكثرة الفكر والاشفاق على نفسه
من استيفاء شهوته كما ورد في حديث لابي امامة رفعه من
كثر تفكره قل مطعمه ومن قل تفكره كثر مطعمه وقسى قلبه
وقالوا الا تدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل طعامه
قل شربه وخف منامه ومن خف منامه ظهرت بركة عمره
ومن اعتلا بطنه كثر شربه ومن كثر شربه ثقل نومه ومن
ثقل نومه محقت بركة عمره فاذا اكتفى بدون الشبع حسن
اغتذا بدنه وصلح حال نفسه وقلبه ومن تملا من الطعام
ساء غذاء بدنه واثرت نفسه وقسى قلبه وعن ابن عباس
قال عليه الصلاة والسلام ان اكثر الناس شبعا في الدنيا
اطولهم جوعا في الآخرة وقالت عايشة لم يمتلئ جوفه النبي صلى
الله عليه وسلم شبعا قط وهو محمول على الشبع الذي يثقل المعدة
ويثبط صاحبه عن القيام بالعبادة ويفضي الى البطر والاشر

والنوم

والنوم وروينا في الصحيحين عن عروة عن عايشة رضي
الله عنها انها كانت تقول يا ابن اختي ان كنا لننظر الى
الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقد
في بيت النبي صلى الله عليه وسلم نار قلت يا خالة فما كان
يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء وعن انس رضي الله عنه
قال لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات
وما اكل خبزا مرققا حتى مات صلى الله عليه وسلم وما راى
منخلا منذ حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله فقيل له كيف
كنتم تاكلون الشعير غير منخول قال كنا ننفخه فيطير
منه ما طار وما بقي ثريناه اي بللناه وعجناه وكان
يقول صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي ما يسد
الرمق وعن انس قال رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه
بشعير ومشيت الى النبي بخبز شعير واهالة سنخة اي
بشحم ذاب متغير قال ولقد سمعته يقول ما اصبح لآل
محمد صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات وعن عايشة
رضي الله عنها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ادم وحشوه ليف كذا في هذا الصحيح وروينا في سنن الترمذي
وقال حديث حسن صحيح عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا
واهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير وقد
في الصحيح عن انس قال ما شبع النبي صلى الله عليه وسلم يوما من خبز
جاكسا مع اصحابه وقد عصب بطنه بعصابة فقلت لبعض
اصحابه لم عصب رسول الله بطنه فقالوا من الجوع فذهبت الى

ابي طلحة وهو زوج ام سليم فقلت يا ابتاه قد رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه
فقالوا من الجوع فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شئ فقالت
نعم عندي كسر من خبز وتمرات فان جاء رسول الله وحده
اشبعناه وان جاء معه احد قل عنه قال انس فدعوته وهو جالس
في المسجد ومعه الناس فقال صلى الله عليه وسلم قوموا فانطلقوا
وانطلقت بين ايديهم فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت
الله ورسوله اعلم ثم دخل صلى الله عليه وسلم فقال هلمي ما عندك
يا ام سليم فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
ففت وعصرت عليه ام سليم عكة فادمته ثم قال فيه رسول
الله ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة حتى اكل القوم كلهم حتى
شبعوا والقوم سبعون رجلا او ثمانون ثم اكل النبي صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك واهل البيت ثم افضلوا ما بلغوا جيرانهم
وهشت الصحابة على منواله في ذلك ورد عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اول الليلة
فاذا هو بابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال ما اخرجكما من بيوتكما
هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي
بيده لاخرجني الذي اخرجكما قوموا فقاموا معه فاتى رجلا من
الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأته المراة قالت مرحبا
واهلا فقال لها صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب

يستعذب

يستعذب لنا اى يطلب الماء العذب فجاء الانصاري
فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم قال الحمد
لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق اى
بغصن فيه تمر ويسر وطبق فقال كلوا واخذ المدية
فقال صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا
من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما ان شبعوا وروا
قال صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر والذي نفسي بيده
لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال اكلما واكسال
عن هذا النعيم سوال تعديد النعم لا سوال تعذيب وتوبيخ
وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من خصاصة
اى من الفاقة والجوع الشديد وهم اصحاب الصفة حتى تقول
الاعراب هؤلاء مجانين فاذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف
اليهم فقال لو تعلمون ما لكم عند الله لاحببتم ان تزدادوا
فاقة وحاجة وكم قد في فضل الجوع وخشونة العيش
والصبر على الفاقة والاقتصاد من المأكول والمشروب والملبوس
وفي ذم الشبع من خبر واثر قال بعضهم كان يريد العاجلة
الآية وعن المقدام بن معدي كرب قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن
آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه
وثلث لشرابه وثلث لنفسه وعن ابي امامة قال قال
صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان

تمسك شرا ولا تلام على كفاف وابدا بمن تعول وعن عبد بن محصن الانصاري قال قال صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم آمنا في سربه اي في نفسه وقيل معنى في سربه في قومه معافى في جسده عنده قوت يوم فكانما حيزت له الدنيا رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم وكان رزقه كفافا وقنعه الله بما آتاه وفي حديث آخر طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع اي كفنعه صلى الله عليه وسلم واصحابه جاء في الخبر عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام وقد اثر في جنبه قلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء فقال مالي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وضع جوعهم كانوا يؤثرون على انفسهم نفعنا الله بهم لطيفة في المعنى من نزهة الحمائكس نقل الاخبار انه حصل لسيدنا علي ولاهله واولاده جوع شديد فاخذ من يهودي صوفا للتغزل لفاطمة رضي الله عنها بثلاثة اصع من شعير فغزلت اول يوم شيأ منه وطحنت صاعا وخبزته فلما ارادوا الاكل طرق بابهم مسكين وقال السلام عليكم يا اهل بيت النبوة انا مسكين من مساكين امة محمد صلى الله عليه وسلم اطعمونا شيأ لله فدفعوا له الاقراص وفي اليوم الثاني طحنت الصاع الخ وزيدة فلما ارادوا الاكل جاءهم يتيم فقال السلام عليكم يا اهل بيت النبوة انا يتيم من امة محمد صلى الله عليه وسلم اطعمونا شيأ لله فدفعوا

له الاقراص وفي الثالث صنعت كذلك فجاءهم اسير وقال السلام عليكم يا اهل بيت النبوة انا اسير من امة محمد صلى الله عليه وسلم اطعمونا شيأ لله فدفعوا له الاقراص وباتوا على الماء جياع لكن الحسن رضي الله عنه ما جوعا شديدا فخرج على الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بذلك فطاف على بيوت نسائه فلم يجد شيأ ثم جاء ابو بكر وعمر وبشتيكان اجمع فقيل يا رسول الله ان المقداد بن الاسود عنده تمر فخرجوا اليه فلم يجدوا شيأ فقال صلى الله عليه وسلم لعلي خذ هذه الرسالة واذهب الى تلك النخلة وقل لها ان محمدا يقول لك اطعمينا من تمرك فاثمرت عليهم رطبا باذن الله تعالى فاكلوا حتى شبعوا وارسلوا الى فاطمة وولدها ما يشبعهم وانزل الله تعالى في حق علي ويطعمون الطعام الاية وفي الدلايل للبيهقي ان صلى الله عليه وسلم وضع يده على صدر فاطمة فرفع عنها الجوع فما جاعت بعده قال ابو هريرة اوصاني خليلي اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام اشتمل هذا الحديث على ذكر ثلاث سنن صلاة الوتر وصلاة الضحى وصوم ايام البيض اما صلاة الوتر فهي سنة عند الامام الشافعي وذهب الامام ابو حنيفة الى وجوبها واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم الوتر واجب على كل مسلم واجاب الشافعي بانه محمول على تاكد الاستحباب فان الدليل على عدم وجوبه قوله تعالى والصلاة الوسطى اذ لو وجب لم يكن للصلوات وسطى وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى اليمن اعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة

الوتر سنة وفضله

وقال ابن المنذر لا اعلم احدا وافق ابا حنيفة على وجوبه حتى
صاحبيه والوتر افضل النوافل اكمل لما تسن فيها الجماعة
كالرواتب التابعة للفرايض والضحى روينا في سنن الترمذي
وصححه اوتروا فان الله وتر يحب الوتر واقل الوتر ركعة
وادنى الكمال الثلاث واكمل منه خمس واكمل منه سبع واكمل منه
تسع واكمل منه احدى عشرة وهي اكثره قالت عائشة رضي الله عنها
ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا غيره على
احدى عشرة ركعة وقال صلى الله عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم
فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل او بثلاث فليفعل او بواحدة
فليفعل رواه ابو داود باسناد صحيح ولمن زاد على ركعة افضل
وهو افضل من الوصل فاذا اراد ان يصلي الوتر ثلاث ركعات
فهو مخير بين الوصل بان يصلي ثلاث ركعات بتشهدين على هيئة
فرض المغرب او تشهد واحد وبين الفصل بان يصلي ركعتين
ثم يسلم ثم ركعة اخرى ثم يسلم وهو افضل لانه اكثر عملا لانه
يزيد بالسلام ثم بالتكبير والنية واذا اوتر باحدى عشرة فما
دونها فالافضل ان يسلم من ركعتين فان وصل تشهد في
الاخيرتين او في الاخيرة ولا يجوز الزيادة على تشهدين لانه
خلاف المنقول ولا يجوز الاتيان بالتشهدين في غير الاخيرتين
كالثانية والحادية عشرة ووقت الوتر بعد صلاة العشا
ويستمر الى الفجر الثاني فقد روى ابو داود وغيره خبر ان
الله قد امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم وهي الوتر فجعلها
لكم ما بين العشاء الى طلوع الفجر ولا يصح فعل الوتر قبل صلاة العشا
وان دخل وقت العشا فمن صلى العشا اوتر فبان بطلان

عشايه

عشائه لم يصح وتره وكان نافلة كالوصلى الظهر قبل الزوال
غالطا والمستحب تاخير الوتر الى ما بعد صلاة الليل ان اعتاد
القيام لصلاة الليل لما روينا في الصحيحين عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا هذا اذا وثق
من نفسه انه يستيقظ اما اذا خاف فانه لا يقوم آخر الليل
فالافضل فعله بعد سنة العشا فقد روى جابر حديث من
خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم
آخره فليوتر اخر الليل ان صلاة آخر الليل مشهودة
وذلك افضل رواه مسلم وروى مسلم ايضا باسناد الصحيح
بالوتر وهو محمول على من وثق بالاستيقاظ وقوله في
هذا الحديث وان اوتر قبل ان ينام محمول على من لم يثق بيقظته
آخر الليل جمعا بين الاخبار ولو اوتر اول الليل ثم قام
يتهجد بالليل لم يعده لخبر لا وتران في ليلة والوتر قال
العلما معدود من التهجد اذا فعله بعد النوم اما اذا فعله
قبله فهو وتر لا تهجد ولا يستحب فيه الجماعة الا تبعا للتراويح
فاذا اراد ان يتهجد بعد التراويح اخر الوتر فاذا اراد ان
يتهجد بعد التراويح اخر الوتر وفعله بعد التهجد ويستحب
اذا اوتر بثلاث ان يقرأ في الركعة الاولى سبح وفي الثانية
قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة سورة الاخلاص والمعوذتين
ويسن القنوت آخر وتره في النصف الثاني من رمضان
وهو كقنوت الصبح في لفظه وهو اللهم اهدنا فيمن هديت
الخ ومحله وهو اعتدال الركعة الاخيرة من الوتر والجهرية
واقتضا السجود بتركه ورفع اليدين عنه ويستحب الجمع

بيني هذا وبيني اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونستهدك
الخ واذا اجمع بينهما فالاظهر على ما اختاره النووي ان يقدم
قنوت الصبح على قنوت عمر لان قنوت الصبح ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر فكان تقديمه اولى وقوله
في قنوت عمر ونخفد بالدال المهملة معناه نسرع وقوله
الجد بكسر الجيم معناه الحق وقوله ملحق يجوز فيه كسر الحاء
وهو المشهور يعني لاحق بهم ويجوز فتحها ايضا بمعنى ان
الله الحقهم بهم وزاد ابو الطيب على هذا اللهم عذب كفرة
اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك
ويقاتلون اولياءك اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم والف بين قلوبهم
واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسول الله
واوزعهم ان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم
على عدوك وعدوهم آلهة الحق واجعلنا منهم
وانما يستحب الجمع بين القنوتين اذا صلى الانسان منفردا
او اماما لجماعة في مسجد لا يصلي فيه احد غيرهم ورضوا
بتطويله بهما والا اقتصر على قنوت الصبح فائدة اشتمل
القنوت الاول وهو اللهم اهدنا فيمن هديت الخ بقنوت
الحسن فقد روى الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن الحسن
قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر
اللهم اهدني فيمن هديت الخ واخرج الثاني بقنوت عمر
وقد قنوت ثالث في الوتر قال ابن الملقن في العجالة صح
في ابن ماجة عن ابي الحسن الطنافسي قلت لوكيع اقنت

في الوتر

قنوت ثالث غير المشهور

في الوتر بحديث ابن عباس رب اعني ولا تعن علي وانصرني
ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي واهدني ويسر لي
الهدى وانصرني على من بغى علي رب اجعلني لك شاكرا
لك ذاكرا لك مطواعا لك مخبتا لك اواها منيبا رب
تقبل توبتي واغسل حوبتي واجب دعوتي وسدد لساني
واهد قلبي واسلل سخيمة صدري قال نعم وهذا الحديث
اخرجه اصحاب السنن الاربعة واللفظ للترمذي وقال
حسن صحيح ويستحب ان يقول بعد الوتر سبحان الملك القدوس
ثلاث مرات وان يقول اللهم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك
من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما
اثنيت على نفسك واما صلاة الضحى فاقلها ركعتان
لقوله في هذا الحديث وركعتي الضحى واختلف العلماء في اكثرها
فذهب اكثر العلماء كما قاله في المجموع الى ان اكثرها ثمان وقال
في المنهاج اكثرها ثنتا عشرة ركعة لقوله صلى الله عليه وسلم من
صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة فذهب
رواه ابن السكن وصححه ولكن استغربه الترمذي ولقوله
صلى الله عليه وسلم لابي ذر ان صليت الضحى ركعتين لم تكتب
عليك ذلك اليوم ذنب او ثنتي عشرة بنى الله له بيتا في
الجنة رواه البيهقي وقال في اسناده نظر فلهذا قال
المسنوي فما في المنهاج ضعيف مخالف للاكثرين ووقتها
من ارتفاع الشمس الى استوائها وقال في الروضة ووقتها
من طلوع الشمس ويستحب تاخيرها الى ارتفاعها كالعيد
وادنى الكمال اربع ركعات روى احمد باسناد صحيح عن ابي

صلاة الضحى وفضلها

مرة الطبقي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال
الله ابن آدم صل لي اربع ركعات من اول نهارك اكفك آخره معناه
اكفك آخرة اقض شغلك وحوائجك وادفع عنك ما تكره وبعد
صلاة الى آخر النهار وافضل من اربع ست وافضل من ست
ثمان ويستحب ان يسلم من كل ركعتين ويتبغي ان يقرأ في الركعة الاولى
بعد الفاتحة والشمس وضحاها وفي الثانية والضحى لحديث
رواه الحاكم في ذلك قال ابن الملقن وفيه مناسبة وان كان
الحديث ضعيفا وقد ورد في فضلها اخبار تجمل او حتى ابن ابي
موسى انجبان تدعوا لك اجبابك الراسية قال نعيم قال لا تدع صلاة
الضحى ونقل في كتاب النوريين في اصلاح الدارين انه جاء عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاة الضحى تجلب الرزق وتنفي
الفقر وروينا في صحيح مسلم عن ابي ذر قال قال صلى الله عليه
وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة
وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك
ركعتان يركعهما من الضحى معنى هذا الحديث ان كل عظم من
عظام بني ادم يصبح سليما من الآفات باقيا على هيئته التي
تتم بها منافعه وافعاله فعليه صدقة واجبة شكرا لمن
صوره وسواه هما يغيره ويلذيه وفيه دليل على ان الصدقة
عن كل عظم من العظام لا تختص بالمال بل تحصل به وبالتسبيح
والتحميد والتهليل والتكبير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ويقوم مقامها بتحصيل هذه الصدقات عن هذه الاعضاء
ركعتان من صلاة الضحى وروى ابو داود عن بريدة قال

سمعت

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان ثلاثمائة
وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة
قالوا ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال النخاعة في المسجد
تدفنها والشيء في المسجد تنحيه عن الطريق فان لم تجد
فركعتا الضحى تجزيك وقد ورد في فضل من صلى الصبح واستمر
جالسا ينتظر صلاة الضحى عن معاذ بن انس الجهني قال
قال صلى الله عليه وسلم من قعد في مصلاه حين ينصرف من
صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول الا خيرا غفر
له خطاياه وان كانت اكثر من زبد البحر رواه احمد والترمذي
وابن ماجة والاختيار ان تؤخر صلاة الضحى الى ان يمضي
ربع النهار لما روى مسلم صلاة الاوابين حين ترمض
الفصال بفتح الميم اي تبرك من شدة الحر في اخفافها
ولئلا يخلو كل ربع من النهار عن عبادة واما ايام البيض
في ثلاثة ايام وقد اختلف في تعيينها والذي قاله اكثر
العلماء اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من
كل شهر الا شهر ذي الحجة فان صوم اكثر الثالث عشر منه حرام
لانه اليوم الثالث من ايام التشريق وصومها حرام واذا
صام هذه الايام في غير ذي الحجة فالاحوط ان يصوم معها
الثاني عشر للخروج من خلاف من قال انه اول الثلاثة فاذا
اراد صيامها من ذي الحجة فضل بقضه على الرابع عشر والخامس
عشر او يضم اليهما السادس عشر قال بعض المتاخرين الاقرب
انه يضمه اليهما فائدة سميت بالايام البيض مع ان الايام
كلها بيض باعتبار لياليها فان لياليها مضيئة منورة بطلوع

الايام البيض وفضلها

القمر من اول الليل الى آخره فقولهم ايام البيض يحتاج الى مضاف
مقدر تقديره ايام الليالي البيض فالبيض صفة الليالي
والايام وقال السهروردي في عوارف المعارف انما سميت
بالايام البيض لان ادم عليه السلام لما هبط الى الارض اسود
بدنه من اثر المعصية وقيل من حر الشمس فاتاه جبريل وقال
وقال يا آدم انك ان تبيض جسدك فقال لهم قال صم من
كل شهر ثلاث عشر ورابع عشر وخامس عشر فصام ادم اول
يوم من الايام البيض فابيض ثلث جسده وصام اليوم
الثاني فابيض ثلثا جسده ثم صام اليوم الثالث فابيض
جميع جسده فسميت بالايام البيض لكن ذكر بعضهم لعلها
فيها سبب بياض جسد آدم عليه الصلاة والسلام غير ما قاله
السهروردي وهو ان ادم لما اسود جسده امره الله تعالى ان
يبني له بيتا ويطوف به حتى يترتب عليه فبنى الكعبة
فلما جاءه جبريل بالحجر الاسود وكان من درة بيضا فلما رآه
ادم بكى فقال له الحجر يا ادم انت الذي فعلت بنفسك هذا
حيث اكلت من الشجرة فقال ادم يا رب عيرني كل شئ حتى الحجر
فنقل الله تعالى بياض الحجر الى بدنه ادم وسواد بدنه الى الحجر والله
اعلم بحقيقة الحال فائدة اخرى الحكمة في استحباب
صوم هذه الايام الثلاثة من وجوه الاول ان النور لما عم بياضها
استحب صوم ايامها ليناسب تعميم ايامها بالعبادة ليالي بها
بالنور الثاني ان الابدان تكثر ذنوبها في هذه الليالي
لعموم ضوء القمر فيها فامر بصومها لتخف الابدان من رطوبات الجسم
الثالث انه استحب صومها شكرا لنعمة الله على بياض النهار

والليل

والليل قالها ابن المقن في العمدة الرابع ان الكسوف يكون
فيها دون غيرها وقد امرنا بالتقرب الى الله بالصلاة والصيام
وغيرها من فعل الخير عند الكسوف فامر بصيامها لذلك مثل
الحسن البصري لم صام الناس الايام البيض واعلى بني يسمع
فقال الاعرابي لانه لا يكون الكسوف الا فيها ويجب ان
لا يكون في السماء آية الا كانت في الارض عبادة قال ابن
الملقن عن الطحاوي في شرح البخاري فائدة اخرى اذا صام
الانسان هذه الايام من كل شهر فكانما صام الدهر وذلك
لان الحسنة بعشر امثالها فاذا صام اليوم الاول منها فكانما
صام عشرة ايام واذا صام الثاني فكذلك واذا صام الثالث
فكذلك فاذا واظب على ذلك من كل شهر فقد حصل صوم الدهر
فائدة اخرى قوله في الحديث صيام ثلاثة ايام من كل شهر
ظاهره يقتضي استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر غير معينة
سواء كانت ايام البيض وغيرها واختاره قوم من السلف
عملا بظاهر الحديث وبغيره من الاحاديث الصحيحة منها ما رواه
مسلم عن الجريري عن ابي العلاء بن الشخير ان اعرابيا سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حث على صوم شهر الصبر وثلاثة ايام
من كل شهر يذهبن كثيرا من وغر الصدر اي غشه ومن كان
يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ويامر بهن على ومعاذ وابو
ذر وابو هريرة فكان بعضهم يختار الثلاثة من اول الشهر وهو
الحسن البصري وبعضهم يختار السبت والاحد والاثنين
ومن الشهر الذي يليه الثلاثا والاربعا والخميس ومن الشهر
الذي يليه كذلك وهو عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ومنهم من كان

يصوم آخر الشهر وهو النحس ويقول هو كفارة لما مضى فالحاصل
ان صوم ثلاثة ايام من كل شهر سنة ولو غير ايام البيض وصرح
بذلك في البحر وعزى للاخبار الصحيحة وصوم ايام البيض سنة
فان صامها فيكون قد اتى بالسنتين سنة الايام الثلاثة وايام
البيض فاكد السبكي وظاهر كلام البخاري في الترجمة
يقتضي ان المراد بهذه الايام في الحديث ايام البيض لثلاثة
لا ثلاثة ايام غير معينة فانه استدل به على الترجمة
بدليل انه جاء في بعض طرق حديث ابي هريرة ذلك مصرحا
به فانه جاء في رواية عن ابي هريرة اوصاني خليلي بثلاث
بالوتر قبل ان انام واصلي الضحى ركعتين وصوم ثلاثة ايام
من كل شهر ثلاث عشر واربع عشرة وخمس عشرة وهي البيض
وحينئذ فلا يكون فيه دليل لاستحباب ثلاثة ايام غير
معينة بل لاستحباب ايام البيض وايده اخر يستحب
صوم ايام السود وهي الثامن والعشرون والتاسع والعشرون
والثلاثون ويتبغي ان يصام معها السابع والعشرون
احتياطا وسميت ايام السود لتعميم لياليها بالسواد اي
ايام الليالي السود والحكمة في استحباب صومها انا الشهر
ضيف وقد اشرف على الرحيل فناسب تزويده بالصوم
لطلب كشف السواد عن العباد نسال الله الكريم ان
يبيض وجوهنا يوم تبيض وجوه وتسود وجوه تيقظ
يا مسكين فقد دنا منزرعك الحصاد فالى متى هذا
التواني والرقاد ويبني بديك اهوال يوم المعاد يوم يفر
الوالد من الاولاد والى متى هذه الغفلة وعلم القبول قد لاح

يستحب صوم ايام السود

ايضا الايام الثلاثة ايام من الشهر لها اسم يخصها

يا غريقا

١٨٩

يا غريقا في بحر هواه اركب سفينة النجاة واقلع عن افعالك
القباح والق نفسك الى ساحل الندم تجد مولاك اهل الكرم
والسماح قم في الدياجي وناجي مولاك في وقت السحر
ان كنت يا متخلفا الى السحر ترتاح الهمتي انت تابة
في ظلم ليل المعصية ارجع الينا نقتبس من نورنا مصباح
الهمتكم متبارزة مولاك بالفضل الوكى انهض وبادر تبوبة
وما مضى فسماح قم وصالح حبيبك ذا وقت صلح ويا فتى
فهو الكريم المسامح الواهب الفتاح يدعوك في كل ليلة
لعل حالا ينصلح وانت نايم غافل لا تقبل الاصلاح
فانهض اذا شئت تربح واسبل دموعك في الدجى هذا طريق الملاح
ومعين الارباح نسالك اللهم ان تبدل منا الفاسد
بالصلاح ونختم لنا بالارباح وان تعاملنا بالعفو والسماح
يا من مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح عم خيرك وجود
الفياض يا فتاح وايده اخر كل ثلاثة ايام من الشهر لها
اسم يخصها فالثلاثة الاولى غير بضم الميم والجيم وبالكسر
مهملتين اولها مفتوحه والثلاثة الثانية نفل بضم النون
وفتح الفاء والثلاثة الثالثة تسمى تسع بضم التاء وفتح
السين المهملة والثلاثة الرابعة عر بضم العين وفتح
الشين المعجمة والثلاثة الخامسة تسمى البيض والثلاثة
السادسة ذرع بضم الذال المعجمة وفتح الراء بعدها عين
مهملتين والثلاثة السابعة تسمى ظلم بضم الظاء المعجمة
وفتح اللام والثلاثة الثامنة تسمى لحاذر بالحاء
المهملة والنون وبالسين المهملة والثلاثة التاسعة

فيكون اوتى قوة اربعة الاف رجل لانا اذا ضربنا اربعين في مائة
جاءت اربعة الاف وقال شيخ العلامة سراج الدين ابن
الملقن ذكر ابن العربي انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم القوة
الظاهرة على الخلق في الوطئ كما في هذا الحديث وكان له في
الاكل القناعة ليجمع الله الفضيلتين في الامور الاعتيادية
كما جمع له الفضيلتين في الامور الشرعية حتى يكون حاله
كما ملايأتي الدارمي فائدة يسن للانسان اذا جامع واراد
اعادة الجماع ان يتوضأ قبل اعادته فقد قال صلى الله عليه
وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما
رواه مسلم زاد البيهقي فانه انشط للعود وهكذا يستحب
للجنب اذا اراد ان ينام او ياكل او يشرب ان يغسل فرجه
ويتوضأ قبل ذلك ففي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم كان
اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه
للصلاة وانه اذا كان جنبا فاراد ان ياكل توضأ وضوءه
للصلاة وقاس العلما الحايض والنفساء اذا انقطع دمها
على الجنب وقاسوا الشرب على الاكل والحكمة في الوضوء قبل
هذه المذكورات تخفيف الحدث غالبا والتنظف وقيل
لعله ينشط للغسل فلو فعل الجنب او الحايض او النفساء
شيأ من ذلك بلا وضوء كره لكن لا كراهة تنزيه ولا تحريم لانه صلى
الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه كلهن احيانا في ليلة
واحدة بغسل واحد قال العلما يحتمل انه كان يتوضأ
بين كل جماعين ويحتمل انه كان يتركه بيانا للجواز وكانا حيانا
يطوف على نسائه كلهن في الليلة الواحدة ويغتسل عند

كل واحدة منهن غسلا فقيل يا رسول الله لو اغتسلت غسلا
واحدا فقال هذا اطهر واطيب وفعلم ان الغسل بين كل
جماعين افضل مع جواز تركه وفيه من النشاط وطيب
النفس وحصول النظافة التي يحبها الله ما يبغض
ضلافها ما هو من احسن التدابير في الجماع وحفظ الصحة
ومار واه سعيد عن انس انه صلى الله عليه وسلم لما طاف
على نسائه كن تسع نسوة لا يعارضه قوله في الحديث
الاتي وهن احدى عشرة لان هذا الفعل وقع منه صلى
الله عليه وسلم مرارا فيحمل رواية تسع على وقت ورواية احدى
عشرة على وقت اخر او انه اريد برواية احدى عشرة التسعة مع
السريتين وهما مارية وريحانة في الحديث حجة دلالة كما قاله
ابن بطال على ان الامام يعدل من نسائه لقوله وهن احدى
عشرة امرأة لانه صلى الله عليه وسلم لم يجعل له من الحرائر الا تسع
وهذا الذي قاله ابن بطال مردود فقد صرح ابن الملقن
برده وقال الاصح عندنا انه صلى الله عليه وسلم يحل له
ما شاء من غير حصر باب اذا ذكر في المسجد
انه جنب خرج كما هو ولا يتيمم الكاف في قوله كما هو يسمى
بكاف المقارنة وما اما موصولة او موصوفة وهو مبتدا
خبره محذوف والتقدير والمعنى خرج مقارنا للامر اد
الحالة التي هو عليها اي الكيفية حدثنا عبد الله بن محمد نا
عثمان بن عمر نا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب

تسمى داآبد الذين مهملتين بينهما هاء ممدودة والثلاثة
الباقية تسمى المحاق بفتح الميم والحاء المهملة والقاف
وتسمى السرار ايضا بفتح السين المهملة وآخرين مهملتين بينهما الف
العاهة في الذريعة وقوله في احد حديثي اوصاني خليلي قال ابن
الملقن فيه جواز قول الصاحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك ولا يقول انا خليله لقوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا
خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام المجلس
الثامن والسبعون في ذكر فضل صوم يوم عاشوراء وذكر
ما يتعلق به من الفوايد واللطايف وفيه ذكر شئ من ترجمة
سيدنا معاوية وشئ من ترجمة ولده يزيد احمد الذي عزت
عزته اولا واخيرا وكملت نعمته موصولا وكفورا واظهرت قدرته
ضياء وديجورا ووسعته رحمته من ضيع زمانه تقصيرا وكم
افقر غنيا واغنى فقيرا ورحم مسكينا وجبر كسيرا وغفر
ذنوبا وعمر قلوبا وشرح صدورا واباح جنابا وفتح بابا لمن
كان محجورا كتب كتابا رحمته وبسطره تسطيرا واشهد على
نفسه ملايكته انه لم يزل غفورا معظما مقدسا مذكورا
معبودا محمودا مشكورا يبصر ما تحت الثرى وكان الله سميعا
بصيرا ويعلم ما يختبئ في الثرى وكان الله عليما خبيرا وينفي
الكل ويبقى وكان الله على كل شئ قديرا يخرج الحي من الميت
وخالق كل شئ فقدره تقديرا اعطاك مع علمه بذنبك وما
كان عطاء ربك محظورا ليس عليه حجاب فيكون مستورا ولا
هو جسم فيكون محصورا اختار قوما فكسى وجوههم نورا
وملا قلوبهم بمحبته ابتهاجا وسرورا شرفهم اذ عرفهم طريق معرفته

وجعل

وجعل حظهم حظا موفورا رفعوا اليه قصة الشكوى من
الهجران فكتب لهم بالامان منشورا ايقظهم من بين الكنا يبين
وجعل بينهم وبين الكافلين حجابا مستورا منصوبا في
خدمته الاقدام وستروا وجوههم باستار الظلام
فجعلها بين الانام شموسا وبدورا وفقهم لخطابه ولذذهم
بعتابه وسقاهم بكاس اقتربابه شرابا طهورا واذاقهم من
الحجاب وفتح لهم الباب ورفع لهم حجابا وستورا فبمجانه
من آله صرفا عواما ودهورا وشرفا اياما وشهورا افضل
مواسم الطاعات على جميع الاوقات وخصوصا بافضل الصيام
يوم عاشوراء باب صيام يوم عاشوراء حدثنا
ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا
عبد الله بن سعيد عن ابيه عن ابن عباس قال قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة فراى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال
ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله فيه بني اسرايل
من عدوهم فصامه موسى عليه السلام قال فانا احق بموسى
منكم فصامه وامر بصيامه يوم عاشوراء له فضيلة عظيمة
وحرمة قديمة وصومه لفضله غنيمة ففي هذا الحديث دلالة
ظاهرة على ان صومه كان معروفا عند اهل الاسلام وهو كذلك
فانه كان صوما في الانبيا وقد صامه نوح وموسى
وغيرهما من الانبيا فقد خرج محمد بن مخلد في مسنده عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء كانت تصومه
الانبيا فصوموه انتم وقد كان اهل الكتاب يصومونه
وكذلك قريش في الجاهلية كانت تحب صومه وسبب انهم انما

ذنبا في الجاهلية فتعاظم في صدورهم فقالوا ما تونبهم قبل صوموا
عاشورا وقوله فقال ما هذا معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما قدم المدينة ورأى اليهود تصوم يوم عاشورا سألهم عنه وقال
لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه اي اخبروني عنه فضل صيامه
في هذا دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم ما صام يوم عاشورا
الا بعد قدومه الى المدينة واستشكل العلماء هذا بما ورد في الصحيحين
عن عائشة انها قالت كان عاشورا يوما تصومه قريش في
الجاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة
صامه وأمر بصيامه الحديث فان هذا يدل دلالة صريحة على انه
كان يصومه قبل قدومه المدينة واجاب العلماء عنه باجوبة
الاول انه ليس فيه ما ينفي صيامه قبل قدومه بل معنى فصامه
انه ثبت على صيامه بعد ان قدم المدينة وداوم على ما كان عليه
لا انه ابتدأ صيامه بعد قدومه المدينة اكثر ما يحمل انه كان يصومه
بمكة ثم ترك صومه فلما قدم المدينة سأله عنه اليهود فقالوا
هذا يوم صالح فصامه اكثر ما يحتمل ان ابن عباس راوي الحديث
لم يعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صامه قبل القدوم فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا وقوله انا احق بموسى منكم
يعني انا اولى منكم في الاقتداء بموسى وصوم هذا اليوم سواء فان
قيل كيف اعتمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قول اليهود وقبله
فيما اخبروا به عن موسى من صوم يوم عاشورا وكونه يوما
صالحا وغيره لان جواز ذلك لا يلزم من قوله انا احق بموسى منكم
انه اعتمد قولهم في ذلك لجواز ان يكون الله تعالى اوحى اليه في ذلك
الوقت واخبره بذلك على وفق ما قالوا او يكون عمل باجتهاده

لا بقولهم

لا بقولهم او اخبره من اسلم كعبد الله بن سلام فحمل بقوله
لا بقولهم او كان المخبرون من اليهود عدد التواتر ولا يشترط
في اهل التواتر الاسلام واختلف الائمة في صوم عاشورا
هل كان واجبا قبل ان فرض الله شهر رمضان ام كان سنة
فذهب ابو حنيفة الى انه كان واجبا ثم نسخ بصوم
رمضان وهو ظاهر كلام الامام احمد وقال الامام الشافعي
انه لم يكن واجبا بل كان متاكد الاستحباب فقط فلما نزل
فرض صوم رمضان صار مستحبا دون ذلك الاستحباب
المتاكد وقد اتفق العلماء اليوم على ان صومه سنة لخبر
الصحيحين ان صلى الله عليه وسلم قال ان هذا اليوم يوم عاشورا
ولم يكتب عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر
واما الاخبار الواردة بانه صلى الله عليه وسلم امر بصيامه
فمحمولة على الاستحباب وههنا فوائد ولطائف الفائدة
الاولى يستحب صوم تاسوعاء معه والحكمة في استحباب
صومه معه مخالفة اهل الكتاب فانهم يقتصرون على يوم
عاشورا فقد تحب مخالفتهم وايضا المعنى في استحباب
صومه احتمال غلط في الهلال بالتقديم او بالتاخير وما
صام رسول الله صلى الله عليه وسلم تاسوعا ولكن عزم في
آخر عمره على ان يصومه لاجل مخالفة اهل الكتاب في صيام
عاشورا وحده فقد جاء في صحيح مسلم عن ابن عباس انه
قال حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشورا وامر
بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل ان شاء

الله صمنا اليوم التاسع وآت فلم يات العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال فان بقيت الى قابل لاصومن التاسع يعني مع عاشورا وفي رواية ان عشت ان شاء الله الى قابل صمت التاسع مخافة ان يفوتني عاشورا فان لم يضم الانسان تاسوعا فينبغي له ان يصوم الحادي عشر لاجل المخالفة بل نص اصحابنا الشافعي في الام والاملاء على استحباب صوم الثلاثة وبدل له ما في مسند احمد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوموا يوم عاشورا وخالفوا اليهود وصوموا قبله يوما وبعده يوما وجاء في رواية ان بقيت الى قابل لاصومن ولا من بصيام يوم قبله ويوم بعده ولا يكره صومه وحده عند علمائنا الشافعية وكره ابو حنيفة افراد العاشر وحده بالصوم الثانية تاسوعا وعاشورا ممدودان وحكي قصرهما ويقال عاشورا ذكره ابن سيده الثالثة في ذكر فضايله وخصايصه اما فضايله فمنها ان صومه مكفر لذنوب السنة الماضية روينا في صحيح مسلم عن ابي قتادة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام سئل عن صوم يوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية وسئل عن صوم يوم عاشورا فقال يكفر السنة الماضية وظاهره انه مكفر للكباير والصغاير لكن نقل النووي عن الامام ان التكفير للصغاير دون الكباير واعترضه صاحب الذخاير وقال ما قاله محتاج الى دليل فالتكفير للكل وفضل الله واسع وظاهر حديث يؤيد قوله والتكفير تارة يلان احدهما الغفران والثاني العصمة فمعنى الحديث على الاول

ان صوم

ان صوم يوم عاشورا يغفر ذنوب السنة الماضية بمعنى ان الله يغفرها لصايمه اي يستر عن العباد ولا يطالبه بها ومعناه على الثاني ان صايمه يعصمه الله عن ارتكاب معصيته في السنة الماضية واما حط صايمه فقد وصلها الماوردي المستعشر خصيصة ولم يذكرها وذكر ابن بطاكه عن ابن حبيب ان الله تاب فيه على ادم وفيه رفع ادريس الى السما الرابعة وفيه ولد الخليل وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم وفيه برد النار على ابرهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وفيه اخرج يوسف من الجب وفيه رد على يعقوب بصره وفيه اعطى سليمان الملك وفيه خرج يونس من بطن الحوت وتاب الله على قومه وفيه كشف عن ايوب الضر وفيه استجاب الله دعوة زكريا حين استوهب يحيى عليهما الصلاة والسلام وهو يوم الزينة الذي غلب موسى فيه السحرة وفيه نجى الله موسى وقومه واغرق فرعون وجنوده وفيه تكسى الكعبة في كل عام وفيه استوت سفينة نوح على الجودي واغرق قومه فان نوحا صلوات الله وسلامه عليه لما دعى على قومه بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا فاراد الله تعالى اهلاكهم باغراق الارض امره ان يصنع السفينة كما قال الله تعالى واوحينا اليه ان اصنع الفلك باعيننا فصنعها في خشب المساجع وجعل لها ثلاث طبقات وطلاها بالقار وامره الله ان يضع فيها من كل زوجين اثنين واهله الا من سبق عليه القول منهم فحملنا احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك قيل جمل في الطبقة السفلى الوحوش والسباع والهوام

ذكر سفينة سيدنا نوح عليه الصلاة والسلام وعرضها وسمكها

وفى الوسطى الدواب والانعام وركب هو ومن معه فى العليا
مع ما احتاج اليه من الزاد وفى الكشاف وحمل معه جسد
ادم عليه الصلاة والسلام وجعله معترضا بين الرجال والنساء
وكان اتخاذه للسفينة بين سنتين وقال الكواشى وقيل فى
اربعماية سنة وكان كلما عمل منها شيا نهارا يفسده قومه ليلا
فشكى الى ربه وقال يارب امرتنى ان اصنع الفلك فكلما
صنعت شيا يجيئون بالليل فيفسدون كلما عملت حتى يتم ما امرتنى
به فنطق على امرى فاوحى الله تعالى اليه يا نوح اتخذ كلبا يحرسك
فاتخذ كلبا وكان اذا عمل نهارا ونام ليلا فاذا جاء قومه
ليفسدون بالليل ما صنع نبح الكلب فينتبه نوح فياخذ
الهراوة ويثب اليهم فينهزمون فلما تم له ما اراد فنوح اول
من اتخذ كلبا للحراسة وكان طولها ثلاثمائة ذراع وعرضها
خمسين ذراعا وسمكها ثلاثين ذراعا وفى الكشاف عن
ابن عباس كان طولها الفا ومايتى ذراع وعرضها ستمائة وكان
ابتداء خروج الماء الطوفان من التنور كما قال تعالى اذا جاء امرنا
وفار التنور قيل المراد به تنور الخباز بيتا هو مخبز الخبز واذا
بالماء نبع منه قيل كان هذا التنور بالشام بعين وردة وقيل
بالكوفة وقيل بالهند وقيل المراد بالتنور طلوع الفجر وقيل الشمس
اى فار فى هذا الوقت وكان ذلك علامة لركوب السفينة فلما
فار اقبلت الحيوانات الى نوح فجعل يضرب بيديه فيقع الذكر
فى اليمنى والانثى فى اليسرى فيلقيهما فى السفينة وفى الكلبية فى
ترجمة وهب بن منبه قال لما امر نوح ان يحمل من كل زوجين
اثنين قال رب كيف اصنع بالاسد والبقرة وكيف اصنع بالغنم

والذئب

والذئب وكيف اصنع بالحمام والهر قال من القى بينهم العداوة
قال انت يارب قال انى الف بينهم فلا يتضررون وكان
ركوبهم فى السفينة يوم الجمعة لعشر خلون من شهر رجب فجرين
وردة بالشام وكان خروجهم منها يوم عاشوراء بالجودى
فاستمروا فى السفينة على هذه ستة اشهر منها خمسة اشهر
كانت تطوف بهم على وجه الماء واستقرت بهم على الجودى
شهرا الى يوم عاشوراء فهبطوا منها والجودى التى استقرت
عليه السفينة الذى ذكره الله تعالى فى كتابه بقوله واستوت
على الجودى جبل بالجزيرة بقرب الموصل وكان نوح اذا ركب فى
السفينة اذا اراد ان تجرى قال بسم الله فتجرى واذا اراد
ان ترسى قال بسم الله فترسو وروى ان السفينة مرت
بالبيت فطافت به سبعا وقد عتقه الله من الغرق وروى
ان نوحا صام يوم الهبوط وامر من معه بصيامه فصامه
شكرا لله قيل ان الماء علا على رؤس الجبال قدر اربعين
ذراعا وروى ان اربع اربع اهل السفينة فدعى عليه نوح
عليه الصلاة والسلام فابتلاه الله بالحمى فوقع فى زاوية
السفينة له ابنين فلطمه نوح لطمة شديدة فاوحى الله تعالى
اليه انا الحاكم العدل وهذا خلق من خلقى وهو مريض فشكو
الى حاله وانا احب شكاية المريض قم اليه وصالحه فقام
اليه ووضع يده على راسه فخفف الله عنه ولولا وجود
الحمى على الاسد لكثر فساده فى الارض وعاش نوح بعد
الطوفان ستين سنة او اكثر حتى كثر الناس قاله المحلى
اى فى تفسير الرابعة سمى عاشورا لانه عاشر المحرم

اولانه عاشر كرامة اكرم الله بها هذه الامة اولان الله تعالى
اكرم بها عشرة من الانبياء بعشر كرامات قال ابن الملقن
اخامسة ينبغي فيه التوسعة على نفسه وعلى عياله فقد
روى شعبة عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا من وسع على
نفسه واهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سايرسنته قال
جابر وابو الزبير وشعبة جربناه فوجدناه كذلك وقاله
يحيى بن سعيد وابن عيينة ايضا ورواه الحافظ ابو موسى
المديني في كتابه فضايل الايام والشهور ثم قال حديث
حسن ورواه البيهقي ايضا في كتابه فضايل الاوقات قالا في
المجالسة وقال الطايف وقال منصور قلت لاحمد هل
سمعت في الحديث من وسع على اهله يوم عاشوراء وسع الله عليه
سايرسنته فقال نعم رواه سفيان بن عيينة عن جعفر
الاحمر عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر وكان من افضل اهل زمانه
السادسة لم يرد في فضل الصلاة ليلة عاشوراء ويوم
عاشوراء حديث صحيح ولا في فضل الاكتحال فيه ولا الاغتسال
والاختضاب وما ورد في فضل ذلك من الاحاديث فهو موضوع
لا يصح قاله ابن الملقن وابن رجب وما ورد حديث جبير عن
الضحاك عن ابن عباس رفعه من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء
لم يرمد ابدا قال ابن الملقن هذا حديث وضعه قتلة الحسين
ثم قال قال الامام احمد الاكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اثر وهو بدعة وعن الحارث
الموضوعة الضعيفة الغريبة ما يروى فيه انه عليه الصلاة
والسلام قال في انه اول طاير صام عاشوراء قال ابن

الملقن

الملقن وهذا ان قلت افهم فان الطاير لا يوصف بالصوم ثم
قال قال الحاكم وضعه قتلة الحسين السابعة لم يزل يوم
عاشوراء معظما عند اهل الاسلام حتى اتفق فيه قتل الحسين
رضي الله عنه وكثير من اهل البيت فسمعت الشيعة ان بني
امية اتخذوه عيدا يتزينون فيه ويتبسمون الضيافات
فاتخذوه هم يوم حزن ينوحون فيه ويبكون ويحتسبون
الزينة والحسين رضي الله عنه هو ابن علي بن ابي طالب
وامه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكنى ابا عبد
الله وكان مولده لخمس ليال من شعبان سنة اربع
وقيل ثلاث قاله الواقدي وغيره وعلقت به امه بعد
مولد الحسن بخمسة ليلة وقيل لم يكن بين الحسن والحسين
الا طهر واحد وقيل ولد الحسين بعد الحسن بسنة وعشرة
اشهر لحمس سنين وستة اشهر قاله التاريخ وعق عنه صلى
الله عليه وسلم كما عق عن اخيه ولكان الحسين فاضلا دينا كثير
الصوم والصلاة والحج قتل يوم الجمعة لعشر خلت من المحرم
يوم عاشوراء سنة احدى وستين بموضع يقال له كربلا
من ارض العراق بناحية الكوفه ويعرف الموضع ايضا بالطف
قال ابن عبد البر في الاستيعاب قتله انس بن نهيك النخعي
وهو جد شريك القاضي ويقال بل الذي قتله رجل من
مذحج وقيل قتله شمر بن ذي الجوشن وكان ابرص وجهن
له من قتله فلما جاء براسه اليه انشد يقول

"او قدر كابي فضه وذهبا اني قتلت الملك المحببا"
"قتلت خير الناس اما واب وخيرهم اذ ينسبون نسبا"

مولد الحسين رضي الله عنه
ومقتله وبعض
شيء من مناقبه
رضي الله عنه

وقيل قتله عمرو بن سعد بن ابي وقاص وقيل غير ذلك وقد
نسب قتله الى يزيد ولم يثبت انه قتله ولا امر بقتله ويزيد
هو ابن معاوية بن ابي سفيان بن صخر بن حرب بن امية
ابن عبد شمس بن عبد مناف ولد سنة خمس او ست وعشرين
من الهجرة فليس هو من الصحابة ولا من الكتابيين لهم باحسان ودي
الامارة بدمشق في شهر رجب سنة ستين وتوفي بدمشق في
ربيع الاول سنة اربع وستين فكانت مدة ملكه ثلاث سنين
وثمانية اشهر واثنين وعشرين يوما وقد اختلف العلماء في جواز
لعنه وافترقوا فيه ثلاث فرق فمنهم من جوزه ومنهم من توقف
ومنهم من منع منه ممن لعنه وجوز لعنه المولى سعد الدين
التفتازاني فانه قال في شرحه على العقايد ونحن لا نشك
في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى اعوانه قال شيخنا
العلامة كمال الدين بن ابي شريف في الدرر الفرايد وقد اقدم
الشارح على التصريح بلعن يزيد على التعيين مستندا الخ ان تفاصيل
ما نقل عنه من رضاه بقتل الحسين واستبشاره قد تواتر
ولعل هذا بالنسبة الى اطلاع الشارح واما نحن فلم نحكم
عندنا عن حد الشهرة الى التواتر ولكن ان ثبت عنه ما نسب
اليه من انه قال ليت اشياخي ببدر شهدوا وقعة
الخزرج من وقع الاسل لاهلوا واستهلوا فرحا ثم قالوا
يا يزيد لا تشل ولعت هاشم بالملك بلا خبر جاء ولا وحي
نزل قد قتلنا القرن من اشياخهم وعدلناه ببدر فاعتدل
فذلك يؤذن بالكفر وقال حولانا فتح الله الكندي في حواشيه
على شرح العقايد والكذب يدل على رضاه وكفره انما ارسل الجيش

على

على الحسين تفاءل بالمصحف الكريم المجيد مخرج في اول
وخاب كل جبار عنيد شد المصحف على الرمح ورماه بالسهم
فانشد هذين البيتين تخوفني بجبار عنيد وها
انا ذا الجبار عنيد فان لاقيته ربك يوم حشر فقل يا رب
مزقني يزيد هذا كلامه وقد صرح الدميري بان هذين
البيتين للوليد وان الرواية عنه فقل يا رب مزقني الوليد
لا يزيد واما الكرابي فانه سئل عمن صرح بلعن يزيد هل
يحكم بفسقه ام يجوز لعنه وهل اراد قتل الحسين ام كان
قصده الدفع عنه وهل يسوغ الترحم عليه ام السكوت عنه
ذكره افضل فاجاب بما حاصله انه لا يجوز لعن المسلم اصلا
ومن لعن مسلما فهو الملعون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسلم ليس بلعان وكيف يجوز لعن المسلم ولا يجوز لعن البهايم
وقد ورد النهي عن ذلك وحرمة المسلم اعظم عند الله من حرمة الكعبة
بنص النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد صح اسلامه وما صح قتله
الحسين رضي الله عنه ولا امر ولا رضاه بذلك ومهما لم يصح
ذلك منه لا يجوز لعنه ولا ان يظن ذلك به فان اساءة الظن
بالمسلم حرام وقد قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان
بعض الظن اثم وقال عليه الصلاة والسلام ان الله حرم من
المسلم دمه وماله وعرضه وان يظن به ظن السوء ومن
زعم ان يزيد امر بقتل الحسين او رضي به فينبغي ان يعلم غاية
جهله واذا لم يوقف وجب احسان الظن بكل مسلم يمكن
احسان الظن به ومع هذا فلو ثبت على مسلم انه قتل مسلما
فمذهب اهل الحق انه ليس بكافر والقتل ليس بكفر بل هو

اختلف العلماء في جواز لعن يزيد ابن معاوية

معصية فاذا مات القاتل على عامات بعد التوبة والكافر لو تاب
من كفره لم تجز لعنته فكيف بمن تاب عن قتل ولم يعرف ان قاتل
الحسين رضي الله عنه مات قبل التوبة وهو الذي يقبل التوبة عن
عباده فاذن لا يجوز لعن احد ممن مات من المسلمين ومن
لعنه كان عاصيا لله فاسقا قال واما الترحم عليه فهو جايز
بل هو مستحب بل هو داخل في قولنا في كل صلاة اللهم اغفر
للمؤمنين والمؤمنات فانه كان مؤمنا وذهب كثير من العلما الى
ان الاحسن السكوت عنه وبه قال الحكم ابن ابي ليلى حيث
قال والاولى بالنسبة الى من لم يثبت عنده ذلك قطعا الامساك
اذ لا خطر في السكوت عن لعنة ابليس فضلا عن غيره وقال بعض
العلما من يرى السكوت عن لعنه احسن واولى لو جاز لعنه
فسكت الانسان عنه لا يكون عاصيا بالاجماع خان اكثر الكافرين
وهو ابليس ولم يلعنه الانسان طول عمره لا يبقاك له يوم القيمة
لا يتي شئ ما لعنته ويقاك للا عن لم لعنت واختلف في سن
الحسين يوم قتله فقيل قتل وهو ابن سبع وخمسين سنة وقيل
وهو ابن ثمان وخمسين سنة وقيل وهو ابن اربع وخمسين سنة
اشهر ومن فضايله انه حج خمسا وعشرين حجة ماشيا وجنايبه
تقاد معه وقتل معه سبعة عشر رجلا كلهم من ولد فاطمة وقيل
ستة عشر رجلا من اهل بيته ما على وجه الارض يومئذ لهم شبيه
وقيل قتل مع الحسين من ولده واخوته واهل بيته ثلاثة وعشرون
رجلا نكتة غريبة قال ابن جماعة في كنايه انس المحاضرة
باكسنده المتصل الى ابن عيينه عن امه انها قالت ادركت من
قتلة الحسين رضي الله عنه رجلين اما احدهما فان الله تعالى

طول

طول ذكره فكان يحمله على عاتقه واما الآخر فكان يوضع
عن لآلة الراوية فيضعها على فيه حتى يستقر غيه ويصبح
العطش المطش ويدور الى الجانب الآخر من الراوية فيستقر غما
ولا يروى وذلك انه نظر الى الحسين رضي الله عنه وقد اهوى
اليه فرماه بسهم فقال الحسين رضي الله عنه ما لك
لا ارواك الله من الماء في دنياك ولا في اخرتك ولقد من الولد
علي الاكبر وعلى الاصغر ولد العقب وجعفر وفاطمة
وسكينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقه وحق اخيه
الحسن هما ريحانتاي من الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم الحسن
والحسين سيدا شباب اهل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم
هذان ابنا ي فمن احبهما فقد احبني وكان احدهما يشبه
النبي صلى الله عليه وسلم من بدنه في شئ والآخر يشبهه في شئ
آخر قال علي رضي الله عنه ان الحسن اشبه الناس برسول الله صلى
الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الراس والحسين اشبه الناس
بالنبي صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك قال فاردف افاد جماعة من
اهل السير وغيرهم ان خمسة كانوا يشبهون بالنبي صلى الله عليه
وسلم وهم جعفر والحسن بن علي وقثم بن العباس وابو
سفيان بن الحارث والسايب بن عبيد وقد نظمهم ابن سيد
الناس اليعمري فقال بخمسة شبه المختار من مضر
ياحسن ما حولوا منه بشبهه الحسن بجعفر وابن عم قثم
وسايب وابي سفيان والحسن ولم يذكرهولا معهم
الحسين وقد زاد الحافظ ابو الفضل العراقي على هذه الخمسة
ونظم معهم اكثيرين قال الحافظ العلامة البرهان الحلبي

المصطفى

ولم ار احدا عد الحسين فيما يشبهه عليه الصلاة والسلام الا
شيخنا العراقي قال وكانهم لما راوا شبه الحسين له عاشت
الشباب لم يعدوه والله اعلم ويلزمهم العلامة البرهان
المذكور في نور النبراس الى ستة عشر شخصا ونكت على نظم
ابن سيد الناس المذكور حيث قال في خمسة شبه المختار
بانه لو قال وخمسة اشبهوا المختار كان احسن وكانت
القافية سالمة تغير وكان يقول وخمسة اشبهوا المختار من مضر
باحسن ما خلوا فمن شبهه الحسن هم جعفر وابن عم المصطفى ثم
وسايب وابو سفيان مع حسن وجه الاحسنية ان هولاء
الخمسة هم يشبهون النبي صلى الله عليه وسلم لا انه هو يشبههم
والنظم الاول لا يفيد ذلك بخلاف الثاني الثامنة ثم
ذكر لطايف متعلقة بيوم عاشوراء الاولى قال في الروض
الفايق روى انه فقيرا كان له عيال في يوم عاشوراء اصبح
هو وعياله صياما ولم يكن عندهم شئ يخرج يطوف على شئ
يفطرون عليه الحكاية هذا كان يهود يا فاحسن الظن
بيوم عاشوراء وما كانوا يعرفون فضله فاعطاه الله ما اعطاه
من الاكرام ومن عليه بالاسلام الثانية قال في الروض
الفايق ايضا كان بالبصرة رجل له مال وثروة وكان في كل
سنة يجمع الناس في بيته ليلة عاشورا ويقرا القرآن ويهللون
ويسبحون ويحيون تلك الليلة بالقرآة والذكر ويعد لهم
الطعام ويتفقد المساكين ويحسن الى الارامل والايتام وكان
له جار له بنت مقعدة فقالت لابيها يا ابت ما بال جارنا
يجمع الناس في هذه الليلة ويحيونها بالقرآة والذكر والصدقة

فقال

فقالت لها هذه ليلة عاشورا ولها حرمة عند الله وفضايل
كثيرة ثم ناموا وسهرت الصبية تسمع القرآن والذكر الى وقت
السحر فلما ختموا القرآن ودعوا رفعت راسها الى السما وقالت
سيدي ومولاي بجوه هذه الليلة عندك وبجوه هولاء الاقوام
الذين ماتوا يتلون ذكرك ساهرين في طاعتك الا ما عافيتي
ومسحت ضري وجبرت قلبي بعد كسري فما استتمت الكلام
الا وقد زال عنها الاوجاع والاسقام ونهضت قايمة على
الاقدام فلما نظر ابوها الى قيامها بعد ضرها وسقامها
قال يا بنيه من كشف عنك هذه الغمة قالت الذي عافاني
بالجمة ولم يخل علي بالنعمة يا ابت اني توسلت بهذه الليلة
الليلة الجليلة فازال ضري وعافى جسدي الثالثة
قال في الروض الثاني ايضا قيل كان بعصر رجل تاجر في
التمر يقال له عطية بن خلف وكان من اهل الثروة ثم افتقر
ولم يبق له سوى ثوب يستتر عورته فلما كان يوم عاشوراء
صلى الصبح في جامع عمرو بن العاص ومن عادة هذا الجامع
لا تدخله النساء الا في يوم عاشورا لاجل الدعا فوقف يدعو
مع الناس وهو معتزل عن الناس فجاءته امراة ومعها الطعام
فقالت يا سيدي سالتك بالله الا ما فرجت عني بشئ استعين
به على قوت هولاء فقد مات ابوهم وما ترك لهم شيا وانا
امراة شريفة ولا اعرف احدا اقصده وما خرجت في هذا
اليوم الا عن ضرورة اخرجتني الى بذل وجهي وليس لي
عادة بذلك فقال الرجل في نفسه انا ما املك غير هذا
الثوب وان خلعته انكشفت عورتي وان رددتها فاي عذر

أيه قوم اخلصوا في حبه ، فكسى وجوههم الوسيمة نورا
مركوا النعيم وطلقوا دنياهم ، زهدا فعوضهم بذاك اجورا
قاموا ليالي جون اكيب بادمع ، تجري فتحكي لؤلؤا منثورا
عسكروا وجوههم بلتراب الدجى ، ليلا فاضحت في النهار بدورا
عملوا بما علموا وجادوا بالذي ، وجدوا فاصبح حظهم موفورا
واذا ابدا ليل سمعت حنينهم ، وشهدت وجد انهم وزفيرا
تعبوا قليلا في رضى محبوبهم ، فاراحهم يوم اللقا كثيرا
صبروا على بلواهم فجزاهم ، يوم القيمة جنة وحريرا
فيا ايها الصبت الكئيب الحزين ، تفنى زمانك باطلا وغرورا
عاد رفهذا يوم عاشورا الذي ، من صامه لله ناك اجورا
فاضرع الى المولى فيه وناده ، يا واحدا في ملكه وقديرا
ان لم اكن اهلا لعفوك سيدي ، كن انت اهلا ساترا ومغفورا
انا لي سوالك وانت غاية مقصدي ، واذا رضيت فنعم وسرورا

الثانية يا غاديا في غفلة ورايحا ، الهيتي تستحسن القبايحا
وكم الى كم لا تخاف موقفا ، يستنطق الله به الجوارحا
يا عجبا منك وانت مبصر ، كيف تجنب الطريق الواضحا
كيف تكون حين تعرق غدا ، صحيفة قد حوت الفضايحا
وكيف ان رضي تكون خاسرا ، يوم يفوز كم يكون رابحا
فاعمل لميزانك خيرا فعسى ، يكون في يوم الحساب راجحا
وصم فهذا يوم عاشورا الذي ، مازال بالتقوى شذاه فايحا
يوم شريف خصنا الله به ، يا فوز من قدم فيه صالحا

الثالثة من كان ذكا ، يا فهم يوم الفضايل ، في يوم عاشورا استمع
فانه في الحقيقة ، يوم شريف فضيل ، فتب الى الله واغنم

لي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها اذهبي معي حتى اعطيك شيئا فاوقفها على الباب ودخل وخلع ثوبه واتزر بخلق كان عنده ثم ناولها الثوب من شق الباب فقالت له البسك الله من حلل الجنة ولا احوجك يا امة عمرك فخرج ودخل بيته يذكر الله تعالى الى الليل ثم نام فرأى حوله لم ير الراوون احسن منها وبيدها تفاحة قد عطرت ما بين السماء والارض فناولته التفاحة فكسرها فخرج منها حلة من الجنة لا تقوم لها الدنيا فالبسته الحلة وجلست في حجره فقال لها من انت قالت انا عاشورا زوجتك في الجنة قال فشم نلته قالت بدعوة الكريم الحليم والايتام بالامس فانتبه فرحا وقد طبق مشك طيبه المكان فتوضا وصلى ركعتين شكرا لله تعالى ثم قال الهي ان كان منامي هذا وهذه زوجتي في الجنة فاقبضني اليك فما استتم حتى عجل الله بروحه الى دار السلام الرابعة قال في روض الافكار انه جاء رجل تصدق بسبعة دراهم في يوم عاشورا وجعل ينتظر عوضها طول السنة فلما كان يوم عاشورا سمع بعض العلماء يقول من تصدق بدرهم يوم عاشورا اخلف الله عليه الف درهم فقال هذا ليس بصحيح فقد انفقت سبعة دراهم فلم احد لها عوضا فلما كان الليل جاءه رجل بسبعة آلاف درهم وقال خذ ايها المكذب ولو صبرت الى القيمة كان خير لك وانشد

في يوم عاشورا قصايد الا ولى
لا نلت مما ارتجيه سرورا ، ان كان قلبي عن هواك انفورا
والمرء ليس بصادق في حبه ، ان لم يكن في اكتيابات صبورا
اشغلتني بهواك عن كل الورى ، فلذاك صار الغلب فيك اسيرا

صيامه تلق المنا وان نويت الاناب، بادر الى التجيل،
وحصل الزاد واغتنم، هزني الليالي بالتقي، وابك بدمع هامي
على الخدود وسيل، طوبى لعبد يقظ، وقام في وقت السحر،
وقال يارب انخ، مذنب عليل ذليل، فامنن علي بتوبة،
فاكثر الخير انقضى، ولا تخيب رجاي، فانظن فيك جميل،
وليس لي من وسيلة، اليك الا المصطفى، الهاشمي الافضل،
بالوحي والتنزيل، رسول رب البرايا، ماحي الخطايا والزلل،
هو النبي المخصص، بالقرب والتجيل المجلس
التاسع والسبعون في الكلام على صلاة التراويح وما يتعلق
بها ويجد بيانها من الفوايد والطايف الحمد لله المتعزز بجلاله
المتفرد بكماله المتوحد ببديع افعاله المزكا ودع جواهر
حكمته في صناديق اهل معرفته واقفل عليها بتوفيق افضاله
دعاهم الى حضرة قدسه وتولاهم بنفسه فخرج كل منهم على ابناء
جنسه واشكاله فقنعوا في المسير بالكسير وتخطوا في الليل
كاينشط السير من عقاله اجتهدوا ليالي رمضان طالبين
رضى الرحمن فمنهم من جزيل فضله ونواله قاموا في الدجى على
اقدام المجتهدين بين يدي مولاهم فاصبحوا وفدا ولاهم من
فضله وتولاهم استعذبوا التعذيب في رضى حبيب وصبروا
على مرارة اهواله وتجافوا عن اجفاء واموا على استعماله
الصبر وما احد يقدر على استعماله جادوا في محبته بالاموال
والارواح فحصل لهم السرور والافراح وما برح المحب يجود بروحه
وماله سقاهم بكاس مدامته فاصحوا نشاوى من فرط محبته
لايعرفا حدهم عيفه من شماله فالعارف قد ترك لذة هجوعه

والخايف قد

والخايف قد تردى برد آذلته وخضوعه والمذنب قد بكى
يفيض دموعه والهيام فتخرج عن ربوعه واطلاله
والمطرود قد حص ببعده والعاصي قد احترق بنار وجده
والواحد خرج من حده متوسلا بالنبي وآله بسم الله الرحمن
الرحيم كتاب صلاة التراويح باب فضل من
قام رمضان حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب قال حدثنا ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه معنى يقول لرمضان اى لاجله
فاللام فيه كاللام في قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم
ما قد سلف اى قل لاجلهم او صعناه لفضله او اللام فيه بمعنى
عن كما في قوله تعالى قالا للذين كفروا للذين امنوا لو كان خيرا
قالا لبر ماوى وقوله من قامه اى من قام رمضان والمراد
بقيامه ان يصلي صلاة التراويح في لياليه باتفاق العلما
وقوله ايمانا اى مصدقا بما وعد الله من الثواب عليه ومعتقدا
لفضله وقوله احتسابا اى يريد به وجه الله والدار
الآخرة من غير رياء ولا سمعة وقوله غفر له ما تقدم من ذنبه
ظاهره ان الله تعالى يغفر لمن صلى صلاة التراويح الذنوب
الصغاير والكباير وبه صرح ابن الملقن في شرحه على
هذا الصحيح ولم يذكر غيره حيث قال وغفر له ما تقدم من
ذنبه قول عام يرجع لمن فعل فيه ما ذكر غفر له ذنوبه
صغيرها وكبيرها لانه لم يستثنى ذنبا دون ذنب انتهى
لكن المشهور من مذاهب العلما في هذا الحديث وشبهه من

فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا وراسه يقطر فكبر فصلينا معه قوله فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب ظاهره انه ذكر انه جنب قبل الدخول في الصلاة وتوبره انه جاء في رواية انه ذكر انه جنب قبل ان يكبر لكن يشكل على ذلك رواية ابن ماجة قام الى الصلاة وكبر ثم اشار اليهم فمكثوا ثم انطلق فاغتسل ورواية للدارقطني انه دخل بعد صلاة فكبر وكبر ثم معه ورواية لابي داود انه دخل في صلاة الخ فاما من يقول ان مكانكم ويجاب عن الاشكال بانه اراد بقوله قام الى الصلاة وكبر اراد ان يقوم ويكبر وكذا اراد بقوله في الرواية الاخرى دخل في الصلاة اراد ان يدخل جمعا بقوله في الرواية السابقة قبل ان يكبر وبقوله في رواية اخرى وانتظرنا تكبيره او يجاب عنه بانهما قضيتان الاولى كانت بعد الدخول في الصلاة والثانية قبل الدخول فيها وهذا ابداء القرطبي احتمالا وقال النووي انه الاظهر وصرح به ابن حبان في صحيحه فاقول بعد ان اخرج الروايتين هذان فعلان في موضعين مختلفين خرج عليه الصلاة والسلام مرة فكبر ثم ذكر انه جنب فانصرف فاغتسل ثم جاء فكانت تلك بهم الصلاة وجاء مرة اخرى فلما وقف ليكبر ذكر انه جنب قبل ان يكبر فذهب فاغتسل ثم رجع فاقام بهم الصلاة من غير ان يكون بين الخبرين قضاء كما لا يخفى فان قلت من اين علم ابو هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم ذكر انه جنب والذكر هو امر باطني قلت من القرائن وهاهنا فوايد ومسايل نافعة بعضها مستفاد من الحديث وبعضها ذكر للمناسبة

الاول

الاول صلى شخص اماما ثم تبين بعد الفراغ من الصلاة انه اذا كان جنبا او محدثا وجب عليه اعادة الصلاة واما المقتدون به فصلاتهم صحيحة ويحصل لهم فضيلة الجماعة على الاصح المنصوص بناء على اعتقادهم وقيل لا تحصل لعدم الامام هذا في غير صلاة الجمعة اما فيها فان زاد الامام على الاربعين صحت جمعتهم والا فلا وان تبين ان الامام في اثناء الصلاة جنب او محدث وجب على المأموم مفارقته لعلمه ببطلان صلاته ولا يخفى عن المفارقة ترك المتابعة فحاصل لا بد من نية المفارقة والا تبطل صلاته لانه صلى بعض صلاته خلف من علم بطلان صلاته واما اذا علم بحدثه قبل دخوله في الصلاة ونسي ولم يحتمل ان يظهر ايمان لم يفترض واقتدى به فانه يلزمه الاعادة واذا صلى الامام وعليه نجاسة فان تبينت بعد الفراغ من الصلاة فلا اعادة واجبة على الامام فقط دون المقتدين به في غير الجمعة واما فيها ففيها التفصيل السابق وان تبينت في اثناء الصلاة وجب على المأموم المفارقة وان علم بها المأموم ثم نسيها واقتدى به وجب عليه الاعادة سواء كانت النجاسة ظاهرة وهي التي بظاهر الثوب او باطنة وهي التي بباطنه على ما قاله النووي في التحقيق وقال الاسنوي انه الصحيح لكن الذي جرى عليه الكرماني وغيره وقال النووي في المجموع انه اقوى وهو قضية كلام المنهاج كاصله ان النجاسة اذا كانت ظاهرة يجب الاعادة على المقتدي

صلى الامام وعليه نجاسة

ملكه من فضل رب العالمين السيد محمد
ابن السيد عبد الكريم ابن الركبي

الاحاديث كحديث غفران الخطايا بالوضوء وصوم عرفة ويوم
عاشوراء ونحوه ان المراد غفران الصغائر فقط وبه صرح
البرماوي تبعا للكرماني حيث قالا والموصوف ان الغفران يختص
بالصغائر والمراد بغفران الذنوب سترها وعدم المطالبة
بها يوم القيمة فائدة افاد النووي انه من صلى في ليالي رمضان
تطوعا غير التراويح في اي وقت صلى من الليل حصل فضيلة
قيام رمضان وهي مغفرة الذنوب المتقدمة كما يحصلها بصلاة
التراويح قال ولا ينحصر تحصيل هذه الفضيلة في التراويح
على التحقيق فائدة اخرى تحصل مغفرة الذنوب المتقدمة
باشياء منها قيام رمضان ومنها صيامه ومنها قيام ليلة القدر
ومنها صوم عاشوراء ومنها الصلوات الخمس ومنها موافقة تامين
الملائكة فقد ثبت من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه ومنها غير ذلك سؤال فان قيل اذا حصل الغفران ببعض
هذه الخصال ونحوها فماذا يحصل بالبعض الاخر مثلا اذا قام
الانسان رمضان وحصل له بقيامه غفران الذنوب المتقدمة
وقام ليلة القدر فماذا يحصل له بقيامها بعد ان حصل الغفران
بقيام رمضان جوابه ان يقال ان كل واحد من هذه الخصال
ونحوها صالح لغفران الذنوب المتقدمة فاذا اصاد فيها كفرها
واذا لم يصادف فيها بان كان فاعلها سليما من الصغائر لكونه صغيرا
غير مكلف او موقعا لم يعمل ذنبا او عمله وتاب منه او عمله وعقبه
بحسنة اذهبته فهذا يكتب له به حسنات ويرفع له به
درجات قال بعض العلما ويرجى ان يخفف عنه بعض الكبيرة
او الكبائر فالحاصل ان من حصل له الغفران ببعض هذه الخصال

مطلب

حصل

حصل له بالبعض الاخر الحسنات ورفعة الدرجات فكانه
كفر بها عن خطاياه فائدة صلاة التراويح سنة باتفاق
العلما ويستحب فيها جميع الاذكار المستحبة في غير هاكدعاء
الاستفتاح واستماع الاذكار الباقية واستيفا التشهد
والدعا بعده وغير ذلك نبه عليه النووي ثم قال وهذا وان
كان ظاهرا معروفا فانما نبهت عليه لتساهل اكثر الناس فيه
وجهلهم اكثر الاذكار وللانسان ان يصليها منفردا والافضل
فعلها مع الجماعة وهي من النوافل التي يستحب فيها الجماعة لكنه
في كونها عشرين ركعة ان الرواتب في غير رمضان عشر ركعات
فضوعف فيه لانه وقت جد وتشمير ولا تفعل الا ركعتين
ركعتين فلو صلى اربعا منها بتسليمة لم يصح قاله القاضي
حسين في الفتاوي لانه خلاف المشروع بخلاف ما لو صلى
سنة الظهر اربعا بتسليمة فانها تصح والاصح ان التراويح
شرعت فيها الجماعة فاشبهت الفرايض فلا تفوت عما وردت
ولا بد من تعيينها بان ينوي المصلي ركعتين من التراويح او من
قيام رمضان فلا تصح بنية مطلقة وتكفي كيفانية واحدة
عند الحنفية على الراجح من مذهبهم وعند الشافعية لابد
لكل ركعتين من نية ويدخل وقتها بالفراغ من اداء العشا
ويستمر الى طلوع الفجر فمن صلاها بعد دخول وقت العشا
وقبل صلاة العشا لم تقع عن التراويح لعدم دخول وقتها
فلو اخر العشا الى آخر الليل تاخر وقتها الى بعد صلاة العشا
فان فاتت العشا والتراويح فاراد ان يقضيها جاز له
ان يقضي التراويح قبل ان يقضي العشا نعم لنا شخص

يجوز لمن يصلي التراويح اداء قبل مغيب الشفق الاحمر وهو من
جمع بين المغرب والعشا جمع تقديم فيجوز له ان يصليها قبل
مغيب الشفق الاحمر بعد العشا وفعلها بالقرآن كله في جميع
الشهر افضل من تكرير سورة الاخلاص في كل ركعة ويكره
القيام بالانعام في ركعة منها قال النووي في الاذكار
واما القراءة فالمختار ما قاله الاكثرون واطبق الناس على
العمل به ان يقرأ الختمة بكمالها في التراويح في جميع الشهر مرة
في كل ليلة يخرج من ثلاثين جزءا ويستحب ان يرتل القراءة
ويبينها وليحذر من التطويل عليهم بقراءة اكثر من جزء ويحذر
كل الحذر مما اعتاده جهلة ائمة كثير من المساجد من قراءة
سورة الانعام بكمالها في الركعة الاخيرة في الليلة السابعة من
شهر رمضان زاعمين انها نزلت جملة واحدة وهذه بدعة
قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفاسد كثيرة وسميت
هذه الصلاة بالتراويح لانهم كانوا يستريحون بعد كل تسليمتين
وتسمى كل اربعة منها ترويحة فاي خمس ترويحات واما
اهل المدينة الكريمة فانهم يصلونها ستا وثلاثين ركعة
قال الشافعي رحمه الله رايت اهل المدينة يصلونها تسعة
وثلاثين ركعة منها ثلاث للوتر وسبب ذلك ان اهل مكة
كانوا اذا صلوا ترويحة وهي اربع ركعات طافوا اسبوعا
الا في الاخيرة وصلوا ركعتي الطواف افرادا واهل المدينة
اراد وا ان يشاركوهم في هذه الفضيلة ولا طواف عندهم
فجعلوا بدل كل ترويحتين اربع ركعات فبلغت ستة عشر فمن
الى العشرين فصارت الجملة ستا وثلاثين والوتر ثلاثة فبلغ

تسعة

تسعة وثلاثين وقيل سبب ذلك ان عبد الملك كان له تسعة
اولاد فصلوا في المدينة فصلى كل واحد منهم ترويحة وقيل غير
ذلك وليس لغير اهل المدينة الكريمة ان يصليها مثلهم لما
حصل لهم من الشرف بحلها جوار النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ويكون
مدينتهم موضع جسده الشريف وضمت اعضاءه الشريفة
فلا يستنكر منافستهم لاهل مكة في الاستكثار من اسباب
الفضل عند الله مكافحة بخلاف غيرهم حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة عن عائشة
رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من
جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح
الناس فتحدثوا فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة
الرابعة عجز المسجد عن اهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى
الفجر اقبل على الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي
مكانكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك معنى الحديث ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما صلى صلاة التراويح في المسجد
صلاها ثلاث ليال وصلى معه في الليلة الاولى جماعة فلما
اصبحوا تحدث الناس بذلك فازدادوا في الليلة الثانية
فخرج فصلى بهم فاضحوا تحدثوا الناس بذلك فكثروا في الليلة
الثالثة فخرج صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما كانت الليلة الرابعة
امتلا المسجد حتى عجز عن اهله من كثرتهم فلم يخرج اليهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد ان انتظروه الى ثلث الليل فلما صلى

عدم خروجه صلى الله عليه وسلم اليهم وجوها الاول ان يكون
الله تعالى اوحى اليه انه ان صلى هذه الصلاة معهم فرضها عليهم
الثاني ان يكون ظن انها ستفرض عليهم لما جرت به عادته
منها نها اذا داوم على شئ من الكرب فرض على امته الثالث ان
يكون خاف ان يظن احد من امته بعده اذا داوم عليها انها
واجبة ثم خرج لصلاة الصبح بعد انقضاء الليلة الرابعة
فصلاها بهم فلما فرغ اقبل على الناس ثم خطب خطبة مفتتحة
بالتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي مكانكم اي مرتبتكم في الكم
في الاهتمام بالطاعة او المعنى لم يخف علي كونكم في الجماعة ولكني
خشيت ان اداوم عليها فتفرض عليكم اي فتنوهوا فريضتها
فتجز واعنها والله تعالى يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهذا
من شفقته على امته فانه كان بالمؤمنين رحيما وصلاها بالي
الشهر في بيته واستمر ترك صلاة التراويح مع الجماعة مدة حياة
صلى الله عليه وسلم الى ان توفي ومدة حياة ابي بكر رضي الله عنه
فلم يجمع الناس الى ان توفي وفي ابتداء خلافة عمر ثم جمع الناس
عليها جميع شهر رمضان فانه رضي الله عنه لما امن بزوال ان تفرض
عليهم في زمنه لانقطاع الوحي اقام هذه السنة واحياها
سنة اربع عشرة من الهجرة قال ابن المنقن ذكر ان عليا رضي الله عنه
امر ليلة ببعض مساجد الكوفة في رمضان وهم يقومون فقال
نور الله علينا عمر مساجدنا نور الله عليه قبره فائدة ثبت في صحيح
البخاري عن عمر رضي الله عنه انه قال في التراويح نعمت البدعة
هذه فسماها بدعة سواء كان قبل البدعة فعل مالم يعرف في
عصر النبي صلى الله عليه وسلم وهذه ثبت انه صلى الله عليه وسلم

فعلها

فعلها فكيف سماها بدعة اجاب شمس الائمة الكرماني عنه
باجوبة الاولى انه لم يثبت فعلها كل ليلة مع الجماعة الثاني
انه لم يثبت فعلها بهذه الصفة اي بهذا العدد المعين
الثالث انه لم يثبت فعلها اول الليل ولهذا قال الحليمي في
منهاجه ينبغي ان يكون الشروع في صلاة التراويح بعد مضي ربع
الليل او قريبا منه سواء اخر العشاء الى ذلك الوقت ثم
قام او صلاها واستمر مستيقظا الى ذلك الوقت واما
اطباق الناس على فعل التراويح عقب العشاء والوتر فهو
من البدع الحسنة كما يدل عليه السنة وكلام محمول الائمة وقوله
في الحديث فخرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد يدل على
ما قاله الحليمي وكان من خواص السلف انهم لا يصلونها الا
الاستيقاظ من النوم ليعد المصلي حق قائما متهجدا سواء
آخر فان قبل البدعة تنقسم الى خمسة اقسام واجبة ومندوبة
ومحرمة ومكروهة ومباحة فمن اي قسم صلاة التراويح
جوابه انها من قسم المندوبة فهي بدعة مندوبة وقد صرح
بذلك ابن عبد السلام في قواعده فمثل البدعة الواجبة كتعلم
النحو لاجل القرآن والحديث اللغوي والمحرمة بمذهب القدرية
والمجسمة وقال ان الرد عليهم من البدع الواجبة والمندوبة
بصلاة التراويح وبناء المدارس ونحوها والمكروهة بزخرفة
المساجد وتزويق المصاحف والمباحة بالمصافحة
بعد صلاة العصر ويستفاد ذلك من قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه
نعمت البدعة فان نعم كلمة تجمع المحاسن كلها كما ان ضدها
وهو بئس كلمة تجمع المساوئ كلها فصيغة نعم لبدل على فضلها

انظر الى ان البدعة تنقسم الى خمسة اقسام

وانها بدعة حسنة وايضا غير ذلك لئلا يمنع هذا اللقب من
فعلها بل هي بالحقيقة ليست ببدعة لسنة عمر رضي الله عنه لها
وقد قال صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر
وعمر كما صح بذلك الكرماني تبعا للدماميني وقال الكرماوي
قلت اذا اجمع الصحابة معه عليه زال عنه اسم البدعة فائدة
اخذ مسئل شيخنا العلامة الجلال السيوطي رحمه الله هل صلى
النبي صلى الله عليه وسلم التراويح عشرين ركعة كما نفعل الآن
اولا فاجاب بقوله الذي وردت به الاحاديث الصحيحة
والحسان والضعيفة الحث بقيام رمضان والترغيب فيه من
غير تخصيص بعدد ولم يثبت انه صلى الله عليه وسلم صلاها عشرين
ركعة وانما صلى ليالي لم يذكر عددها ثم نقل عن بعض العلماء
انه قال بانه صلى الله عليه وسلم صلاها عشرين ركعة واستدل
بحديث رواه ابن ابي شيبة في مسنده والبغوي في معجمه والطبراني
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في رمضان
عشرين ركعة والوتر قلت وهذا من وجوه الاول ان الحديث ضعيف
جدا لا تقوم به حجة الثاني انه ثبت في صحيح البخاري وغيره
ان عائشة رضي الله عنها سئلت عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة
ركعة اي فلو ثبت انه صلاها عشرين لحصلت المعارضة
بهذا الثالث انه قد ثبت في صحيح البخاري عن عمر انه قال في
التراويح نعمت البدعة هي فسماها بدعة وذلك صريح فيما
لم تكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابع ان العلماء اختلفوا
في عدد هارون عن الاسود بن يزيد انه كان يصليها اربعين

ركعة

ركعة غير الوتر ونقل عن مالك انه قال التراويح ستة وثلاثون
ركعة غير الوتر لقول نافع ادركت الناس يقومون رمضان
بتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث ولو ثبت ذلك من
فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف فيه كعدد الوتر والرواتب
الخامس انها تستحب لاهل المدينة ستا وثلاثين ركعة ولو ثبت
عددها بالنص لم تجز الزيادة عليه واهل المدينة والصدر
الاول كانوا اصرع من ذلك ثم قال فالحاصل ان العشرين لم
تثبت من فعله صلى الله عليه وسلم ثم نقل عن الاذرعي انه قال في
التوسط واما من نقل عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى في الليلتين
اللتين خرج فيهما عشرين ركعة فهو منكر وعن الزركشي
انه قال في الخادم دعوى ان النبي صلى بهم في تلك الليلة
عشرين ركعة لم تصح بل الثابت في الصحيح الصلاة من غير ذكر
عدد فائدة اخرجه مناسبة مما يكفر الذنوب المتقدمة
كقيام رمضان الاستغفار قال ابن رجب في اللطائف
الاستغفار من اعظم اسباب المغفرة فان الاستغفار دعاء
بالمغفرة ودعاء الصائم مستجاب في حال صيامه وعند
فطره وهو من اهم ما يعتنى به ويحافظ على العمل به ونختم
الكلام به على صلاة التراويح تفاؤلا بان يختم الله الكريم لنا
به وانه ينبغي للصائم ان يحافظ عليه ويعتني به في شهر
رمضان اشد محافظة واعتناء من غيره لانه شهر المغفرة
واستجابة الدعاء وقد دل على فضله الكتاب والسنة قال
الله تعالى واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار
وقال تعالى واستغفروا الله ان الله كان غفورا رحيما وقال تعالى

وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم الاية وقارئتها واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات وقارئتها والذين اذا فعلوا فاحشة الاية وقارئتها ومن يعمل سوءا الاية وقارئتها وان استغفروا ربكم الاية وقال تعالى اخبارا عن نوح عليه الصلاة والسلام فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا وقارئتها اخبارا عن هود عليه الصلاة والسلام ويا قوم استغفروا ربكم الاية الى غير ذلك من الايات الواردة في الاستغفار واما الاحاديث الواردة في الاستغفار فكثيرة لا يمكن استقصاؤها وهاروينا في صحيح مسلم عن الاغر المزني الصحابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي وانى استغفر الله في اليوم مائة مرة وروينا في صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وروينا في صحيح البخاري ايضا عن شداد بن اوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني الحديث من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ومعنى ابوء اقر واعترف وهو بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة وروينا في سنن ابي داود والترمذي وابن ماجة عن ابن عمر رضي الله عنه قال كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم قال الترمذي حديث صحيح وروينا في سنن

ثم توبوا اليه

ابي

ابي داود وابن ماجة عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب وروينا في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم وروينا في كتاب الترمذي عن انس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله يا ابن آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن ادم لو انك اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيا لاتيتك بقرابها مغفرة قال الترمذي حديث حسن قال الكنوري عنان السماء بفتح العين السحاب واحدتها عنانة وقيل هو ما عن لك منها اذا عترض وظهر لك اذا رفعت رأسك وقراب الارض روي بضم القاف وكسرها والضم هو المشهور ومعناه ما يقارب ملاها وروينا في سنن ابن ماجة باسناد جيد عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا وروينا في سنن ابي داود والترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان قد فر من الزحف قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم وجاء في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يعمل ذنبا الا

وقف له الملك باحصاء ذنوبه ثلاث ساعات فان استغفر
الله من ذنبه في شيء من تلك الساعات لم يوقفه عليه ولم يعذبه
يوم القيمة وجاء في حديث آخر ان ابليس قال لربه وعزتك
وجلالك لا ابرح اغوي بني آدم ما دامت الارواح فيهم فقال
له ربه فبعزتي وجلالي لا ابرح اغفر لهم ما استغفروني وورد
في الحديث ما من حافظين يرفعان الى الله في يوم صحيفة فيرى
في اول الصحيفة وفي اخرها استغفار الا غفر له وتقبل
قد غفرت لعبدي ما بيني وبينه في الصحيفة قال ابو المنهال
ما جاور عبد في قبره من جار احب اليه من استغفار كثير وقال
الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موائدكم وفي
طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم اين ما كنتم فانكم لا تدرون
متى تنزل المغفرة وقال لقمان لابنه يا بني عود لسانك
الاستغفار فان لله ساعات لا يرد فيهن سائلا وفي بعض
الآثار ان ابليس قال اهلكت الناس بالذنوب واهلكوني
بلا اله الا الله والاستغفار وقد جمع الله تعالى بين التوحيد والاستغفار
في قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وقولكم استغفر
الله ان يستغفر له لاخوانه المسلمين والمسلمات اولى من تخصيصه
فقد ورد عن ابي بردزه انه عليه الصلاة والسلام سمع رجلا يقول
اللهم اغفر لي فقال له ويحك لو عممت لاستجيب لك وورد
استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة
حسنة وقد ورد انه عليه الصلاة والسلام خرج من الصلاة وعمر رضي
الله عنه بين يديه فقال اللهم اغفر لي وارحمني فضرب منكبه ثم
قال له عمم في دعائك فان بين دعاء العام والخاص كما بين

السماء

السماء والارض وورد في المستغفرين في دعواته مرفوعا ما من
دعاء احب الى الله عز وجل من قول العبد اللهم اغفر لامة
محمد مغفرة عامة واطلب ايها العبد الموقر بالذنوب
الدعا بالمغفرة ممن قلت ذنوبهم او محيت اولم يكن لهم ذنب
كالصالحين والعلماء العاملين والصبيان وورد عن
محمد رضي الله عنه انه كان يطلب من الصبيان الاستغفار
ويقول انكم لم تذنبوا وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول الصبيان
الكتاب قولوا اللهم اغفر لابي هريرة فيقولون فيؤمن على
دعائهم وينبغي لمن كان استغفر الله ان يستحضر طلب المغفرة
بقلبه ويلجأ اليه به فان استغفر الله بلسانه وقلبه لاه غافل
عن طلب المغفرة فان ذلك ذنب عقابه الحرمان فلهذا قالت
رابعة العدوية استغفارنا يحتاج الى استغفار كثير
وافاد الكنوي انها قالت ذلك في حق من يستغفر وهو مصر
على المعصية ونقل عن الفضيل بن عياض انه قال استغفار
بلا اقلاع توبة الكذابين وقال ان كلام رابعة يقارب كلامه
ونقل عن بعض الاعراب انه تعلق باستار الكعبة وهو يقول
اللهم ان استغفاري مع اصراري لوم وان تركي الاستغفار
مع علمي بسعة عفوك لجهلي فكم تتحبب الي بالنعم مع غناك
عني واتبغض اليك بالمعاصي مع فقري اليك يا من اذا وعد
وفا واذا توعد تجاوز وعفا ادخل عظيم جرمي في عظيم
عفوك يا ارحم الراحمين وجاء في الحديث عن انس انه قال
صلى الله عليه وسلم من الهم خمسة لم يحرم خمسة من الهم الدعا
لم يحرم الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم ومن

اللهم التوبة لم يحرم القبول لان الله تعالى يقول وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ومن الهم الشكر لم يحرم الزيادة لان الله تعالى يقول لئن شكرتم لازيدنكم ومن الهم الاستغفار لم يحرم المغفرة لان الله تعالى يقول استغفروا ربكم انه كان غفارا ومن الهم النفقة لم يحرم الخلف لان الله تعالى يقول وما انفقتم من شئ فهو يخلفه وقد احسن من قال

تعطف بفضل منك يا مالك الورى ... فانت ملاذى عند كربى وملجئى
لئن ابعدتنى عن جنان خطيئتى ... فانت رجائى شافعى ويقينى
وظنى جميل انك بى واثق ... وان جميل العفو منك يقينى

المجلس الثامن فى الكلام على ليلة القدر وعلى ذكر فضلها وما يتعلق بصوت القدر من الفوايد الحمد لله الذى احكم الامور وقدرها وحد تبر الموجودات وصورها وطهر القلوب ونورها وسير الافلاك وسخرها وخص شهر رمضان بليلة القدر فطوبى لمن عظمها وقدرها يا ليلة ما اباركها وانورها وما اكثر خيرها واغزرها تنزل فيها الملايكة بالبشارة لمن احياها من الانام ومنع جفونه المنام واسهرها فيا لها من ليلة ما رفعت اليه فيها قصة محتاج الا نظرها ولا وصلت اليه دعوت مظلوم الا نجدها ونصرها ولا توجهت اليه فيها قلوب منكسرة الا اعانها بلطفه وجبرها فسبحان من اطلع فى هذه الليلة الشريفة على الذنوب فغفرها وعلى العيوب فسترها وعلى القلوب فسكنها وعمرها وعلى حوايج السايلين فقضاها بفضله وسيرها احمده على نعمه التى اسداها واغزرها واشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له شهادة نافعة لمن عند ذخرها واشهد ان محمدا عبده ورسوله الذى ايد الله به الشريعة ونصرها وهدى به الامة الى طريق الصواب وبصرها

باب فضل ليلة القدر وقول الله عز وجل انا انزلناه فى ليلة القدر الى اخر السورة الكلام على هذه السورة من وجوه الاول فى سبب نزولها وقد اختلف العلما فيه فقيل سببه انه ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم رجل من بنى اسرايل حمل السلاح فى سبيل الله الف شهر فتمنى عليه الصلاة والسلام ان يكون ذلك لامته فقال يا رب جعلت امتى اقصر الامم اعمارا واقل اعمالا فاعطاه ليلة القدر وانزل هذه السورة واعلمه ان العمل الصالح فيها خير من العمل فى الف شهر ليس فيها ليلة القدر او ان الرحمة فى هذه الليلة خير واكثر من الرحمة فى الف شهر ليس فيها ليلة القدر وقيل سببه انه كان فى بنى اسرايل ملك صالح فاوحى الله تعالى الى نبيهم قل له يتمنى فقال اتمنى ان اجاهد فى سبيل الله بمالى وولدى فرزقه الله تعالى الف ولد فصار يجهز الولد فيجاهد شهرا فيقتل ثم يجهز الاخر كذلك وهكذا حتى قتلوا كلهم فى الف شهر ثم جاهد الملك فقتل فقال الناس لا يدرك فضيلته احد فانزل الله تعالى هذه السورة وقيل سببه ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر يوما اربعة من بنى اسرايل عبدوا الله تعالى ثمانين عاما لم يعصوه طرفة عين فعجب اصحابه من ذلك فجاء جبريل عليه السلام بهذه السورة فسر النبى واصحابه بذلك وقيل سببه كما ذكره الثعلبى عن وهب بن منبه ان نبيا من الانبيا يقال له شمعون

كان يجاهد قومه فيقتل منهم ويأخذ من اموالهم وكان لا يوثقه
الحديد فلما عجزوا عنه قالوا لزوجته ان اوثقتيه لنا اعطيناك
مالا كثيرا فلما نام اوثقته بحبل فلما استيقظ وقع من يديه
فرجليه فسألها عن ذلك فقالت لأرى قوتك ثم اوثقته
بحديد فلما استيقظ سقط عنه الحديد فسألها عن ذلك فقالت
لأرى قوتك في الحديد ايضا ثم قالت له اما في الدنيا شيء
يوثقك قال نعم فلما نام اوثقته بشعر وبعثت الى قومه
فقطعوا انفه واذنيه وقلعوا عينيه فخسف الله بهم الارض
وارسل على المرأة صاعقة فردها الله الى احسن حال وكان
قد جاهدهم اكثر شهر فتعجب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منه
فانزل الله تعالى سورة القدر الثاني في بيان مرجع الضمير في قوله
انزلناه فختار الرازي وغيره انه راجع الى القرآن وان لم يجر له ذكر
في هذه السورة والمعنى انا انزلنا القرآن جملة واحدة من
اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا فوضع في بيت العزة ثم
نزل به جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم مفرقا في عشرين
سنة او في ثلاث وعشرين سنة او في خمس وعشرين سنة
اول ما نزل على الاصح اوايل سورة اقرأ باسم ربك الى ما لم
يعلم وآخر ما نزل على الاصح واتقوا يوما ترجعون فيه الى
الله الآية سؤال فان قيل نزول القرآن من اللوح المحفوظ
الى السماء الدنيا هل كان قبل نبوته صلى الله عليه وسلم او بعدها
جوابه قال ابو شامة الظاهر انه كان قبل نبوته صلى
الله عليه وسلم قرره شيخنا الحافظ العلامة الجلال السيوطي في
الاتقان وقال الظاهر انه كان بعدها قال وصريح الآثار تدل

عليه

عليه سؤال اخر فان قيل ما الحكمة في ان الله تعالى انزل القرآن
على نبينا مفرقا ولم ينزله جملة واحدة كما انزل غيره من الكتب
جوابه بيان هذا السؤال قد تولى الله سبحانه وتعالى جوابه فقال
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة اي
كما انزل على من قبله من الرسل فاجابهم سبحانه بقوله كذلك
لنثبت به فؤادك اي انزلناه مفرقا لنثبت به فؤادك
اي لنقوي به قلبك فانه كلما نزل عليه الوحي من جانب
الملك عز وجل قوي قلبه واشتد جنانه وحصل له سرور
بنزول الملك عليه في كل حادثة وقيل انما انزل عليه مفرقا
لانه كان اميا لا يقرأ ولا يكتب فخفره عليه ليثبت عنده حفظه
بخلاف غيره من الانبياء فانه كان كاتبا قاريا فيمكنه حفظ
الجميع وقيل غير ذلك قال الرازي واما ما سوى القرآن من
التوراة والانجيل وغيرهما فان كلا منها انزل دفعة واحدة
لا منجما وكان انزالها في شهر رمضان فصحف ابراهيم عليه الصلاة
والسلام انزلت في الليلة الاولى من رمضان ولهذا كان بعضهم
هي ليلة القدر والتوراة انزلت لست ليال مضين من رمضان
بعد صحف ابراهيم بسبعمائة سنة وانزل الزبور على داود
عليه الصلاة والسلام لثنتي عشرة ليلة خلت من رمضان بعد
التوراة بخمسمائة عام وانزل الانجيل على عيسى عليه الصلاة
والسلام لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان بعد الزبور بستمائة
وعشرين عاما اكتفاء في بيان ان هذه الليلة افضل ليالي
السنة كما قاله السنوسي في الروضة فهل افضل من ليلة عرفة من
ليلتي العيدين ومن ليلة النصف من رجب ومن ليلة النصف

من شعبان على القول بان ليلة القدر غيرها وهو الاصح ومن
ليلة الجمعة على الاصح الذى عليه اكثر العلما ووقع فى بعض كتب
الحنابلة ان ابن بطة وجماعة اختاروا ان ليلة الجمعة افضل
من ليلة القدر واستدلوا على ذلك بانه ورد فى الحديث انهما
الليلة الغرا والغرة من اكثى خياره وبانه جاء فى فضل يومها
ما لم يجئ ليوم ليلة القدر وبان ليلة الجمعة باقية فى الجنة لان
يومها تقع الزياره الى الله تعالى وبانها معلومة بعينها على
القطع وليلة القدر مظنون عينها واستدل اكثر العلما من
الشافعية وغيرهم على افضلية ليلة القدر عليها بقوله تعالى خير
من الف شهر فيدخل فى عموم الالف شهر ليلة الجمعة نعم وقع الخلاف
بين العلماء فى ليلة القدر وليلة المعراج فذهب بعضهم الى ان
ليلة المعراج افضل بالنسبة الى النبى صلى الله عليه وسلم وليلة
القدر افضل بالنسبة الى امته والجمهور على ان ليلة المعراج
افضل مطلقا لان ما كان افضل بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم
فهو افضل بالنسبة الى امته فالحاصل انها افضل الليالى
باسرها الا ليلة الاسرى فانها افضل منها وقد احسن من قال
ليلة القدر عند الله تفضل ... وفى فضايلها قد جاء تنزيل
فجد فيها على خير تناله ... اجرا فللخير عند الله تحصيل
واحرص على فعل اعمال تسرها ... يوم المعاد ولا يغرك تاميل
فكم راينا صحيح الجسم ذا امل ... فى ليلة القدر لم يبلغه تنويل
فتب الى الله واحذر من عقوبته ... عن كل ما فيه تربيح وتنكيل
ولا تغرنك الدنيا وزخرفها ... فكل شئ سوى التقوى اباطيل

وكذلك انشدوا فيها ... ...

حى

هى ليلة القدر التى شرفت على كل الشهور وساير الاعوام
من قامها يحوا الا بفضله ... عنه الذنوب وساير الاثام
فيها تجلى الحق جل جلاله ... وقضى القضا وساير الاحكام
فاد عوه واطلب فضله تعطى المنى ... وتجاب بالانعام والاكرام
فالله يرزقنا القبول بفضله ... ويجود بالغفران للصوام
ويذيقنا فيه حلاوة عفوه ... ويميتنا حقا على الاسلام

الرابع صرح النووى فى الروضة وشرح المهذب بان هذه
الليلة من خواص هذه الامة كما خصت بيوم عرفة الخامس
سميت بليلة القدر لوجوه منها ان القدر العظمة فهى ليلة
العظمة والكرم من قولهم فلان له قدر عند فلان اى منزلة
وشرف وحق فيحتمل ان يرجع الكرم والعظمة الى الفاعل
فيكون المعنى ان من احتى باكطاعات فى هذه الليلة صار ذا
قدر اى عظمة وشرف ويحتمل ان يرجعا الى الفعل فيكون
المعنى ان للطاعات فى تلك الليلة قدرا زايدا وقد استعمل
هذا القدر بهذا المعنى فى قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره
اى ما عظموه حق عظمته حين انكروا به غيره ومنها ان
القدر الضيق اى ليلة تضيق فيها الارض عن الملايكة الذين
ينزلون اليها وقد جاء القدر بهذا المعنى فى قوله تعالى ومن
قدر عليه رزقه اى ضيق عليه وقيل غير ذلك السادس
اختلف العلما فى ليلة القدر اختلافا كثيرا تبلغ الاقوال
فيها الكثر من اربعين قولا فقيل انها كانت اولا ثم رفعت بدليل
قوله صلى الله عليه وسلم انى خرجت لاخبركم بليلة القدر
وانه تلاحا اى اختصم فلان وفلان فرفعت والمعتمد عند

العلما ان ليلة القدر باقية الى يوم القيمة واجابوا عن قوله صلى
الله عليه وسلم فرفعت بان معناه فرفع تعيينها وبيانها عن ذكرى
ويدل على بقاءها قوله التمسوها في العشر الاواخر وقيل انها
مخفية في السنة كلها واليه ذهب ابو حنيفة رضي الله عنه وقيل
انها مخفية في شهر رمضان كله وقيل انها مخفية في النصف الثاني
منه واليه ذهب ابو يوسف ومحمد بن الحسن والذي ذهب
اليه الشافعي ومالك واحمد بن حنبل واكثر العلما الى انها
مخفية في العشر الاواخر من رمضان اخفاها الله تعالى فيه كما اخفى
غيرها فانه سبحانه وتعالى اخفى رضاه في الطاعات حتى يجتهد
الناس في كل الطاعات واخفى غضبه في المعاصي ليجتنبوا
عن كل المعاصي واخفى وليه بين الناس ليعظموا الكل
واخفى الاجابة في الدعا ليبالغوا في كل الدعوات واخفى الاسم
الاعظم ليعظموا كل الاسما واخفا الصلاة الوسطى ليحافظوا
على كل الصلوات واخفا قبول التوبة ليواظبوا للخلق على
جميع اقسام التوبة واخفى وقت الموت ليخاف العبد كل الاوقات
فكذا اخفى ليلة القدر في العشر الاخير ليعظموا جميع ليالي العشر
ويدل على انها في العشر الاخير قوله صلى الله عليه وسلم التمسوها
في العشر الاواخر وهي في اوتاره ارجى من اشفاعه ومال
امامنا الشافعي رضي الله عنه الى انها ليلة احدى والعشرين
او الثالث والعشرين واستدل على ذلك بحديثين احدهما
في الصحيحين والآخر في صحيح مسلم وذهب ابن عباس رضي
الله عنه وجمهور العلما الى انها ليلة السابع والعشرين قيل
سئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة عنها ثم قال لابن

عباس رضي

عباس رضي الله عنهما غص يا غواص فقال ابن عباس احب العدد
الى الله تعالى الوتر واحب الوتر اليه السبعة فان الله تعالى جعل
السموات سبعة والارضين سبعة وايام الاسبوع سبعة
وتدر كات النار سبعة وعدد الطواف سبعة والاعضا سبعة
والكواكب السيارة على سبعة وخلق الانسان من سبعة ويأكل من
سبعة ويسجد على سبعة الى غير ذلك اي فدل كلامه
على انها ليلة السابعة والعشرين فتعجب عمر من قوة فكره
وحسن جوابه وقال له لقد فطنت لامرها فطنا فائدة
استنبط بعض المتاخرين من القرآن انها ليلة سبع وعشرين
من وضعين احدهما ان الله تعالى كرر ذكر ليلة القدر في سورة
القدر في ثلاث مواضع منها وليلة القدر حروفها تسع حروف
والتسع اذا ضربت في ثلاث تبلغ سبعة وعشرون والثاني
انه قال سلام هي وكلمة هي هي الكلمة السابعة والعشرون من
السورة فان كلماتها كلها ثلاثة عشر كلمة قاله ابن وهب ثم نقل
عن ابن عطية انه قال رهذا من ملح التفسير لا من متين العلم
وهو كما قال السابع اختلف العلما في ليلة القدر هل تلزم
ليلة معينة او تنتقل فذهب الامام الشافعي واكثر العلما الى
انها لا تنتقل وذهب طايفة من العلما كالمزني وابن خزيمة
وغيرهما الى انها تنتقل في ليالي العشر كل سنة الى ليلة قال
النووي في الروضة وهو قوي لانه يجمع بين الاخبار واختاره
ابن دقيق العيد والمحب الطبري فائدة ذكر ابو الحسن الحراني
لمعرفة ليلة القدر كيفية وقال من حين بلغت لم تفتني ليلة
القدر في كل سنة فقال اذا كان اول شهر رمضان الاحد

ايضا قال القاضي زكريا وبه افتت الثانية فيه دليل
على جواز النسيان في العبادات على الانبياء وقد روى
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اني لانسى
الثالثة قال ابن بطال فيه حجة للامام مالك وابي
حنيفة ان تكبيرة الاحرام لابد وان يقع بعد تكبير الامام
وهو قول عامة الفقهاء وقال الشافعي اجاز تكبيرة المأموم
قبل الامام اي فيما اذا احرم منفردا ثم نوى الاقتداء في اثناء
الصلاة اما اذا احرم مؤتما بالامام قبل تكبير الامام فانه
لا يصح عند الشافعي رضي الله عنه الرابعة في الحديث
رد على من زعم من التابعين وغيرهم ان الجنب اذا نسي
فرخل المسجد وذكر انه جنب يتيمم ثم يخرج ورد على ابي
حنيفة رضي الله عنه حيث قال ان الجنب المسافر اذا مر
على مسجد فيه عين ماء يتيمم ويدخل المسجد فيستقي
ثم يخرج الخامسة المسجد لا يلزم المتيمم للخروج لا يلزمه
التيمم للوضوء الخامسة اختلف العلماء في جواز مرور
الجنب في المسجد والخروج من الباب الآخر فذهب الامام
احمد الى جواز المرور فيه بل الجلوس فيه ايضا اذا توضأ
كما قاله ابن المنذر وذهب الامام مالك الى ان الجنب لا يدخله
ولا يمر فيه وذهب اصحابنا الشافعية الى جواز عبوره والخروج
من الباب الآخر من غير كراهة في ذلك اذا كان له فيه غرض
مثل ان يكون المسجد اقرب طريقه اما اذا لم يكن له في
عبوره غرض فانه مكروه كما قاله النووي في الروضة وشرح
المهذب انه خلاف الاولى لا مكروه ويدل على جواز

العبور

العبور قوله الله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل ولا يكلف
الانسان في المشي بل يمشي على العادة المسادسة يحرم
على الجنب ونحوه التردد في المسجد والمكث فيه لقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل قال
ابن عباس وغيره اي لا تقربوا موضع الصلاة فلا بد
من تقدير مضاف والا فلا يصح المعنى بدونه لان
الصلاة ليس نهيا عن سبيل بل في موضعها وهو المسجد
ونظير هذه الآية في الاحتياج الى التقدير قوله تعالى
لهدمت صوامع وبيع وصلوات وقوله صلى الله عليه وسلم
اني لا احل المسجد لحائض ولا لجنب رواه ابو داود
عن عائشة رضي الله عنها وقال ابن القطان اسناده حسن
ولا يحرم التردد والمكث على الجنب ونحوه في الدار
والمربط ومصلى العيد ونحو ذلك وانما يحرمان في المسجد
فقط ثم يباح ان فيه في صور الاولى النبي صلى الله عليه وسلم
فانه كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التردد
والمكث في المسجد جنبا على الاصح كما قاله النووي في الثانية
علي بن ابي طالب رضي الله عنه فانه كان يباح له ايضا
المكث فيه جنبا لخبر يا علي لا يحل لاحد ان يجنب في
هذا المسجد غيري وغيرك رواه الترمذي وقال
حسن غريب فان قيل كيف عد هذا من خصائص النبي
صلى الله عليه وسلم وخصائص سيدنا علي مع ان الحديث
المذكور ضعيف عند جمهور المحدثين فالجواب ان الحديث

كانت ليلة التاسع والعشرين منه واذا كان اوله الاثنين تكون
ليلة الحادى والعشرين منه واذا كان اوله الثلاثا تكون ليلة الرابع
والعشرين منه واذا كان اوله الاربعا تكون ليلة السابع والعشرين
منه واذا كان اوله الخميس تكون ليلة الخامس والعشرين منه
واذا كان اوله الجمعة تكون ليلة التاسع عشرينه واذا كان اوله
السبت تكون ليلة الثالث والعشرين منه والله اعلم الشامن
قال علماونا يستحب الاجتهاد فى كل العشر الماضى بالصلاة والقرآءة
والذكر والصدقة وغير ذلك من الاعمال الصالحة حتى يجوز
فضيلتها بيقين روينا فى الصحيحين عن صلى الله عليه وسلم انه
قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
وقيامها هو احياؤها بالتهجد فيها والصلاة والدعا والتفكر
وغير ذلك فمن جمع بين هذه الاشيا فقد اتى بما هو افضل الاعمال
واكملها فائدة يستحب للانسان ان يكثر فى ليلة القدر من قوله
اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنا قالت عايشة رضى الله عنها
للنبى صلى الله عليه وسلم ارايت ان وافقت ليلة القدر ما اقول
فيها قال قولى اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنى والعفو
من اسمآء الله تعالى وهو المتجاوز عن سيات عباده ويجب من
عباده ان يعفو بعضهم عن بعض فاذا عفا بعضهم عن بعض
عاملهم بعفوه وعفوه احب اليه من عقوبته قال يحيى بن معاذ
لو لم يكن العفو احب الاشيا اليه لم يبتل بالذنب اكرم الناس
عليه فانه ابتلى كثيرا من اوليائه واصفيائه بشئ من الذنوب
ليعاملهم بالعفو فانه سبحانه يحب العفو وانما احب ان
يعفو ليكون العباد كلهم تحت عفوه فلا يذل عليه احد منهم بعمل

جاء فى الحديث ان الله ينظر ليلة القدر الى المؤمنين فيرحم امة محمد ويعفو
عنهم ويرحمهم الا اربعة مدمن خمر وعاق ومشاحن قاطع
رحم ويستحب ان يجتهد فى نهارها ايضا فقد قال الشعبى انه نهارها
كليلها وقال الشافعى فى القديم استحب ان يكون اجتهاده فى نهارها
كاجتهاده فى ليلها قيل ولا يشترط فى تحصيل ثوابها واجرها
ان يقوم الليلة كلها فقد روى عبد الله بن عامر عن زيد بن ثابت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة المغرب والعشاء
الآخرة من ليلة القدر فى جماعة فقد اخذ بحظه من ليلة القدر
قالها الثعلبى فى تفسيره وقال الشافعى من شهد العشا والصبح
فى جماعة فقد اخذ منها بحظه بل نقل عن ابن عباس انه احياها
بحصول بان يصلى العشا فى جماعة ويعزم على ان يصلى الصبح
فى جماعة وقال مالك الموطا بلغنى ان ابن المسيب قال من
شهد العشا ليلة القدر ينبغى فى جماعة فقد اخذ بحظه منها ولا
يشترط ايضا فى تحصيل ثوابها ان يعلم انها ليلة القدر بل اذا
تعمد فى العشر الاخير وصادفها وان لم يعلم عينها حاز فضلها وما
وقع فى شرح مسلم للنووى من انه لا ينال فضيلتها الا من يعلم
انها ليلة القدر محمول على ان يعلم بمعنى يصادف وان لم يعلم
عينها بان قام العشر بكماله قاله شيخنا الكمال ابن ابى شريف
وروينا فى الصحيحين عن عايشة رضى الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحيا ليله وايقظ
اهله وفى رواية لمسلم عنها قالت كان صلى الله عليه وسلم يجتهد فى
العشر الاواخر ما لا يجتهد فى غيره ومعنى قول عايشة شد مئزره
اعتزل اهله على الاصح فائدة كان صلى الله عليه وسلم يخص العشر

الاواخر من رمضان باعمال لا يعملها في بقية الشهر منها احياء
ليالية ومنها اعتزال النساء ومنها تاخير الفطور الى السحور جاء
في الحديث عن عايشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان
في ليالي العشر يجعل عشاءه سحورا ومنها اغتساله من المغرب
والعشاء قال ابن رجب في اللطايف قال والمقصود منه انه
يستحب في الليالي التي ترجى فيها ليلة القدر التنظف والتزين
والتطيب بالغسل والطيب واللباس كما يشرع ذلك في الجمع
والاعياد وقال الحليمي من علمايا الشافعية باستحباب الغسل كل
ليلة من رمضان وقيده الاذرعي بمن يحضر الجماعة بتبعه عليه شيخنا
في شرح الروض ومنها الاعتكاف وقد نص العلما على ان الاعتكاف
سنة مؤكدة وهو في رمضان آكد لاجل ليلة القدر وروينا في
الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف
العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله تعالى وروينا في صحيح البخاري
عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل
رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين
وانما كان صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاخير الذي يطلب فيه
ليلة القدر قطعا للاشغاله وتفريغا لباله وتخليا لمناجاة ربه
وذكره ودعايه ولهذا ذهب الامام احمد الى ان المعتكف لا يستحب
له مخالطة الناس حتى ولا لتعليم علم واقرا قرآن بل الافضل
له الانفراد بنفسه والتخلي لمناجاة ربه وذكره ودعايه وعند
علمايا الشافعية ان المعتكف لو اشتغل بالذكر والقرآن ودراسة
العلم لكان ذلك زيادة خيرا تتاسع في بيان علاماتها في فصل
قال العلما اكثر علاماتها لا توجد الا بعد انقضايها ومن علاماتها

الاعتكاف

علامات ليلة القدر

انهايه

انها ليلة طلقة لا حاره ولا باردة ومنها ان الشمس تطلع في
صبيحتها بيضا بلا كثير شعاع والحكمة في خروجها على هذه
الصفة وجهان احدهما ان الله تعالى جعل ذلك علامة لها
ثانيهما ان ذلك لكثرة اختلاف الملايكة في ليلتها ونزولهم الى
الارض وصعودهم بما تنزل به فستروت باجنحتها واجسامها
اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها سوال فان قيل اي فايدة
لمعرفة صفتها بعد فواتها فانها تنقضي بطلوع الفجر جوابه من
وجهين احدهما انه يستحب ان يكون اجتهاده في يومها الذي
بعدها كاجتهاده فيها ثانيهما المشهور في المذهب انها لا تنتقل
فاذا فرغت ليلتها في سنة انتفع بذلك في الاجتهاد فيها في
السنة الثانية وما بعدها ومنها ان الماء جميعه يحلو فيها نقلوا
ان شخصا ركب سفينة مع جماعة في العشر الاخير من رمضان
فاصابه احتلام وكان في البحر الملح فاغتسل من مايه فوجده
حلوا لملوحة فيه فاخبر اهل السفينة فوجدوه كذلك فعلموا
انها ليلة القدر ومنها ان الشيطان لا يخرج مع الشمس في يومها
بخلاف باقي الايام فانها تخرج بين قرني شيطان كما ورد
ذلك في الحديث فائدة استنبط بعض العلماء هذه
الصلاة التي لا سبب لها لا نكره حالة الطلوع في يومها
كما نكره في باقي الايام لزوال علة الكراهة وهو خروجها
بين قرني شيطان ومنها ان الشيطان لا يخرج ليلتها حتى
يضيء الفجر فلا يستطيع ان يصيب فيها احدا بخبل ولا شيء
من الفساد ومنها انه لا ينفذ فيها سحر ساحر ومنها ان الله تعالى
لا يقدر فيها الا السعادة والنعم ويقدر في غيرها البلايا

ليلة

والنقم ومنها الكواكب لا ترجم فيها ولا يرجم فيها نجم ومنها انه
لا ينبح فيها كلب ومنها ان الاشجار تخرّ ساجدة لله الواحد
القهار قيل ان بعض الصالحين خرج ليلة من ليالي العشر الاخير
ليتوضأ من حديقة فلما دخلها رأى اشجارها كلها ساقطة
على الارض فعلم انها ليلة القدر ومما يرجح انها ليلة سبع وعشرين
ما روى عن عبدة انه ذاق البحر ليلة سبع وعشرين فاذا
هو عذب ذكره الامام احمد وما روى عن بعض السلف
انه طاف ليلة سبع وعشرين بالبيت الحرام فرأى الملائكة بيد
الهوى طائفين فوق الناس وما روى ان رجلا مقعدا دعى
الله تعالى ليلة سبع وعشرين فاطاقه وقام كأنه لم يكن به داء
وما حكى عن رجل بالبصرة انه كان اخرس ثلاثين سنة فدعى
الله تعالى ليلة سبع وعشرين فاطلق لسانه فتكلم قال ابن حجر
وجميع هذه العلامات لا توجب القطع بليلة القدر قال
قال النووي في شرح المهذب يستحب لمن اطلعه الله عليها ان
يكتمها قال السبكي والحكمة في ذلك ان رؤيتها كرامة والكرامات
كلها ينبغي كتمانها بل لا يجوز اظهاره الا لحاجة او قصد صحيح
لما في اظهارها من الخطر من وجوه الاول انه قد يدا خلفي الاخبار
بها رياء او حظ نفس فيسلب ما انعم به عليه خوف ذلك من
السلب بعد العطاء ومن الزيغ بعد الهدى ممن ادعية القرآن
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا ومن ادعية بعض الصالحين
اللهم لا تعاقبنا بالسلب بعد العطاء فينبغي لمن ظهرت عليه
كرامة كرؤية ليلة القدر ان يعتني قلبه بحفظة الله الذي اهداها
اليه واختصه برؤيتها مع حقارته ومعصيته وحجبها عن
كثير

كثير من خلقه ممن لعله خير منه وقوله تنزل الملائكة اي
من فضائل هذه الليلة نزول الملائكة فيها الى الارض والحكمة
في نزولهم هذه الليلة ليروا عبادة البشر وجدهم في
الطاعة وقيل ليسلموا عليهم ويشفعوا لهم فمن اصابه
السلام غفر له وقيل ليعبدوا الله تعالى في الارض مع البشر
لان الله تعالى جعل فضيلة هذه الليلة في الاشتغال بطاعته
في الارض فهم ينزلون الى الارض لتصير طاعتهم اكثر ثوابا
وقيل انما ينزلون هذه الليلة الى الارض ليأتي العبد بالطاعة
والخيرات على وجه التمام والاتقان لان الانسان يأتي
بالطاعات عند حضور الاكابر من العلماء والزهاد احسن
مما يكون في الخلوة فاذا نزل الملائكة المقربين حتى يتيقن
المكلف ويحسن عبادته بحضورهم وظاهر الاية يقتضي نزول
جميع الملائكة الى الارض وفيه اشكال وهو ان الملائكة
لهم كثرة عظيمة لا تسعهم الارض واجابوا بانهم ينزلون
فوجا فوجا نازلا وصاعدا كما هو الحاج فانهم على كثرتهم لا يزدحمون
الكعبة بالكلية لكنهم بين داخل وخارج ومن الناس من
خص لفظ الملائكة ببعض فوق الملائكة وقال لا ينزل
ليلة القدر الا بعض الملائكة وهم سكان سدرة المنتهى
واستدل عليه بما ورد في كعب الاحبار ان سدرة المنتهى
على حد السماء السابعة مما يلي الجنة وهي على حد الدنيا
وساقها في الجنة واغصانها تحت الكرسي فيها ملائكة
لا يعلم عددهم الا الله تعالى يعبدون الله تعالى ومقام جبريل في
وسطها ليس ملك فيها الا وقد اعطي الرافة والرحمة

للمؤمنين ينزلون مع جبريل عليه السلام ليلة القدر فلا يبقى
بقعة من الارض الا عليها ملك ساجد او قايم يدعو للمؤمنين
والمؤمنات وجبريل لا يدع احدا من الناس الا صافحه
وعلامة ذلك من اقشعر جلده ورق قلبه ودمعت
عيناه فذلك اثر مصافحة جبريل عليه السلام واول من
يصعد جبريل حتى يصير امام الشمس فيبسط جناحيه
اخضر بن لا ينشرهما الا تلك الساعة في يوم تلك الليلة ثم
يدعو ملكا ملكا فيصعد الكل فيجتمع نور الملايكة وجناح
جبريل فيقف جبريل ومن معه من الملايكة بين الشمس
وسماء الدنيا يوتهم ذلك مشتغلين بالدعا والاستغفار
للمؤمنين والمؤمنات ولمن صام رمضان احتسابا فاذا
امسوا دخلوا السماء الدنيا فيجلسون حلقا حلقا فيجتمع
اليهم ملايكة السما فيسالونهم عن عمل رجل واجراة امراة
حتى يقولوا ما فعل فلان وكيف وجدتموه فيقولون
وجدناه عام اول متعبدا وفي هذا العام مبتدعا وفلان
كان عام اول مبتدعا وفي هذا العام متعبدا فيكفون عن
الدعا الاول ويشتغلون بالدعا الثاني ووجدنا فلانا
تاليا وفلانا راكعا وفلانا ساجدا وفلانا باكيا فيدعون
لهم ويشفعون لهم فهم كذلك بقيتهم وليلتهم حتى يصعدوا
الى السما الثانية وهكذا يفعلون في كل سماء حتى
ينتهوا الى السدرة فتقول لهم السدرة ياسكان حدثوني
عن الناس فان لي عليكم حقا وانا احب من احب الله فذكر
كعب انهم يعدون لهم الرجل والمراة باسمائهم واسماء

ابايهم حتى يصل ذلك الخبر الى الكثبة فتقول الكثبة اللهم
عجلهم الي والملايكة واهل السدرة تقول آمين وفي رواية
تقول سدرة المنتهى لسكانها ما صنع الرب بامة محمد
فيقولون غفر لمحسنهم وشفعهم في مسيئهم قال فتصيح
سدرة المنتهى وتثني على الله تعالى بالتسبيح والتقديس
والشكر لما اعطى الله تعالى لامة محمد صلى الله عليه وسلم
وهو حديث مطول وفي آخره اعددت لامة محمد ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقوله تعالى
والروح فيها اختلف العلما في المراد بالروح في هذه السورة
فاذا الروح كما قدمنا يطلق على معان كثيرة والاصح
المراد به جبريل وخصه الله تعالى بالذكر وافرده عن الملايكة
لزيادة شرفه كانه يقول الملايكة في كفه والروح في كفه
وقوله باذن ربهم اي نزول الملايكة هذه الليلة باذن من
الله وهذا كقوله تعالى وما نتنزل الا بامر ربك وذلك يدل
على غاية محبة الملايكة لهذه الامة وانهم يرغبون اليهم
ويتمنون لقاءهم ولكن ينتظرون الاذن سوال فان قيل
كيف يرغبون الى هذه الامة مع علمهم بكثرة معاصيهم وربما
كما قاله الرازي وغيره ان الله سبحانه يوقفهم على تفاصيل
معاصي العباد فقد قيل انهم اذا اطلعوا على اعمال المكلف
فيرون طاعته مفصلة فاذا وصلوا الى معاصيه ارخى
الستر فلا يرونه فحينئذ يقولون سبحان من اظهر الجميل
وستر القبيح ونظير هذا ما قيل ان كل عبد له صورة في
قايمة الكرسي وعليها ستارة فاذا عمل طاعة ارتفعت الستارة

فتراه الملائكة واذا عمل معصية نزلت عليه الكتارة فلا
تراه الملائكة لطيفة قال ابن الملقن في الحرايق ان بني
اسرائيل اصابهم تحط فخرج موسى عليه الصلاة والسلام
يستسقي فلم تزدد الشمس الا حرا ولا السماء الا صحوا فقال
يارب ان كان جاهي خلقا عندك فبجاه محمد صلى الله عليه وسلم اسقنا
الغيث فاوحى الله اليه جاهك غير خلق عندي ولكن فيكم رجل
اربعون سنة يعصني فبه منعتكم الغيث فقام موسى خطيبا
وقال يا ايها العاصي الذي لم اربعون سنة يعصى بك اقسمت
عليك ان تخرج من بيننا فقال العاصي في نفسه ان قمت عرفتني
بنو اسرائيل فوضع راسه في جيبه وقال الهي تبت اليك فانزل
المطر كافواه الكرب فقال موسى يارب بم سقينا الغيث قال
بالعاصي فقال يارب اريد اياه فقال يا موسى انا ما فضحته
حال معصيته فكيف افضحه وقد تاب ونسال الله ان يلبسنا
من نوره ويعلمنا من علمه ويرزقنا الفهم عنه والرجوع اليه
والتوكل عليه والاشتغال به والسعي في مرضاته حتى نلقاه وهو
راض عنا اللهم اجعلنا بطاعتك عاملين وعلى ما يرضيك
مقبلين والبسنا ملابس الصادقين ولا تواخذنا بذنوبنا
يارب العالمين اللهم انا نسالك يا ذا الجلال والاكرام والعزة
التي لا ترام اجزل لنا من الفضل والانعام واجعلنا من عشاق
شهر الصيام ووفقنا للعمل بطاعتك وتقبلها منا على مر
الليالي والايام يارب العالمين آمين

وكان الفراغ من كتابته في شهر جمادى الاول
من شهور سنة سبع عشرة ومائة والف وكتبه [illegible]

مجلس في ختم البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا يحد على المكارم الا هو القديم الذات البديع الصفات الذي لا يدعى لكشف الكربات الا هو وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو اليه امركم وعليه رزقكم وهو حسبكم ذلكم الله ربكم لا اله الا هو لا نحصي ثناء على عظمته الجلامد وقامت على وحدانيته الشواهد والهكم اله واحد لا اله الا هو سائق الكتيب وراحم الشيب وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو قدر بحكمته الاشياء وخلق بقدرته الظلام والضياء هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء لا اله الا هو فاضرب ايها الموحد سيف الحق على رقاب اهل التشبيه واحذرهم ان تموه مثل ما فاهوا فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو الا وانا في حذر من مكر لا يغفلون عن خدعته ولا يفتقدون من ذكره والكافرون عسر عليهم ذلك وشق فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو

باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وان اعمال بني آدم وقولهم يوزن

عقد الامام البخاري رضي الله عنه هذا الباب بيانا للامور التي تقع في الدار الاخرة التي يجب اعتقادها والايمان بها وختم كتابه بها لانها اخر احوال الانسان واول ما يسأل عنها في قبره وبها يتبين السعيد من الشقي جعلنا الله واياكم من خير الفريقين وكان الكلام رضي الله عنهم الامور التي تقع في الدار الاخرة ويجب على المكلف الايمان بها كثيرة كالنشر والحشر والشفاعة والحساب والحوض والميزان والصراط ورؤية الباري جل جلاله وغير ذلك اما النشر فواقع في الدار الاخرة فهو احياء الخلق بعد موتهم واما الحشر فهو سوقهم الى موقف الحساب ثم الى الجنة والنار فالحشر بعد النشر فيجب على كل مكلف الايمان بهما وقد اجمع العلماء على كفر من انكرهما جوازا او وقوعا وقالوا بتكفير الفلاسفة لانكارهم حشر الاجساد المعبر عنه بالمعاد الجسماني اي انكروا اعادة كل جسد بروحه واثبتوا المعاد الروحاني اي اعادة الروح واتصالها بالعالم العقلي الذي هو عالم المجردات كما هو مبين في علم الكلام والدليل على ثبوتها من الكتاب قوله تعالى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى وقوله تعالى الا انه الا هو ليجمعنكم الى يوم القيمة لا ريب فيه وقوله تعالى واليه تحشرون وقوله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقوله تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا فاذا هم يحشر الناس يوم القيمة في ثيابهم او عراة اختلف العلماء في ذلك لاختلاف الروايات فمنهم من قال يحشرون في ثيابهم ومنهم من قال يحشرون حفاة عراة ومنهم من قال يحشر بعضهم عراة والبعض الاخر مكسو ثيابا والراجح كما قاله البيهقي وغيره وبه يحصل الجمع بين الاقوال والروايات انهم يحشرون في ثيابهم من القبور ثم انها تتناثر عنهم في الموقف فيصيرون عراة باديا كل منهم مشتغل بنفسه ومن شدة الهول فلا يرى عورة غيره جاء في صحيح مسلم عن عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية لكل امرئ

منهم يومئذ شأن يغنيه وفي رواية لما قال لها يحشر الرجال
والنساء قالت وا فضيحتاه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
مه يا بنت ابي بحما فمن ذلك اليوم تشخص فيه الابصار لا يعلم
الرجل بالمرأة ولا المرأة بالرجل في يوم يكون على كل قدر مم بعون
الف قدم من الزحام لا يعلم احدهم بغيره ولا يجسر ان على
قدميه شيأ او قدمه على شئ من شدة الهول والكرب
والخوف فائدة اخرى قد في صحيح مسلم وغيره ان اول
من يكسى يوم القيمة ابرهيم الخليل وقد تكلم العلماء في حكمة
تقديم ابرهيم بالكسوة على نبينا صلى الله عليه وسلم وعلى
ساير الانبيا عليهم الصلاة والسلام من وجوه احسنها
قال القرطبي ان السيد ابرهيم لما اراد قومه ان يلقوه في النار
ليحرقوه في صفوح ونزعوا عنه ثيابه على اعين الناس كما
يفعل بمن يراد قتله فصبر لامر الله واحتسب وتوكل على الله فلما
فعل ذلك وسلم الامر الى الله دفع عنه شر الناس في الدنيا والاخرة
وجزاه بذلك العري ان جعله اول من يرفع عنه العري يوم القيمة
على رؤوس الاشهاد واذا برى ابرهيم يكسى بعده نبينا حلة
عظيمة لا يقوم البشر بوصفها لينجبر قلبه صلى الله عليه وسلم
بتاخيره عن السيد ابرهيم بنفاسة هذه الحلة فيكون كانه
كسى معه فائدة اخرى يحشر بعض الناس يوم القيمة
راكبا على بعير وحده لا يشاركه فيه احد ويحشر اثنان على
بعير وخمسة على بعير وعشرة على بعير بحسب اعمالهم وهذا
البعير قيل من الجنة وقيل يخلقه الله تعالى لهم فمن كان
عمله قويا خالصا كان له بعير خالص من الكركة ومن كان يحمله

ضعيفا كان له مشارك في بعير وهؤلاء الذين يحشرون
ركبانا المتقون السابقون الذين يغفر الله تعالى ذنوبهم
عند الحساب ولا يعنفهم قال تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن
وفدا اي ركبانا على النجب وقيل على الاعمال وسمي المتقون
وفدا لانهم يسبقون الناس الى حيث يرغبون اليه
لا ينظرون احدا وكلهم يجرون ويسرعون والملايكة
تتلقاهم بالبشارات من الله تعالى وتتلقاهم الملايكة
هذا يومكم الذي كنتم توعدون وحق للمتقين ان يسبقوا
ليوم في الدنيا بالطاعات قاله القرطبي واما الذين
يغفر الله بذنوبهم ثم يخرجهم من النار الحاكمة فانهم
يحشرون مشاة واما الكافر فانه يحشر على وجهه ويدل
على ذلك ما رواه الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة ثلاثة اصناف
صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم قيل
يا رسول الله كيف يمشون على وجوههم قال ان الذي
امشاهم على اقدامهم قادر على ان يمشيهم على وجوههم
وقول الله عز وجل ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا
وبكما وصما فاياك ايها السامع لهذا ان تنكر منه شيأ
من عجايب يوم القيمة لما فقد قياس الدنيا وكن
دايما متفكرا في صورتك وانت قد وقفت عريانا ذليلا
مدحورا منتظرا مبهوتا منتظرا ما يجري عليك من القضا
بالسعادة او بالشقاوة فائدة اخرى يحشر الناس على
ارض بيضا مثل الفضة لم يعص الله عليها ثم ينادي مناد

بعد حشر جميع الخلق عليها لمن الملك اليوم فيجيبه العباد
لله الواحد القهار وهذه الارض قيل هي صخرة بيت المقدس
فانها تبسط ويخرج الناس عليها فقد روى ابو نعيم عن وهب
ابن منبه انه قال يقول الله تعالى لصخرة بيت المقدس كوني
عليك عرشي ولاحشرن عليك خلقي ولياتينك يوم
داود ركبا وقال بعض العلماء في قوله تبارك وتعالى واستمع
يوم ينادي المنادي من مكان قريب قال انه ملك قايم
على صخرة بيت المقدس ينادي ايتها العظام الباكية والاوصال
المتقطعة واياعظاما نخرة واياكفانا فانية واياقلوصا
خاوية واياابدانا فاسدة واياعيونا سايلة قوموا للعرض على
رب العالمين وهذا الملك الذي يقف على الصخرة وينادي
الاموات من قبورهم قيل هو اسرافيل وقيل هو جبرايل
فيسمعون نداءه وهم في قبورهم كما قال تعالى يوم يسمعون
الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج يوم تشقق الارض عنهم
سراعا اي يسرعون الى المنادي الى بيت المقدس فاول
ما تشق الارض عن طلعة النبي صلى الله عليه وسلم فقد روى
الترمذي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول
من تنشق عنه الارض ثم ابوبكر ثم عمر ثم اتي اهل البقيع فيحشرون
معي فانتظر اهل مكة حتى احشر بين الحرمين قال الترمذي حسن
صحيح وقد ورد في الاخبار عن السيد المختار ان الناس اذا حشروا
يوم القيمة قاموا اربعين عاما شاخصة ابصارهم الى السما
والشمس على رؤسهم وتعطى يوم القيمة حتى عشرين
ثم تدنو من جماجم الرؤس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون

حتى

حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم ترتفع حتى يغرغر الرجل
ولا يضرهم بوسة مؤمنا ولا مؤمنة اذا لم يكن كامل
الايمان واما من ايمانهم ناقص فانهم يمتحنون في ذلك
بحسب اعمالهم واما الحساب الواقع في الدار الاخرة
فهو ان الباري جل جلاله يعدد على الخلق اعمالهم من احسان
واساءة ويعدد عليهم نعمه ثم يقابل البعض بالبعض فاول
اول من يحاسب امة محمد صلى الله عليه وسلم فقد ذكر شارح
صلى الله عليه وسلم قال نحن اخر الامم واول من يحاسب يقال
اين الامة الاميه ونبيها فتخرج لنا الامم عن طريقنا فنمضي
غرا محجلين من اثار الوضوء فتقول الامم كادت هذه الامة
ان تكون انبيا كلها فنحن الاخرون الاولون فائدة اخرى
هل يحاسب الله تعالى الخلق يوم القيمة بنفسه او يامر الملايكة
بحسابهم في المسالة قولان حكاهما الرازي والقرطبي
وغيرهما احدهما انه سبحانه وتعالى يحاسبهم بنفسه دفعة واحدة
لا يشغله كلام عن كلام ويخاطبهم معا ويتسع قدرته لمحاسبة
الخلق كلهم معا كما يتسع قدرته على احداث خلايق كثيره معا
قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة اي الا كخلق
نفس واحدة وسئل علي فقيل له كيف يحاسب الخلق
كلهم دفعة واحدة فقال كما يرزقهم غداة واحدة كذلك
يحاسبهم في ساعة واحدة والثاني انه يامر الملايكة بحسابهم
حتى ان كل واحد من الملايكة يحاسب واحدا من العباد وانما
وكل الملايكة بحسابهم لانه لو حاسب الكفار الله تعالى كلمهم
وذلك باطل لقوله تعالى في صفة الكفار ولا يكلمهم الله يوم القيمة

الحساب

وقيل ان الله تعالى يكلم المؤمنين ويحاسبهم حسابا يسيرا من غير ترجمان اكراما لهم كما اكرم موسى في الدنيا بالتكلم ولا يكلم الكفار فيحاسبهم الملايكة وتما يدل على ان الله تعالى يحاسب الخلق بنفسه ما ورد عن ابن مسعود قال ما منكم من احد الا سيخلو الله به كما يخلو احدكم بالقمر ليلة البدر ثم يقول يا ابن ادم ما غرك بي يا ابن ادم ماذا عملت فيما علمت يا ابن ادم ماذا اجبت المرسلين يا ابن ادم الم اكن رقيبا عليك وعلى عينيك وانت تنظر بهما الى ما لا يحل لك الم اكن رقيبا على اذنيك وهكذا عن سايرا لاعضا فكيف حياك وخجلتك وهو سبحانه وتعالى يعدد عليك انعامه ومعاصيك وايا ديه وعساويك فان انكرت شهدت عليك جوارحك فتعوذ بالله من الافتضاح على ملاء الخلق بشهادة الاعضا الا ان الله تعالى وعد المومنين ان يستر عليهم ولا يطلع على مساويهم غيره وذلك بفضله منه ورحمه وما ورد في صحيح البخاري ومسلم عن صفوان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعته يقول يدنى المؤمن يوم القيمة حتى يضع كنفه عليه فيقرره بذنوبه فيقول اهل نعرف فيقول رب اعرف قال اني سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى صحيفة حسناته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هولاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وما ورد عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة خلا الله تعالى بعبده المومن فيوقفه على ذنوبه ذنبا ذنبا ثم يغفر له بكرمه

ورحمته لا يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل وستر عليه من ذنوبه ما يكره ان يقف عليه ثم قال وسياتيه كونه حسنات وعن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس اذ رايناه ضحك حتى بدت ثناياه فقال له عمر ما اضحكك يا رسول الله بابي انت وامي قال رجلان من امتي جثيا بين يديه عزوجل فقال احدهما يا رب خذ لي مظلمتي من اخي فقال الله تعالى كيف تصنع باخيك ولم يبق له من حسناته شيء قال يا رب فليحمل من اوزاري وفاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكا ثم قال ان ذلك اليوم عظيم يحتاج الناس ان يحمل عنهم من اوزارهم فقال الله تعالى ارفع بصرك فانظر فقال يا رب ارى مدائن من ذهب وقصورا مكللة باللولو لاي شيء هذا ولاي صديق هذا ولاي شهيد قال لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك ذلك قال انت تملكه قال بماذا قال بعفوك عن اخيك قال يا رب فاني قد عفوت عنه قال الله تعالى فخذ بيد اخيك وادخلا الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله يصلح بين المسلمين رواه الحاكم صحيح الاسناد وقد قيل لو ان رجلا له ثواب نبيا ولرخصم بنصف دانق لم يدخل الجنة الا حتى يرضى خصمه وقيل يوخذ بدانق سبعمايتة صلاة مقبولة فيعطى الخصم قال القشيري في التحبير قال القرطبي خرجه مسلم بمعناه وما في كتاب الديباج لابي قاسم اسحق بن ابرهيم الجيلي عن ابي هريرة قال يدنى الله العبد منه يوم القيمة ويضع عليه كنفه

فيستر من الخلايق كلها ويدفع اليه كتابه في ذلك الستر فيقول له
اقرا يا ابن ادم كتابك فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ويمر
بالسيئة فيسود لها وجهه قال رفيقول الله تعالى اتعرف يا عبدي
فيقول نعم يارب اعرف قال فيقول سبحانه فاني اعرف بها عنك
وقد غفرتها لك فلا يزال يمر بحسنة تقبل فيسجد وسيئة تغفر
فيسجد فلا يرى الخلق منه الا ذلك حتى ينادي الخلايق بعضها
بعضا طوبى لهذا العبد الذي لم يعص قط ولا يدرون ما قد
لقي فيما بينه وبين الله تعالى ما قدروا وقفه عليه وقيل يقف
عبد بين يدي الله تعالى يوم القيمة فتدركه الخوف وداخله
الذهول فيحاسبه على ذنوبه فيطلب منه حجة يأتي بها
او عذر يعتذر به فلا يهتدي اليه لكثرة خوفه فيقول يا ابن
ادم ما غرك بربك الكريم فيقول عند ذلك غرني كرمك فيغفر
له نحن عبوك الظنون بربه فانه رجاء الله افضل ما يتوى
وحسبك منه ان يلقى عبده مما لا به من الخوف والبلوى
يقول له ماذا دعاك الى الهوى وغرك بالمولى الكريم الذي ترى
فيه تقضي مولاي من فضلك غرني فخذ بيدي انى على النار لا اقوى
فينجيه من نار الجحيم بفضله ويجعل جنات النعيم له مثوى
وجاء في الخبر ان اطفال المسلمين يحتمون في موقف القيامة
عند عرض الخلايق على الحساب فيتلقاهم الملائكة اذهبوا بهؤلاء
للجنة فيقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحبا باطفال المسلمين
ادخلوا الجنة فيقولون فاين اباؤنا وامهاتنا
فتقول الخزنة ان اباكم وامهاتكم ليسوا مثلكم انهم كانت
لهم ذنوب وسيات فهم يحاسبون عليها ويطالبون بها

قال رفيتضاغون

قال رفيتضاغون على باب الجنة ويضجون ضجة واحدة فيقول
الله عز وجل وهو اعلم بهم ماهذه الضجة فيقولون يا ربنا
اطفال المسلمين قالوا لا ندخل الجنة الا مع اباينا فيقول
الله تخلوا الجمع فخذوا ايدي اباءهم فادخلوهم الجنة
واما الشفاعة الواقعة في الدار الآخرة فهي شفاعة نبينا
صلى الله عليه وسلم وله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة شفاعات
اوصلها بعضهم الى خمسة وبعضهم الى سبعة وبعضهم اكثر من ذلك
الاولى شفاعته صلى الله عليه وسلم في تعجيل الحساب والراحة
من طول الوقوف وهذه عامة لجميع اهل المحشر المؤمن والكافر
وتسمى الشفاعة العظمى فان الله سبحانه وتعالى اذا جمع الاولين
والاخرين في صعيد واحد ودنت الشمس منهم يصل لهم من
الكرب والغم ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول بعض الناس
لبعض الا ترون ما انتم فيه من الكرب الا تنظرون من يشفع لكم
عند ربكم ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا الى ادم فيأتون ادم
فيقولون يا ادم انت ابونا ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه وامر الملايكة فسجدوا لك اشفع لنا عند
ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ادم ان ربي غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه
نهاني عن الشجرة فعصيته نفسي اذهبوا الى نوح
فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى الارض
وسماك الله عبدا شكورا اشفع لنا عند ربك الا ترى
ما نحن فيه فيقول لهم نوح ان ربي غضب غضبا لم يغضب
قبله مثله ولم يغضب بعده مثله واني قد دعوت على قومي

الشفاعة

وان كان ضعيفا فلعله اعتضد بما اقتضى حسنه كما قاله
النووي في الروضة الثالثة الكافر الجنب فانه يمكن من
المكث في المسجد على الاصح في الروضة لانه لا يعتقد حرمة
ذلك ويغرر به فيقال لمثل شخص يجوز له اللبث في
المسجد جنبا بلا ضرورة وليس له دخول المسجد ولو كان
غير جنب الا باذن المسلم له في دخوله ولا باذن له
المسلم في الدخول لحاجة كاسلام وسماع قرآن
نعم يجوز له الدخول بغير اذن المسلم اذا وقعت له
خصومة بينه وبين اخر واراد رفعها الى الحاكم وقد
قعد الحاكم في المسجد للتابعة فان تعذر الضرورة الى
ذلك كان احتلم في المسجد وتعذر عليه الخروج لاغلاق
الباب او خوف على نفسه او ماله وجب عليه ان
يتيمم بغير تراب المسجد ان وجده فان لم يجد الا تراب
وهو الداخل في وقفه لم يجز له التيمم به كما لو لم يجد الا
ترابا محلوكا لغيره فان خالف وتيمم به صح تيممه واما
التراب المجتمع من حمل الريح ونحوه في المسجد فيجوز له
التيمم ولو اجنب الانسان خارج المسجد وكان الماء
داخله فهل له الدخول اليه والاستقاء منه للاغتسال قال
في الانوار يجوز له الدخول والمكث قدر الاستقاء ويحرم
الزايد عليه لكن نقل النووي عن البغوي في شرح المهذب
انه لا يجوز له دخوله ليغتسل لانه يمكث لحظة الخامسة
كما يحرم على الجنب التردد والمكث في المسجد يحرم عليه
قراءة شئ من القرآن ولو بعض آية كخبر للاخلاك

بالتعظيم

بالتعظيم بشرط ان يقصد بما قراه القرآن فان قصد
بقراءته الذكر فقط كقوله في ابتداء الاكل بسم الله وفي
خاتمة الدابة الحمد لله وعند ركوب الدابة سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وعند المصيبة انا لله وانا
اليه راجعون لم يحرم لعدم الاخلال بالتعظيم فان نطق
بلفظ القرآن من غير قصد لشئ من قرآن وذكر فانه
لا يحرم ايضا لعدم الاخلال به ايضا لانه لا يكون قرانا
الا بالقصد قاله النووي وغيره هذا اذا وجد نظم ما قراه
في غير القرآن بان كان يستعمل فيه وفي غيره اما اذا كان
نظمه لا يوجد الا فيه كسورة الاخلاص وآية الكرسي
وقراه ولم يقصد شيا فلا شئ في تحريمه كما قاله الزركشي
في الخادم نعم لنا جنب يباح له القراءة بل يجب عليه وهو
فاقد الطهورين فانه يقرا الفاتحة في صلاته وجوبا على
الراجح عند النووي ولنا جنب يحرم عليه الصلاة والطواف
ونحوها ويجوز له القراءة والمكث في المسجد وصورته فيمن
تيمم عن الجنابة ثم احدث فانه جنب بدليل وجوب
الغسل عليه اذا وجد الماء ومع ذلك يجوز له قراءة القرآن
والمكث في المسجد وكل ما يجوز للمحدث واحد لنا
شخص قرا اية من القرآن حرم عليه بقراتها قرات باقي
القرآن وصورة ذلك في الجنب اذا كان قد نسي الجنابة
فلما قرا قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا تذكر الجنابة
فحرم عليه قراءة باقي القرآن حتى لو علما وكل شئ يحرم
على المحدث يحرم على الجنب وقد تقدم انه يحرم على المحدث

نفسي نفسي اذهبوا الى ابراهيم وهكذا كل نبي يحيلهم على غيره
حتى يأتوا عيسى فيدلهم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فايدة قال
حجة الاسلام الغزالي انه بين اتيانهم هذا دم الى نوح الطوفان
ولذلك بين كل نبي الى ان يصلوا الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
فاذا وصلوا الحضرة سيد الكونين فيقولون له انت رسول
الله وخاتم النبيين وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
تاخر اشفع لنا عند ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول انا لها
فينطلق معهم الى تحت العرش ويقع ساجدا وبلهمه الله من
المحامد وحسن الثناء عليه شيا لم يفتح لغيره ثم يقال له يا محمد ارفع
راسك سل تعطه اشفع تشفع قل يسمع لقولك فيرفع راسه
ويقول يارب امتي امتي فيقول الله تعالى يا محمد ادخل الجنة من
امتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة
وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب فائدة هذا السجود
الذي يسجده النبي صلى الله عليه وسلم تحت العرش يوم القيامة يكون
بطهارة وهي طهارته على المغتسل لانه حي في قبره لم تبطل
طهارته صلى الله عليه وسلم كما نبه عليه البلقيني فائدة اخرى قدر
هذه السجدة لجمعة من جمع الدنيا كما رواه الامام احمد في مسنده
وهذه الشفاعة خاصة بنبينا صلى الله عليه وسلم من بين سائر
الانبيا وهي المقام المحمود الذي اشار الله اليه بقوله الزمخشري عسى ان
يبعثك ربك مقاما محمودا فالمقام المحمود كما قاله اكثر العلماء
هذه الشفاعة العامة فانه يحمده ذلك اليوم المؤمن والكافر
ولم المقام الذي ما نالة احد والفخر والحمد والاحسان واكسب
فهو الشفيع الذي ترجى شفاعته لكل الانام اذا ما جاء هم عطب

وقيل المقام المحمود لواء الحمد فانه يعطاه يوم القيمة قال القرطبي
وهذا القول لا ينافي الاول فانه يجوز ان يعطى لواء الحمد
وان يشفع روى الترمذي عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا قائدهم
اذا وفدوا وانا خطيبهم اذا انصتوا وانا شفيعهم اذا
يأسوا وانا مبشرهم اذا ابلسوا الواء الكرم بيدي وانا اكرم
ولد ادم على ربي يطوف علي الف خادم كانهم لؤلؤ
مكنون حدثني غير واحد ولم يقل انا امامهم لان دار الاخرة
ليست دار تكليف الكثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب
قال النووي وهي مختصة به صلى الله عليه وسلم وتوقف
في ذلك السبكي وغيره وقالوا لم يرد في ذلك شئ الثالثة
شفاعته في قوم من امته استوجبوا النار بذنوبهم فيشفع
لهم فيدخلون الجنة وهذه الشفاعة في اجازة الصراط لينجوا
من النار وهذه لا تختص به صلى الله عليه وسلم كما قال القاضي
عياض بل يشاركه غيره فيها وتوقف في ذلك النووي لعدم
ورود نص صريح بالاختصاص وبعده وهذه الشفاعة
انكرتها المعتزلة والخوارج وقالوا لا تجوز الشفاعة فيمن
استوجب النار وقولهم مردود بقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويقوله صلى
الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي رواه
الترمذي وغيره وبقوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لمن
يشهد ان لا اله الا الله مخلصا وان محمدا رسول الله يصدق
لسانه قلبه وقلبه لسانه وقد ورد في الحديث ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال رسالتي ربي ان يجعل حساب امتي على يدي
ولا يطلع على عيوب امتي غيري فاذا التذام الحاكمين هم امتك
لا تحب ان يطلع على عيوبهم غيرك وهم عبادي فاحببت ان لا يطلع
على عيوبهم غيري لا انت ولاسواك فعلت الهي المذنبون
من امتي فاذا التذام الحاكمين اذا كنت انا الرحمن وانت
الشفيع فاين يكون المذنبون فيما بيننا الرابعة شفاعته
فيمن دخل النار من المذنبين الموحدين فيشفع فيخرجه
منها ولا تختص هذه الشفاعة به بل يشاركه فيها الانبياء
والملائكة والمؤمنون فقد قال الله تعالى في الزبور اني ادعو عبادي
الزاهدين يوم القيامة فاقول لهم يا عبادي انى لم ازوعنكم
الدنيا لهوانكم علي ولكن اردت ان تستوفوا حظكم ونصيبكم
موفورا اليوم فتحللوا الصفوف فمن اجبتموه في الدنيا او
قضى لكم حاجة اورد عنكم غيبة او اطعمكم في لقمة ابتغاء
وجهي وطلب رضاي فخذوا بيده وادخلوه الجنة واقاد
القاضي عباض ان لكل واحد من الصحابة شفاعة فبعض
المؤمنين يشفع في جماعة وبعضهم في قبيلة وبعضهم في
رجل فيخرجه من النار ويدخله الجنة الخامسة شفاعته في زيادة
الدرجات لاهلها وهذه مختصة به صلى الله عليه وسلم فائدة
درج الجنة عدد آيات القرآن وهي ستة آلاف وستمائة وست
عشرة ما بين الدرجتين كما بين السما والارض السادسة
شفاعته في عمه ابي طالب ليخفف عنه العذاب وان كان كافرا
واما قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين
فمعناه لا تنفعهم في الخروج من النار كما تنفع العصاة الموحدين

لكن

الحوض

لكن تنفع في التخفيف من العذاب في حق عمه فقط واما
حوضه صلى الله عليه وسلم في الدار الاخرة فهو الكوثر الذي
اعطاه الله له في القيامة يرده الاخيار ويطرد عنه
الاشرار كما ثبت في صحيح الاخبار فيجب على المكلف ان
يؤمن ويصدق بالحوض فقد روى الشيخان في الصحيح
انه صلى الله عليه وسلم قال حوضي مسيرة شهر ماؤه
ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم
السماء من شرب منه لا يظمأ ابدا اى لا يدخل النار بل يرضى
اخبه من غير عذاب وطوله وعرضه سواء ولها اربعة اركان
على احد اركانه ابو بكر وعلى الثاني عمر وعلى الثالث عثمان
وعلى الرابع علي رضي الله عنهم فائدة ورود الناس الحوض
قبل الميزان فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيردون
الحوض ثم يتعلقون الى الميزان ثم من الميزان الى الصراط وما
ذهب اليه ابو طالب المكي من ان الحوض بعد الصراط فقد
غلطوه في ذلك فائدة اخرى للنبي صلى الله عليه وسلم حوض
اخر في الجنة فيكون له حوضان احدهما في الموقف قبل
الميزان والثاني في الجنة وكلاهما يستمد كوثرا وكل نبي من
الانبياء له حوض يوم القيمة ويتباهون بكثرة الواردين
عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم واني لارجو ان اكون اكثرهم
ورودا ولا تمنع العصاة من الكرب في الحوض ويمنع اهل
البدع والاهواء من الكرب منه ويكون حوضه صلى الله عليه وسلم
على الارض المبدلة لا على هذه الارض وحوضه المستقى
بالكوثر مخصوص به صلى الله عليه وسلم وبامته ولقد احسن من قال

الميزان

الكرم العالمين اصلا وفضلا، وجلالا وسيد البطحاء
خص بالحوض والشفاعة في الحرى، لكل الورى ورفع اللواء
والمقام المحمود والسبق للناس، دخولا في الجنة الفيحاء
ثم يعطى وسيلة هي اعلا، درجة الجنان دار البقاء
هو رجائي وعدتي ونصيري، وعمادي في شدتي ورخائي

واما نصب الميزان في الدار الآخرة فهو حق يجب على كل مكلف ان يؤمن به واستدل البخاري على وجود الميزان وثبوته ونصبه في الآخرة بقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة ومما يدل على ذلك ايضا قوله تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون وقوله صلى الله عليه وسلم لجبريل لما سأله عن الايمان وبؤمن بالجنة والنار والميزان فلا عبرة بقول من انكر الميزان من المعتزلة واختلف في كيفية وضع الميزان والذي جاء في اكثر الاخبار ان الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يسار العرش ثم يؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله تعالى فتوضع كفة الحسنات مقابل الجنة وكفة السيئات مقابل النار قاله الحكيم الترمذي واما غرض البخاري رضي الله عنه كتابه بالميزان لان الميزان هو اخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر فان اخر امر الانسان ان توزن اعماله فان رجحت فقد افلح وربح وان خفت فقد خاب وخسر وقد ذكر العلما فوايد متعلقة بالميزان الاولى ان ميزان الآخرة كميزان الدنيا له لسان وكفتان احدهما من نور توضع فيها الحسنات والاخرى من ظلمة توضع فيها السيئات ويرجح فيه الثقيل ويعلو فيه الخفيف

فقد

فقد اسند اللالكائي عن سلمان الفارسي قال يوضع الميزان له كفتان لو وضع في احداهما السموات والارض ومن فيهن لوسعتهن وذهب بعض العلما الى انه عكس ميزان الدنيا فالراجح يصعد والخفيف يهبط لان الآخرة عكس الدنيا ولهذا نحن يوم القيامة نرى الجن وهم لا يرونا والصحيح انه كميزان الدنيا ويدل عليه حديث البطاقة الذي اخرجه الترمذي وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاح برجل من امتي على رؤس الخلايق يوم القيامة فينشر له تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مثل مد البصر ثم يقول الله عز وجل اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يارب فيقول الله عز وجل الك عذرا وحسنة فيهاب الرجل فيقول لا يارب فيقول عز وجل بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة اي رقعة مكتوب فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول عز وجل انك لا تظلم قال فتوضع البطاقة في كفة والسجلات في كفة فطاشت السجلات اي خفت وصعدت وثقلت اي البطاقة اي رجحت على السجلات قال الترمذي حديث حسن ويروى ان داود قال يارب ارني الميزان قال يا داود لا تستطيع النظر اليه قال يارب ارني اياه قال فاراه واذا الكفة كما بين المشرق والمغرب فغشي عليه ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملا كفته حسنات فقال يا داود واذا

رضيت عن عبدي ملأتها بنصف تمرة او بلقمة الثانية اختلف العلماء في ذلك الذي يوزن يوم القيمة فقيل ان صحيفة العبد هي التي توزن وهو الصحيح كما يدل عليه حديث البطاقة وهو ما صححه القرطبي والغزالي وجماعة وقيل اعمال العبد توزن بدون الصحيفة فتجعل الحسنات اجساما نورانية والسيات اجساما ظلمانية وتوضع في الميزان وقيل نفس العبد يوزن مع عمله وهل توزن الاعمال كلها ام خواتيمها فقال وهب بن منبه توزن من الاعمال خواتيمها لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بخواتيمها الثالثة ان نصب الميزان يكون بعد الحساب لان الوزن للجزاء فيكون بعد المحاسبة الرابعة اختلف في ميزان الاخرة هل هو واحد او متعدد والراجح ان ميزان الاخرة ميزان واحد يوزن به اعمال جميع العباد وقيل انه متعدد وان كل شخص له ميزان وعدل قاله بقوله تعالى ونضع الموازين حيث عبر بصيغة الجمع والصحيح انه ميزان واحد وانما جمعه باعتبار تنوع الاعمال فان الاعمال التي توزن فيها على انواع فكانه تعدد فاجمع ليس على سبيل الحقيقة واستشكل العلماء قولنا اذا كان ميزانا واحدا كيف توزن فيه الاعمال كلها واحد من الخلائق مع كثرتهم واجابوا بان احوال يوم القيمة لا تكيف ولا تقاس باحوال الدنيا وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يسلم علي الا رد الله علي روحي فاردّ عليه السلام فانهم استشكلوا هذا وقالوا انه يتعذر السلام عليه في كل وقت من الاوقات فكيف يتصور ان يرد على كل فرد فرد في وقت واحد واجابوا عن هذا بان احوال البرزخ تشبه احوال الاخرة فلا تقاس باحوال الدنيا

الخامسة

الخامسة ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم واقوالهم توزن ان كل احد يوزن عمله مسلما كان او كافرا وهذا هو الراجح نعم من امة محمد صلى الله عليه وسلم سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان بل يأخذون صحفا السادسة يوكل الله تعالى يوم القيمة بالميزان جبريل فهو صاحب الميزان السابعة فان قيل اي فائدة في وزن عمل العبد والله تعالى لا يخفى عليه عمل عامل بل هو سبحانه عالم باعمال عباده من خير وشر واجابوا بان افعال الله تعالى لا تطلب لها فائدة لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون قال القرطبي خرج اللالكائي في سننه عن انس رضي الله عنه رفعه ان ملكا موكل بالميزان فيؤتى بابن ادم فيوقف بين كفتي الميزان فان رجح نادى الملك بصوت يسمع الخلائق كلها سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها ابدا وان خف نادى الملك شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها ابدا الثامنة ذكر العلماء اشياء تنفع في هول يوم القيمة احداها صلاة عند الميزان وعين منها كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد جاء في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم انجاكم من اهوال يوم القيمة وهو اطنها اكثركم علي صلاة ونقل القشيري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اوحى الله تعالى الى موسى اتريد ان اكون اقرب اليك من كلامك الى لسانك ومن روحك الى بدنك ومن نور بصرك الى عينيك وان لا تنالك عطشى يوم القيمة قال نعم قال فاكثر من الصلاة على محمد وقال صلى الله عليه وسلم في حديث طويل وامامه رجل من امتي قائما على الصراط يرعد كما ترعد السعفة مجاء حسن ظنه بالله فسكن

سعدته ومضى ورأيته جلا مرة حتى على الصراط يزحف احيانا
ويحبو احيانا ويتعلق احيانا فى آنة صلاته عليه فاخذت بيده
واقمته ومضى على الصراط وجاء فى خراخر اذا خفت حسنات
المؤمن اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاقة كالانملة فيلقيها
فى كفة الميزان اليمنى التى فيها حسناته فترجح الحسنات فيقول
ذلك العبد المؤمن للنبى صلى الله عليه وسلم بابى انت وامى
ما احسن وجهك وما احسن خلقك فمن انت فيقول انا
نبيك محمد وهذه صلاتك التى كنت تصلى على وقد وفيتك
اياها احوج ما كنت اليها فانظر كيف رجحت الصلاة على النبى
صلى الله عليه وسلم ميزان هذا العبد فعليك بالمداومة عليها تنج فى
كرب الدنيا والاخرة وفى الصلاة عليه من الفوايد ايضا ان
ان العبد اذا صلى على هذا النبى صلى الله عليه وسلم صلت عليه ملايكته وجميع خلقه
فقد ورد فى الحديث من صلى على صلت عليه ملايكة الله ومن
صلت عليه ملايكة الله صلى ربه تبارك وتعالى عليه ومن صلى ربه
عليه لم يبق شئ فى السموات السبع والارضين السبع والبحار
السبعة والاشجار والنبات والطيور والسباع والانعام الا
صلى عليه ومنها تنفيس كربة عن مسلم فقد قال صلى الله عليه وسلم
من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من
كرب يوم القيامة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضى لاخيه
حاجة كنت واقفا عند ميزانه فان رجح والا شفعت له رواه
ابو نعيم وقال صلى الله عليه وسلم من اشبع جايعا او كسى عريانا
او آوى مسافرا اعاذه الله من اهوال يوم القيمة وقال صلى
الله عليه وسلم من لقم اخاه لقمة حلوا صرف الله عنه مرارة الموقف

نصب الصراط

يوم القيامة واما نصب الصراط فى الدار الآخرة فهو حق
فيجب على كل مكلف ان يؤمن ويصدق بانه لابد من نصب الصراط
وهو جسر ممدود على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف
قال بعضهم وليس هذا فى حق كل احد بل فى حق بعض الناس
يكون ادق من الشعر وفى حق بعضهم يكون مثل الوادى الواسع
وانكر كثير من المعتزلة الصراط وقالوا كيف يمكن المرور
عليه وهو ادق من الشعر واحد من السيف فنبه الصلحا
بالمشى عليه ولا تعجب عليهم وقد رد عليهم اهل السنة وقالوا
ان القادر على ان يسير الطير فى الهوا قادر على ان يسير
الانسان على الصراط بل هو سبحانه قادر على ان يخلق للانسان
قدرة المشى فى الهوا من غير ان يهوى الى اسفل ولا يخوف وليس
المشى على الصراط باعجب من هذا وربك على كل شئ قدير
والناس متفاوتون فى المشى على الصراط على قدر ايمانهم واعمالهم
والله تعالى يسهل الطريق على من اراد فمن الناس من يمر على
الصراط كالبرق الخاطف ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر
كالجواد ومنهم من يجر جليه ومن الناس من يمشى على وجهه
فاذا امر الله الناس بالمرور على الصراط مروا افواجا المرسلون
ثم النبيون ثم الصديقون ثم المحسنون ثم الشهدا ثم المومنون
ثم العارفون ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند الصراط
يقول رب سلم رب سلم وكذا كل احد من المومنين يقول عند
الصراط رب سلم رب سلم والملايكة قيام على يمين الصراط
ويساره وهم ينادون رب سلم رب سلم فاحد قال
القرطبى مسافة الصراط الف سنة صعودا والف سنة هبوطا

والضمنة استووا ومع هذا الايسع جميع الخلايق وقال الفضيل
ابن عياض بلغنا ان الصراط مسيرة خمس عشرة الف سنة حمسة
الف صعود وخمسة الف هبوط وخمسة الف مستوى قال
العلماء السيد الاولين والاخرين ثلاثة مواطن لايدع الوقوف
عليها لعظم امرها وشدة هولها فقد ورد عن عايشة رضى الله عنها
انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم اين انا لقاك يوم القيامة يوم
الرهشة والندامة قال عند الميزان محل الهموم والاحزان
قلت فان لم ارك هناك قال عند الصراط محل التفرق بين
الرفاق قلت فان لم اجدك هناك قال عند العرش الكريم بين
يدى رب العالمين قلت كيف اعرفك هنالك قال اذا رايت
رجلا شادا وسطه كالوليد المجهود ينادى امتى امتى فهو انا
فبكت رضى الله عنها وورد عن انس رضى الله عنه انه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى يوم القيامة قال انى فاعل
ان شاء الله تعالى قلت فاين اطلبك قال اول ما تطلبنى عند
الصراط قلت فان لم القك قال فاطلبنى عند الميزان قلت فان
لم القك قال عند الحوض فانى لا اخطى هذه المواطن رواه
الترمذى فانظرها اخى شفقته صلى الله عليه وسلم على امته
يقف فى هذه المواقف المهولة خوفا على امته ويناجيه ويقول
يارب امتى امتى فاذا لا يحصل هذا الخوف والرعب عند هذه
المواضع المهولة للانبيا والاولياء وسايرالصلحا والاتقيا
كما يحصل لغيرهم لانه الملايكة تتنزل عليهم وتقول لهم لا تخافوا
ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون واما رؤية
الله تعالى فى الدار الاخرة فهى ثابتة لكل مؤمن ومؤمنة قبل

رؤية الله تعالى
فى الدار الاخرة

حضور

دخول الجنة وبعد دخولها هذا مذهب اهل السنة وانكر ذلك
المعتزلة ومذهبهم مردود بالادلة الدالة على ذلك من
الكتاب والسنة قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة اى ناعمة
بهجة مسرورة الى ربها ناظرة قال ابن عباس واكثر اهل
العلم اى ينظرون الى ربهم عيانا بلا حجاب وقال تعالى
للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال ابو بكر الصديق رضى
الله عنه الزيادة النظر الى وجه ربهم جل وعلا وقال النبى صلى
الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى
تريدون شيا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا
الجنة وتنجينا من النار فيكشف الحجاب مما اعطوا شيا احب
اليهم من النظر الى ربهم والمراد بكشف الحجاب رفع الموانع من
الادراك عن ابصارهم حتى يروه على ما هو عليه من نعوت
العظمة والجلال والبهاء والجمال فالحجاب انما هو فى حق
المخلوق لا فى حق الخالق وقال جرير رضى الله عنه كنا عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم عيانا كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رؤيته
قوله لا تضامون هو بتخفيف الميم وتشديدها ومعناه
بالتخفيف لا يحصل لاحدكم فى رؤيته ضيم وبالتشديد لا ينضم
احد الى احد فى رؤيته بل يراه كل شخص على حدته والناس
متفاوتون فى رؤية الله تعالى فمنهم من يراه كل جمعة مرة
وافضلهم من يراه كل يوم مرتين بكرة وعشيا ولا يلزم من
رؤية الله تعالى فى الاخرة ان يكون فى جهة او مكان تعالى عن
ذلك بل يراه المؤمنون لا فى مقابلة ولا فى جهة ولا مكان

نبه على ذلك بعض العلما بقوله
يراه المؤمنون بغير كيف وادراك وضرب عن مثاله
وبنون النعيم اذا راوه فيا خسران اهل الاعتزاله
واما الكفار فانهم لا يرون الله تعالى يوم القيمة لقوله تعالى كلا
انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقال بعض العلما ولا تراه
الملايكة ايضا يوم القيامة لعموم قوله تعالى لا تدركه الابصار
وقال اخران الجن ايضا لا يرون الله تعالى وحق الرؤية مخصوصة
بالمؤمنين والمؤمنات من بني آدم فاما مناسبة اختلف
العلما في السمع والبصر ايهما افضل فذهب اصحاب ابي
حنيفة وبعض المتكلمين والمفسرين الى ان البصر افضل من
السمع لانه به يحصل النظر الى وجه الله تعالى في الدار الاخرة
وهو افضل نعيم اهل الجنة واحبه اليهم ولا شئ اكمل من النظر
اليه سبحانه فلا حاسة في العبد اكمل من حاسة يرى بها وجه
الله الكريم وذهب اصحاب الشافعي وكثير من العلما الى ان
السمع افضل واحتجوا على ذلك بوجوه ومنها ان السمع حيث
وقع في القرآن وقع مقدما على البصر كقوله تعالى ان السمع
والبصر وقوله تعالى اني معكما اسمع وارى وقوله تعالى هو
السميع البصير ومنها ان العلوم المستفادة من السمع اضعاف
العلوم الحاصلة من البصر فان البصر لا يدرك الا بعض الموجودات
الشاهدة بالبصر القريبة والسمع يدرك الموجودات
والموهومات والحاضر والغايب والقريب والبعيد والواجب
والممكن والممتنع فلا نسبة لادراك البصر الى ادراكه واما
اكرام الله عباده بعد دخولهم الجنة فامره مقطوع به قد

دلت

دلت عليه الاخبار حكاية في الخبر ان اهل الجنة اذا صاروا
فيها ينادي بهم يوم السبت احضروا ضيافة ادم في جنة
الخلد ثم ينادي بهم يوم الاحد احضروا ضيافة نوح في جنة
النعيم ثم ينادي بهم يوم الاثنين احضروا ضيافة ابي اهيم
في جنة الفردوس ثم ينادي بهم يوم الثلاثا احضروا ضيافة
موسى في جنة الماوى ثم ينادي بهم يوم الاربعا احضروا
ضيافة عيسى في جنة عدن ثم ينادي بهم يوم الخميس احضروا
ضيافة محمد صلى الله عليه وسلم تحت شجرة طوبى ثم ينادي
بهم يوم الجمعة احضروا ضيافة رب العالمين فيضيفهم رضاه
فذلك قوله تعالى ورضوان من الله اكبر وقد اشار الى ذلك من
قال اذا اجتمع الاحباب في خلوة الرضا بمقعد صدق
والنسايم عاطره ترى اعين العشاق نحو حبيبهم الى
وجه مولانا المقتدر ناظره فيا نفس هذا مشرب القوم
فاشربي عسى ان تكوني عند ذلك حاضره الكبرة الجنان
رضوان الملك المنان فاتى نعيم وايّ لذه واى قرة عين واى
فوز بها في تلك المعيه ولذتها وقرة العين بها وهل بوق نعيم
قرة العين بعبية الله ورسوله اى بالقرب من الله ورسوله نعيم
فلا شئ وامر اجل ولا اكمل ولا اجمل ولا احلى ولا اغلى ولا
اعلا منه حضرة يجتمع فيها المحب باحبابه في مشهد مشاهد
الاكرام حيث يتجلى لهم حبيبهم ومعبودهم الاله الحق جل
جلاله بلا حجاب فيسطع عليهم نور يسري في دوابهم فيشرق
دوابهم بنور ذلك الجمال الاقدس بحضرة الرسول الاوس
ويقول لهم الحق جل جلاله سلام عليكم عبادي ومرحبا

بكم اهل ووادى انتم المؤمنون الآمنون لاخوف عليكم ولا
انتم تحزنون انتم اوليائى وحبيبائى واحبائى انا اسألكم
الخفي وهذه داري وقد سلمتكموها وجنتى قد اعتكموها
وهايدى مبسوطة ممتدة عليكم وانا ربكم انظر اليكم لاصرف
نظرى عنكم انا لكم جليس وانيس فارفعوا الى حوايجكم
فيقولون ربنا حاجتنا اليك النظر الى وجهك الكريم والرضا
عنا فيقول لهم جل جلاله هذا وجهى فانظروا اليه وابشروا فانى
عنكم راض ثم يرفع الحجاب ويتجلى لهم فيخرون سجدا فيقول
لهم ارفعوا رؤسكم فليس هذا موضع سجود يا عبادى ما دمتم
الا لتمتعوا بمشاهدتى يا عبادى قد رضيت عنكم فلا اسخط
عليكم ابدا فما احلاهائم كلمة وما الذهائم بشرى فعندها
يقولون الحمد لله الذى اذهب عنا الحزن واحلنا دار المقامة
من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب انه ربنا
لغفور شكور وهذا يدل على ان جميع العبادات تزول في الجنة
الا عبادة الشكر والحمد والتسبيح والتهليل وجاء في صحيح
البخارى ومسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ربنا لك
منا يوم القيامة انكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان كلم ان
تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا
وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا ابدا وذلك قوله تبارك وتعالى
وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون ونقل ان الملايكة
اذا اتوا الى المؤمنين فى قصر يقولون لغلمانه نحن رسل
الله اليه فاستاذنوا لنا على ولى الله فيدخلون فيسلمون
عليه ويناولونه كتابا فيه من الحى الذى لا يموت الى الحى الذى

لا يموت

لا يموت قد اشتقت اليك فزرنى عبدى هل انت عنى راض
ثم قال البخارى حدثنى احمد بن اشكاب ثنا محمد بن فضيل
عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن
خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم فى الحديث دلالة على ان التسبيح والتحميد
يثقلان فى ميزان العبد يوم القيمة انما ختم البخارى رضى الله عنه
كتابه بهذا الحديث المشتمل على التسبيح لانه شبيه بمجلس علم
كثر لغطه فختمه بالتسبيح المكفر لما يقع فى المجلس فقد ورد
فى الحديث ما يدل على انه يستحب لمن جلس فى مجلس فانا
اراد القيام منه ان يختم ذلك المجلس بالتسبيح فانه كفارة
لما لعله ان يقع فى اثناء الكلام من اللغو والغلط قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس فى مجلس فكثر فيه لغطه
فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر ما كان
فى مجلسه ذلك قال الترمذى حديث حسن صحيح واستعمل
البخارى الادب فافتتح كتابه وختمه حيث ابتداه بحديث
انما الاعمال وختمه بحديث التسبيح فان الادب فى الابتدا
اخلاص النية وفى الانتهاء مناقشة النفس على الماضى
والاعتماد على ما لعله يكفر الذنوب والسيات وهو التسبيح
قوله حبيبتان الى الرحمن اى محبوبتان عنده يعنى ان الله
يحب ان يذكره عبده بهاتين الكلمتين كما قال فى حديث
آخر ان احب الكلام الى الله عز وجل ان يقول العبد سبحان ربى

الله وبحمده قال في حديث اخر سبحان الله كلمة احبها الله عز وجل لنفسه ورضيها واحب ان تقال وقوله خفيفتان على اللسان وصفهما بذلك لسرعة نطق الذاكر بهما وقوله ثقيلتان في الميزان وصفهما بذلك لكثرة الحسنات المضاعفات تقابلها ويدل على ثقلها ايضا الميزان قوله صلى الله عليه وسلم التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه وقوله صلى الله عليه وسلم من هاله الليل ان يكابده ويخل بحاله ان ينفقه وجبن عن العدو ان يجاهده فليكثر من سبحان الله وبحمده فانهما احب الى الله عز وجل من جبل من ذهب او فضة ينفقهما في سبيل الله ونقل عن ابن عبد البر انه قال تسبيحة بحمد الله في صحيفة مؤمن يوم القيامة خير من ان تسير معه جبال الدنيا ذهبا وجاء في حديث عن ابي هريرة انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني الممت بذنب عظيم فما ذا يكفر عني قال عليك بالجهاد قال والذي بعثك بالحق اني لمن اجبن الناس اي اخوفهم وما آتى حاجتي الا وهي مؤخرة من اهلي قال عليك بالصلاة اي بكثرة الصلاة النافلة قال والذي بعثك بالحق اني لمن اهل بيت ينامون عن الصلاة ولولا ان اهلي يوقظوني للفريضة لما تيقظت وما قمت ايما قال عليك بالصوم اي بكثرة صوم النفل قال والذي بعثك بالحق نبيا ما اشبع من اكل فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه والناس حوله قال عليك بكلمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان ترضيان الرحمن سبحان الله وبحمده وهما

فايدة

فايدة معنى سبحان الله تنزيهه عن النقايص والسوء كالصاحبة والولد وفي قوله سبحان الله العظيم اسمان من اسماء الله الحسنى اعظمها الله وثانيهما العظيم اما الله فهو الاسم الاعظم وفي الحديث حث للانسان على التسبيح والتحميد لان ذلك مما ينفع الانسان في الدار الآخرة فيثقل ميزانه فايدة كل شئ خلقه الله تعالى من حجر ومدر وشجر وارض وسماء وجبال وقفار وطير ووحش وبر وبحر وغير هايسبح الله تعالى قال تعالى يسبح له ما في السموات السبع والارض ومن فيهن وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم والصحيح ان الجماد كالحجر ونحوه يسبح الله تعالى بلسان المقال لا بلسان الحال وهو دلالتها على الصانع ويدل على ذلك قولهم قطعا وان من الحجارة لما يهبط من خشية الله واختلف العلماء في الحجر والخشبة ونحوها اذا قطعت هل تسبح الله ام لا فذهب اكثر المفسرين كما قال النووي الى ان الخشبة اذا قطعت لا تسبح لانها ماتت وان الحجر اذا قطع من محله لا يسبح لانه يموت وقالوا معنى الاية وان من شئ حي الا يسبح بحمده قالوا وحياة كل شئ بحسبه فحياة الخشب عالم لقطع والحجر عالم يقطع وذهب المحققون من المفسرين وغيرهم الى ان الخشبة تسبح الله تعالى سواء قطعت ام لا وان الحجر كذلك وان الاية محمولة على عمومها والاصل عدم التقدير فايدة اخرى ما اصطاد الانسان حيوانا او طيرا في بر او بحر الا بعد ان غفل عن ذكر الله تعالى ولا قطعت شجرة الا بعد

ان غفلت عن تسبيح الله تعالى فقد ورد في الحديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان ما صيد حوت في بحر ولا طائر
يطير الا بما ضيع من تسبيح الله تعالى وروي ان شيخا صاد
غرابا في ايام خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه فجاء
به الى ابي بكر رضي الله عنه فلما راه بجنا حين حمد الله تعالى
ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صيد صيد الا
بنقص من تسبيح ولا نابت نابية الا وكل الله بها ملكا
يحصي تسبيحها حتى يأتي به يوم القيمة ولا عضدت شجرة ولا
قطعت الا بنقص من تسبيح ولا دخل على امرء مكروه الا بذنب
وما عفى الله عنه اكثر ثم قال ابو بكر يا غراب اعبد الله وخل سبيله

الصلاة والطواف ومسّ المصحف وحمله فيحرم على الجنب
ايضا فهم لنا جنب تباح له الصلاة بل تجب عليه
وهو فاقد الطهورين كما قدمناذلك ولنا جنب يجوز له
مسّ المصحف وحمله وصورته فيما اذا خاف على المصحف
من غرق او حرق او نجاسة او كافر ولم يتمكن من اطهاره
فانه يأخذه في هذه الحالة للضرورة بل الماخوذ في الحالة
واجب للضرورة كما قاله النووي في التحقيق بل في الكفاية
ما هو ابلغ من هذا وهو ما اذا اراد الكافر ويخاف من
وضع المصحف من يده ان يأخذه غاصب فانه يتعوّط
وهو محدث ويحرم على الجنب التهليل والتسبيح والتكبير
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا تحرم للاسم البسيط
بل القرآن لكن الاحسن الا يأتي بشيء من ذلك الا بعد الطهارة

لطيفة روى ابن عباس رضي الله عنه عن عبد الله بن
رواحة انه كان نائما مع امرأته في الفراش فقام الى جارية
في جانب البيت فاتاها فانتبهت امرأته فطلبته فلم
تجده فقامت تطلبه فوجدته مع الجارية فرجعت واخذت
الشفرة فتلقاها فقال ما هذه الشفرة فقالت لم لو وجدتك
في الموضع الذي رأيتك لوجأتك بها بين كتفيك فقال
وايمن كنت قالت مع الجارية فقال ما كنت فيها ايس
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى الجنب عن القراءة فقالت
اقرأ فانشدها اتانا رسول الله يتلو كتابه كالاح مشهور
من النجم ساطع اتى بالهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات
ان ما قال واقع ويبيت يجافي جنبه عن فراشه

اذا استثقلت بالمشركين المضاجع هذا هو المشهور
كما قاله ابو حامد وقال بعضهم انه انشدها شهدت
بان وعد الله حق وان النار مثوى الكافرين وان العرش
فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمين وتحمله
ملايكة شداد ملايكة الاله مسومينا المجلس
الثالث وستون مشتمل على قصة موسى عليه الصلاة
والسلام لما فر شوبه العجوز ذكر شيئا من قصة ايوب عليه
الصلاة والسلام وذكر فوايد اخر نافعة

باب
من اغتسل عريانا وحده في خلوة ومن تستر والتستر
افضل قال العلماء ستر العورة واجب واختلف اهل
السنة والمعتزلة في انه وجب بالعقل او بالشرع فقالت
المعتزلة انه وجب بالعقل وقال اهل السنة انه وجب
بالشرع ولا شك ان جبلة الشخص كارهة لذلك والمنع
الشرع هو الحاكم والدليل على وجوبه ستر ها قوله صلى الله عليه وسلم
لا تشوا عراة رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم لجهد
غط فخذك فان الفخذ من العورة رواه الترمذي وحسنه وروى
احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على معمر وفخذاه مكشوفتان
فقال يا معمر غط فخذيك فان الفخذين عورة ويجب ستر ها
ولو كان الانسان وحده في خلوة او في ظلمة استحياء من الله
عز وجل ومن الملايكة والجن ويدل على ذلك الحديث الذي
ساقه البخاري تعليقا حيث قال وقال بهز عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا
منه من الناس وفي لفظ ابيت منه وهذا بعض حديث

ورواه احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة بتمامه عن
بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله ه
عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من
زوجك او ما ملكت يمينك قلت فاذا كان القوم بعضهم
في بعض قال فان استطعت ان لا يراها احد فلا يرينها
قلت فاذا كان احدنا خاليا قال فالله تبارك وتعالى
احق ان يستحيا منه من الناس قيل اسناده ليس
بحاجب عن الله عز وجل فكما يرى العبد بلا ستر يراه مع
الستر لا يستتر عن علمه ونظره شيء ولا تخفى عليه خافية
فكيف قبل وجب ستر هما في الخلوة استحياء منه عز وجل
جوابه انه سبحانه وتعالى يراه مع الاستتار سالكا الادب
حيث ستر عورته استحياء منه ويراه مع تركه الاستتار
تاركا للادب وكما شك ان سلوك الادب مع الله واجب
نعم يجوز كشف العورة للحاجة كالاغتسال ونحوه اذا كان
خاليا عن الناس بحيث لا يراه احد ولكن الستر افضل
فقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله حيي ستير يحب الحيا
والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر ونقل ابن الملقن
عن ابن عباس انه لم يكن يغتسل في بحر ولا نهر الا وعليه
ازار فاذا سئل عن ذلك قال ان له عاما وفي الحديث
لا تغتسلوا في الصحراء الا ان تجدوا ستورا فان لم
تجدوا ستورا فليحفظ احدكم كالدارة ثم يستحي
الله تعالى ويغتسل فيها ونص احمد بن حنبل على كراهة
دخول الماء بغير ازار وقال اسحاق هو بالازار افضل

هو ايه حيي بكسر
الياء الاولى والثانية
فهو بياءين كما في
العزيزي والمغني
والمناوي كما ذكره

نقول

لقول الحسن والحسين رضي الله عنهما وقد قيل لهما وقد
دخلا الماء وعليهما بردان هلا نزعتما البردين فقالا
ان للماء سكانا قال ذكر صاحب الذخائر في كافيه
انه يجوز للانسان كشف عورته في الخلوة لا دني غرض
ولا تشترط حصول الحاجة ككشفها للتبرد وصيانة
الثوب من الادناس والغبار عند كنسه البيت وقرع
وهي قاذورة جليلة افادها ابن العماد عنه ويجوز للانسان
ان يغتسل مكشوف العورة بحضرة من يجوز نظره الى
عورته لحديث احفظ عورتك الا من زوجتك او
ما ملكت يمينك ولا يجوز الاغتسال بحضرة الناس
في غير ذلك الا مع ستر العورة فقد قال علي رضي الله عنه
لمن الله الناظر والمنظور اليه وقال عيسى على نبينا
وعليه الصلاة والسلام اياكم والنظرة فانها تزرع
في القلب شهوة وكفى بها لصاحبها فتنة ولا يجب
على الانسان ان يستر عورته من نفسه لكن يكره له
ان ينظر الى عورته بلا حاجة حدثنا اسحق بن نصر قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون
عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى عليه الصلاة
والسلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى
ان يغتسل معنا الا انه ادر فذهب مرة يغتسل فوضع
ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى في اثره يقول
ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى فقالوا

قصة موسى عليه السلام وفرار الحجر بثوبه

ما بموسى من باس فاخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا قال ابو
هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة ضربا بالحجر
قوله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل اى بنو يعقوب النبي
صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه يغتسلون عراة ينظر
بعضهم الى بعض وكان موسى عليه الصلاة والسلام يغتسل
وحده يحتمل ان النظر الى العورة كان جايزا عند بني اسرائيل
في شرعهم فلهذا كان ينظر بعضهم الى بعض في حالة الاختيار
وكان موسى يختار الاغتسال في الخلوة تنزها واستحيا
وحياء ومروة ويحتمل انه كان حراما في شرعهم ايضا كما
هو حرام في شرعنا ولكن كانوا يتساهلون فيه كما يتساهل
فيه بعض هذه الامة فينظر الى عورة غيره بلا حاجة وكان
موسى يستتر في خلوة لذلك ويرجح هذا الاحتمال الثاني
ابى بطال وجزم به وقال هذا ابدل على انهم كانوا عصاة
لموسى في ذلك وسالكين غير سنته اذ كان هو يغتسل
حيث لا يراه احد ويطلب الخلوة فكان الواجب عليهم
الاقتداء به قال ولو كان اغتسالهم عراة في غير الخلوة
عن علم موسى واقراره لذلك لم يلزمنا فعله لانا شرعنا
يخالفه ولو كانوا اهل توفيق لتموه ثم لم تكلهم المخالفة
حتى آذوه فانه لما انفرد علم واغتسل وحده صلوات
الله وسلامه عليه تكلموا فيه واعابوه وقالوا ما يمنعه ان
يغتسل معنا الا انه ادرأى عظيم الخصيتين متنخرها
فاراد الله تعالى ان يبرئه مما قالوه فيه فذهب مرة يغتسل
فنزع ثوبه ووضعه على حجر فاذن الله تعالى للحجر ان يفر بثوبه

فثار الحجر بموسى في اثره اى اسرع في مشيه خلف الحجر
ليأخذ ثوبه لا يراه شئ وسمه عصاة وجرى ساكنة
الحجر في اثره وهو يقول مخاطبا للحجر ثوبي يا حجر ثوبي
مفعول فعل محذوف تقديره ردّ ثوبي او اعطني ثوبي
او اترك ثوبي يا حجر وحذف الفعل لدلالة الحال عليه
وجاء في صحيح مسلم ثوبي حجر مرتين باسقاط حرف
النداء وانما نادى موسى الحجر نداء من يعقل لانه صدر منه
الحجر فعل العقلاء اذ المتحرك يمكن ان يسمع ويجيب وانما
قال له ذلك استعظاما لما كشف عورته فلازال الحجر
فار بثوبه الى ان وصل الى جمع بني اسرائيل فادركه موسى
ونظر بنو اسرائيل الى موسى فراوه من احسن الناس
جسما فقالوا والله ما به من باس فاخذ ثوبه وضرب
الحجر ستا او سبعا ضربات كما في الحديث وقيل ضربه ثنتي
عشرة ضربة قوله فان قيل الحجر لا يعقل الضرب ولا يؤثر
فيه فكيف ضربه موسى عليه الصلاة والسلام جوابه
ان الحجر لما فعل من يعقل ناسب ان يؤدب تاديب من يعقل
وايضا لما اعطاه الله تعالى قوة مشى بها بثوبه امكن ان
يحس بالم الضرب والتاديب وقال الثوري يجوز ان
يكون موسى اراد بضرب الحجر اظهار معجزة لقومه باثر الضرب
في الحجر فان اثار ضربه بقيت فيه آية له او ان الله اوحى اليه
ان اضربه لاظهار الاعجاز وهشي الحجر الى بني اسرائيل بالثوب
ايضا معجزة اقوى لموسى عليه السلام وقيل في ذلك اشار
الله تعالى بقوله العزيز يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين

اذا موسى فيما اذاه حما قالوا وكان عند الله وجيها فبرى
الله تعالى هذه الامة عن ان تؤذى نبيها كما اذى بنو اسرايل
موسى وكم اوذى صلى الله عليه وسلم فصبر ومما اوذى به
فصبر انه قسم قسما فقال رجل هذه قسمة ما اريد
بها وجه الله تعالى فغضب صلى الله عليه وسلم من ذلك وقال
يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا فصبر كما رواه
البخاري في هذا الصحيح وقد دل هذا الحديث على فوايد
منها ان الله سبحانه وتعالى ابتلى الانبيا باذى الجهال فصبروا
على ذلك كما وقع لزكريا عليه الصلاة والسلام فانه هرب
من اليهود فقفوا اثره فلما دنوا منه راى شجرة فقال لها
انكميني فيلا فانشقت الشجرة فدخل فيها ثم التامت
الشجرة فجاؤا فلم يجدوه فقال لهم ابليس لعنه الله انه قد
كنتم في هذه الشجرة فقالوا كيف نصنع حتى نخرجه فاتاهم
ابليس لعنه الله بالمنشار وقال لهم شقوا هذه الشجرة نصفين
حتى يموت فيها ففعلوا كما قال لهم ابليس لعنه الله فلما بلغ
المنشار راسه صاح وناداه فوقعت الزلزلة في
الملكوت فنزل جبريل من ساعته وقال يا زكريا ان الله تعالى
يقول لك لا تناده واصبر فقال سمعا وطاعة فعضر زكريا
على شفته حتى شقوه نصفين وكما وقع ليحيى عليه الصلاة والسلام
فانه كان في زمانه ملك في بني اسرايل له زوجة ولها بنت
من غيره فاراد ان تزوجه بنتها غيرة وخوفا ان تتزوج
عليها غيرها فاتخذت وليمة ودعت يحيى وسالته هذا الامر
فقال لها يحيى هذا حرام وخرج من عندها فغضبت عليه وحنالت

في قتله فسقت زوجها من الاشربة المسكرة فلما اسكر
زنيت بنتها واعرضتها عليه وقالت ان يحيى يابى ان
ازوجك بهذه فاحضره فان ابى فاقتله فدعى يحيى
وقال له ما تقول في هذا الامر قال انه حرام فامس
بذبحه فذبحوه كما تذبح الشاة فبكت عليه ملايكة
السما، وقالت الهنا بما ذنب قتلوا يحيى فاوحى
الله عز وجل ما اذنب يحيى ولا هم بالذنب قط ولكن
احبني فاحببته ولا ابغي اكب من القتل فاحببت من
معاذ الهي ان طلبتك اتعبتني وان هربت منك
ادركتني وان احببتك قتلتني فلا منك فرار ولا
عنك قرار ودل الحديث ايضا على ان الانبيا معصومون
عن النقايص في الخلق والخلق وكل ما ينفر القلوب
كالبرص والجذام واما عقدة اللسان موسى قبل الارسال
فقد ازيلت بدعوته عند الارسال بقوله واحلل عقدة
من لساني يفقهوا قولي كما دل عليه قد اوتيت سولك
يا موسى وقال العلما ولا يجوز على الانبيا الجنون
ولا الغما الطويل الزمن كما قاله الشيخ ابو حامد في
تعليقه جزم به البلقيني في حواشي الروضة وقال
السبكي اغماؤهم بخلاف اغما، غيرهم كما خالف نومهم
نوم غيرهم وذكر ايضا انه لا يجوز عليهم العمى وقال
القاضي عياض ولا التفات الى ما يقع في التاريخ من
اضافة بعض العاهات الى بعضهم بل تنزههم الله تعالى
من كل عيب وكل ما ينقص الكمال او ينفر القلوب قال

ابن الملقن واما ما وقع ليعقوب و ايوب صلوات الله وسلامه
عليهما فللتاسي بهما ومرفع درجاتهما وحط الاجرهما
قال ابن بطال وفي الحديث دليل على جواز النظر الى العورة
عند الضرورة الداعية اليه من مداواة او برأة من عيوب
او اشباهها كالمرض وغيرها مما يبتلي الناس فيها حتما
لا بد فيها من رؤية اهل البصر فيها وفيه دليل على التعزير
على من يهمل ومن لا يعمل كما عزر موسى الحجر لما فر
بثوبه وفيه دليل على جواز الحلف على الاخبار كحلف
ابي هريرة رضي الله عنه حيث قال والله انه لذنب بالحجر
ستة او سبعة وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال بينما ايوب عليه السلام يغتسل عريانا فخر عليه
جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب
الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى
بي عن بركتك هذا تعليق من البخاري بصيغة التمريض
قاله البرماوي تبعا للكرماني وذكر ابن الملقن هذا
معطوف على سند ابي هريرة الاول وقوله بينا ايوب
اصله بينا بين اشبعت فتحة النا وايوب هو النبي
المبتلى صلوات الله وسلامه عليه وهو من ذرية روم بن
العيص بن اسحق بن ابرهيم صلى الله عليه وسلم قال البرماوي
تبعا للكرماني وكان عمر ثلاثا وستين سنة وقال ابن
الملقن عاش ثلاثا وتسعين سنة وكان ببلاد حوران
وقبره مشهور عندهم بقرب قرية نوى عليه مشهد
وهناك قديم يحجون يقولون انها اشرقدمه وهناك

قصة ايوب عليه الصلاة والسلام وعمره ومدفنه

عين

عين يتبرك بها ويزعم انها المذكورة في القرآن العظيم وكان
شريعته التوحيد واصلاح ذات البين واذا طلب من
الله حاجة خرت له ساجدا ثم طلب وكان اعبد اهل زمانه
واكثرهم مالا وكان لا يشبع حتى يشبع الجايع ولا يكتسي
حتى يكسي العاري وامه بنت لوط عليه السلام اقام
في بلائه سبع سنين وسبب ابتلاه ما ذكره الاخباريون
من المفسرين وغيرهم انه عليه الصلاة والسلام كان مقيما
بارض الشام وكانت له اموال كثيرة من اصناف مختلفة
وضياع كثيرة وكان كثير الصدقة والاحسان الى المساكين
والارامل وكان له دار ضيافة وكان متصدرا بالقصد
اقاصي بني اعمامه الاكرام الوافرين وله اولاد يعضدونه وعلى
عمل الخير يساعدونه وله عبادة يقصر عن مثلها العابدون
ويعجز عنها المجتهدون فحسده ابليس لعنه الله وقال
هذا يذهب بخير الدنيا والاخرة ولم يكن ابليس ممنوعا
من السماء بل كان يصعد ويتحدث مع الملايكة الى زمن
الرسول صلى الله عليه وسلم فمنع من الصعود الى السماوات
ابليس لعنه الله فكان يراقب الملايكة في علو محلها تثني على
ايوب بالعبادة والكرم فقال ابليس لو كان فقير الما
عبد الله تعالى ولو سلطني الله تعالى عليه لم يكن مطيعا
فسأل الله تعالى ابليس وقال ان عبدك ايوب
يعبدك لانك اعطيته فشكرك وعافيته فحمدك
ولو ابتليته بنزع ما اعطيته لم يعبدك ولم يشكرك
قال الله تعالى انطلق فقد سلطتك على ماله فجمع ابليس

جندع فاحرق ابله ورعاتها جميعها ثم جاء ابليس الى ايوب
في صورة راع من رعاته وكان عبدا من عبيده فقال جاءت
نار فاحرقت ابلك فقال ايوب الحمد لله الذي هو اعطاها
وهو اخذها عريانا خرجت من بطن امي وعريانا احشر
فرجع ابليس الى اصحابه خاسيا وقال اني لم اكلم قلبه
ثم ذهب الى غنمه ورعاتها فصاح فيهم صيحة فماتت هي
ورعاتها ثم جاء ابليس في صورة عبد من عبيده فرعاة
غنمه الى ايوب وهو قايم يصلي في محرابه وقال ان الذي
تصلي له قد احرق اموالك فاترك الخدمة فهو اهنى
لك فلما فرغ من صلاته قال الحمد لله الذي اعطاني واخذ
مني ولو كان قليل خير لكنت محتقرا معهم لتفوز بالثواب
فرجع خاسيا وكان كلما هلك له شيء يأتيه في صورة عبد
من عبيده ويخبره به وايوب يحمد الله تعالى الى ان جميع
امواله قال لعنه الله الهي ان ايوب على ثقة ان ترد عليه
امواله ولو ابتليته في ولده لما صبر سلطني على ولده فقال
سلطتك على اولاده فجاءهم وهم في قصورهم فهدمها عليهم
وقيل كانوا في ضيافة ولده الكبير فحرك القصر من اسفله
فسقط عليهم فهلكوا جميعا فانطلق الى ايوب في صورة
المعلم الذي كان يعلمهم الحكمة وهو ينوح عليهم ويقول
لو رأيت اولادك وقد وقعت عليهم القصور وهدموهم
تسيل وقد هلكوا فرق قلب ايوب وبكى ثم انه ندم
على ذلك واستغفر ربه وقال لو كان فيك
خير لهلكت معهم وقيل انه قال ليتني لم اخلق فاتهج

ابليس بهذه الكلمة وصعد الى السما فوجد توبة ايوب
قد سبقت وهو يقول انت رزقت وانت اخذت لك
الحكم والقضا ولعبدك الصبر والرضا لما كانت المحنة في
المال صبر ولما كانت في الولد جزع لان المحنة في المال
انما هي غم فقط والمحنة في الولد غم والم لان الولد
غرة القلب واذا وصل الالم الى القلب صار جازعا
كما قال صلى الله عليه وسلم اولادنا اكبادنا اذا عاشوا قنوا
واذا ماتوا احزنوا ثم قيل لابليس كيف رايت صبر
ايوب فقال لو سلطتني على بدنه لم يصبر فقال سلطتك
على جسده الا على لسانه وقلبه فشق ابليس الارض
ونفخ في منخره وهو ساجد فنفخة اشتعل منها جسده
ووقعت فيه حكة فحك باظفاره حتى سقطت كلها ثم
حكها بالمسوح الخشنة حتى قطعها ثم حكها بالخزف
والحجارة الخشنة حتى انسلخ البدن وجرى القيح والصديد
ودت الدود فلم يزل يحك حتى تقطع لحمه وانتن وكان
له ثلاث نسوة فذهب عنه ثنتان ولم يصبر معه الا
زوجته رحمة بنت افرايم بن يوسف وفضة جميع لخلق
وصاح ابليس لعنه الله في القرية اخرجوه من بينكم والا
اعداكم مرضه فقالوا له اخرج من بيننا فلا طاقة لنا
على شم رايحتك فحملته رحمة على كتفها وقالت يا نبي
الله رايحتك عندي اطيب من المسك وقيل اخرجه
اهل القرية فجعلوه على كناسة قال الحسن مكث
ايوب مطروحا في مزبلة سبع سنين واشهر يختلف فيه

الدواب لا يقربه احد غير رحمة صبرت معه تأتيه بطعام
ويحمد الله تعالى معه اذا حمد ايوب على ذلك لا يفترن
ذكر الله تعالى والصبر على ما ابتلاه قبل حملته رحمة الى مزبلة
ثلاث طرق وفرشت له الرماد ووضعت تحت رأسه
لبنة وقالت يا ايوب اطلب من الله تعالى العافية فقال
ان لي سبعين سنة في نعم الله تعالى وعطائه اريد اصبر
سبعين سنة اخرى على ما ينزل من بلائه ايوب قاسى
البلاء والمحن وصبر وفي يوم القيمة يكون خفيفا في كفة
محنة ورحمة خرجت زوجها تلك الخدمة التي ما خدمت
قط امراة زوجها مثلها فلا جرم انها تكون يوم القيمة تعمة
في كل امراة خرجت زوجها فلما راى ابليس ايوب صلى الله عليه
وسلم صابرا على البلاء صرخ صرخة جمع فيها جنوده قالوا
له ما لك قال اعياني هذا العبد الذي لم ادع له مالا ولا
ولدا ولم يزدد الا صبرا ثم سلطت على جسده فصبر
فاستشارهم فقالوا له كيف قدرت على ادم حتى اخرجته
من الجنة فقال ما قدرت عليه الا على امراته قالوا فات
ايوب من قبل امراته فانه لا يستطيع ان يخالفها وليس
احد يأتيه غيرها قال اصبتم فاتاها وتصور لها في صورة
شاب لم يكن في زمانه احسن منه وعليه لباس منسوج
بالجوهر وهو راكب على فرس اجمر فلما راته تحيرت من انواره
قال لها انت زوجة ايوب قالت نعم قال فاين تلك النعمة
قالت الذي اعطانا هو الذي اخذ منا فقال ما اخذ
ذلك الا لانه سجد لا لله السماء ولو سجد لا لله الارض سجدة واحدة

ختم

خلصه من هذه المحن الزايدة قالت له وهي آلة الارض
قال انا لو سجد لي لخلصته وردت عليه اهله واولاده
ثم اعرض عليها من الشياطين على صورة الاولاد وقال ان
سجد لي رددت عليه الجميع اوفا سجدي لي سجدة واحدة
ارد عليه جميع ذلك قالت لا افعل الا باذن ومضت
اليه واخبرته بذلك فقال لها هذا حديث ابليس لعنه
الله ثم قال لها لاجلدنك حيث ما قلت له ان الله آله
السموات والارض وقيل جاء ابليس لعنه الله الى رحمة
في صورة طبيب فذكر لها ما كانت فيه من النعيم والملك
وجمال ايوب وما هو فيه من الضر فصرخت فاتانا بسحلة
وقال قولي له يذبحها لي فيبرا وقيل قال لها قولي له
يذبحها ولا يسمي ويشرب لحمها وقد شفي من علته فاتت
ايوب عليه الصلاة والسلام وقالت له الى متى هذا البلا
المال الذي اعطانا الصديق اين جسمك احسن واحزنه
بما قال لها ابليس لعنه الله قال لها اتاك عدو الله فنفخ
فيك ويلك ما اعطانا المال والولد والصحة قالت
الله قال فكم متعنا به قالت ثمانين سنة قال لعلكم
ابتلانا قالت منذ سنين قال ويلك ان صبرت ثمانين
سنة والله لان شفاني الله لاجلدنك مائة جلدة امرتني
ان اذبح لغير الله طعامك وشرابك علي حرام فاذهبي
عني فذهبت فلما نظر ايوب الى الاموال وقد ذهبت
والاولاد قد هلكت والاصحاب قد تفرقت قال
الهي اني لم اكن قط بين امرين الا وطلبت رضاك

فيهما دون رضاي وما شبعت خوفا من ان يكون في بني آدم
جايع وانا شبعان فبيناي ذنب اخذتني جاءه الندا له
يا ايوب صبرك هذا اهل هو بك اوتبوفيقي قال بتوفيقك
قال لولا اني جعلت تحت كل شعرة من بدنك صبرا لما اطقت
دودة واحدة والمال الذي كنت تطعمه انا الذي
رزقتك فانت تطعم من مالي فاخذ ايوب التراب ووضعه
في فمه وقال تبت اليك فقال الله عز وجل عفوت عنك
فلما نظر ايوب صلوات الله عليه وليس عنده طعام ولا شراب
ولا صديق خر ساجدا وقال رب مسني الضر وانت
ارحم الراحمين وقيل قال ذلك حين قصدت الدودة
قلبه ولسانه فخشي ان يفتر عن الذكر والفكر وقيل
قال ذلك لثلاثة اشياء احدها قدم عليه صديقان
له حين بلغهما خبره فلما رايا حاله قالا له لو كان لك
عند الله منزلة ما اصابك هذا تابيها ان امراته طلبت
له طعاما فلم يحصل لها الا بترن من شعرها فباعته به
ثالثها ان ابليس قال انا اداويه على ان يقول انت
شفيتني وقيل قال ذلك حين وقعت دودة من جسده
فردها الى موضعها وقال كلي قد جعلني الله طعامك
فعضته عضة زاد المها على جميع ما قاساه من عضّ
الديدان والله اعلم فلما قال رب مسني الضر وانت
ارحم الراحمين قيل له ارفع راسك فقد استجيب لك
وقيل جاء جبريل عليه السلام برمانة وسفرجلة من الجنة
ووقف في مقابلة ايوب فقال له ايوب من انت قال

نزل الناس مني وما ادراك مرضا عيني فناولته الرمانة
والسفرجلة وقال له قم قال كيف اقوم ولم يبق لي لحم
وما في العظم مخ قال كل حتى يسنتي بذلك من الدود
والضر ففعل ذلك فاخذ جبريل بيده ومشى معه اثنتي
عشرة خطوة وقال له اركض برجلك اليمنى فركض
فنبعت عين ماء حار ثم قال له اركض برجلك اليسرى
فركض فنبعت عين ماء بارد ثم قال له اشرب من البارد
واغتسل من الحار حتى تستنظف ظاهرا وباطنا
فاغتسل من الماء الحار فلم يبق فيه دودة الا سقطت
وزال عنه داؤه الظاهر وعاد اليه شبابه وصار وجهه
احسن من القمر واضوء من مائة الف شمعة وشرب من
الماء البارد فلم يبق في جوفه داء الا خرج وقيل ان
العين كانت واحدة حارة اذا اغتسل منها باردة
اذا شرب ولهذا الماء الحار يوافق المرضى لانه كان
شفاء لايوب واليسه جبريل حلة من الجنة فلما لبس
ثياب الجنة صلى ركعتين لرب المشرقين والمغربين وجلس
على مكان مشرف ورجع عايبه فقيل انها قالت ان
كان طرد بي ايوب فالى من اكله فربما يموت جوعا
لارجعن اليه فرجعت وقيل ان ابليس لعنه الله تعرّى
قصدها وليس عندها من عافية ايوب خبر وقال لها
الى متى تتعبين مع هذا الذي دعا ربه بالجلد ان عوفي
هذا لا يخلص من هذا البلاء قط فرجعت وهي تبكي
لاجل بلائه فرات الدنيا هنيئة والرياض مونقة

مجلس في الكلام على حديث باب فضل من بات على وضوء
وفيه فوايد كثيرة متعلقة بالنوم وبدفع الشيطان وغير ذلك

باب فضل من بات على وضوء حدثنا محمد بن مقاتل
انا عبداله انا سفيان عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء
ابن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك
فتوضأ وضوءك
اذا اردت ان تاتي مضجعك وهو مكانك النوم فتوضأ وضوءك
للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت وجهي
اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة
اليك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك
الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك
فانت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به قال فردتها على
النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي
انزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي ارسلت قال
النوم يدل لهذا الحديث على ثلاثة اشياء يستحب لمن اراد النوم
ان يفعلها الاول الوضوء فاذا اراد الانسان ان ينام يستحب له
ان يتوضا ان لم يكن متوضا لاحتمال ان يموت في ليلته فيكون
على طهارة واذا مات على طهارة مات شهيدا كما ورد ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لانس ان استطعت ان تكون ابدا على وضوء
فافعل فان ملك الموت اذا قبض روح العبد وهو على وضوء كتب
له شهادة وحكي عن بعض الصالحين انه توضا في الليلة التي
مات فيها ثمانين حرصا على ان يموت وهو متوضي وايضا انما
يستحب الوضوء ليكون اصرف لنوم وابعد من تلاعب الشيطان
به وكما يستحب الوضوء عند النوم يستحب عند الايقاظ منه ليلا

لدفع

لدفع الشيطان وابطال سحره فقد ورد في هذا الصحيح انه عليه
الصلاة وسلام قال يعقد الشيطان على قافية راس
احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة عليك
ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة
فان توضا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح
نشيطا طيب النفس واما اصبح خبيث النفس كسلان
وقافية الراس آخره واختلف العلماء في هذه العقد فقيل
هو عقد حقيقي بمعنى عقد الحبل للانسان ومنعه في القيام
قال الله تعالى ومن شر النفاثات في العقد فعلى هذا قوله
يقوله يوثر في النايم فلا يستيقظ بسبب ذلك كما تاثير
السحر وقيل يحتمل ان يكون فعلا يفعله لعمل النفاثات
في العقد وقيل هو من عقد انقلب فكانه يوسوس في
نفسه ويحدثه بان عليك ليلا طويلا فارقد وتاخر عن
القيام فعلى هذا عقد مجازي وهو عبارة عن تثبيط الشيطان
للانسان عن قيام الليل وقوله فاصبح نشيطا طيب النفس
اي لسروره بما وفقه الله الكريم من الطاعة وعلى هذا
ثوابه مع ما يبارك له في نفسه وتصرفه في كل امور مع
ما زال عنه من عقد الشيطان وتثبيطه وقوله والا اصبح
خبيث النفس كسلان اي لانه بات مواسن الشيطان
مستوليا عليه قال العلماء وشيطان النوم اسمه الوسنان
فان ابليس لعنه الله فرق تسعة من اولاده على بني آدم
ووكل كل واحد منهم بعمل فوكل باكنايم ولده الوسنان ليشغل
راسه وينومه عن الصلاة والتسبيح والقرآءة ويوقظه صبحا

فجعلت تطوف على ايوب فلم تجده في موضعه فنادت روحي
لروحك الفداء ان كانت السباع اكلتك ليتني وجدت منك
عظما فصاح ايوب لمن تطلبين يا جارية قالت اريد ايوب
الصابر فقال الذي فيه علامة تعرفينه بها فتاملت
فيه فضحك ايوب فقالت انك تشبه ايوب زمان نعمته
قال انا ايوب قد من الله علي واجاب دعائي ورد
جبريل ايوب ورحمه الى الدور وقد عمرت والى المولاد
وقد عاشت بصبرهما فان من صبر على البلا نال الجزيل
العطا فلما عوفي بكى قالت رحمة ما الذي يبكيك
قال اني متفكر فيك كيف اضربك ولك علي حق فبقي
متحيرا في القضية وقال لله علي حق الربوبية ولها
علي حق الخدمة والزوجية ان لم اجلدها اضعت حق
الربوبية وان جلدتها اضعت حق الخدمة والزوجية
فجاءت الفتوى الشرعية من خالق البرية وخذ بيدك ضغثا
فاضرب به ولا تحنث والضغث حزمة من حشيش
او قضبان قيل اخذ مائة عود من الاذخر فضربها ضربة
واحدة وقوله تحلة عليه جراد من ذهب افاد بعضهم
ان ذلك كان بعد محنته وابتلائه وانه امطر على نبينا صلى
الله عليه وسلم ليلة المعراج عند سدرة المنتهى جراد من
ذهب من شيء وطوى لكن لما امطر على ايوب صلى الله عليه وسلم
كان يلتقط ولما امطر على نبينا صلى الله عليه وسلم كان
لا يلتفت وافاد في الحقائق ان الدود الذي كان على
بدن ايوب في زمن محنته لما وقع في الماء الذي اغتسل فيه

نبت له اجنحة وارتفع طايرا فجعله الله تعالى ذهبا
ودام ينثر على ايوب وقال الذي كان نقمة انقلب
نعمة الذي كان دائما صار دواء وقال في نزهة المجالس
فان قيل كيف امطر الله تعالى على ايوب جرادا من ذهب
قيل جعله الله تعالى عوضا عن الدر فالجراد خلقه كطابع
وعقوبة العاصي كانه مخلوق من الذنوب وذلك ان
الدر يلتقي ذنوبه في البحر فيخلق الله تعالى منها التمساح
فاذا مات التمساح صار دودا ثم جرادا بان ذلك
سوال فان قيل هذا الجراد الذي امطر على ايوب هل
كان فيه روح ام كان على هيئة الجراد لا روح فيه قال
الحافظ العراقي في شرح التقريب الامران محتملان والثاني
اقرب والجراد واحده جرادة وهي تطلق على الذكر
والانثى يقال جراد ذكر وجرادة انثى كعلة وحمامة
سمي جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها فائدة
في الجراد خلقة عشرة من جبابرة الحيوان وجه فرس وعينا
فيل وعنق ثور وقرنا ايل وصدر اسد وبطن عقرب
وجناحا نسر وفخذا جمل وحلا نعامة وذنب حية
وقد جاء في الجراد احاديث روى الطبراني والبيهقي عن
ابي زهير النميري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقتلوا الجراد فانه جند الله الاعظم قال النميري
وهذا ان صح اراده اذا لم يتعرض لافساد الزرع
فان تعرض له جاز دفعه بالقتل وغيره واسند الحاكم
في تاريخ نيسابور وغيره عن ابي عمر ان جرادة قمت

انظر الى ان الجراد مخلوق من ذنوب بني آدم وان الذنوب تلقى في البحر الخ

بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا مكتوب على
جناحها بالعبرانية نحن جند الله الاكبر ولنا تسعة
وتسعون بيضة ولو تمت لنا المائة لاكلنا الدنيا عا
فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اهلك الجراد
اقتل كبارها واتمت صغارها وافسد بيضها وستر
انوارها عن مزارع المسلمين وعن معايشهم انك
سميع الدعا فجاء جبريل فقال انه قد استجيب لك في
بعضه واسند الطبراني عن الحسن بن علي رضي الله عنهما
قال كنا على مائدة نأكل انا واخي محمد بن الحنفية وبنو
عمي عبد الله وقثم والفضل ابناء العباس فوقعت جرادة
على المائدة فاخذها عبد الله فقال لي ما مكتوب على
هذه فقلت سألت ابي امير المؤمنين عن ذلك فقال
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مكتوب عليها
انا الله لا اله الا انا اذل الجراد ورازقها اذا شئت
بعثتها رزقا للقوم وان شئت بعثتها بلاء على قوم فقال
عبد الله وهذا من العلم المكنون واسند الطبراني ايضا
وابو يعلى عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في سنة من سني خلافته فعد الجراد فاهتم لذلك هما
شديدا فبعث الى اليمن راكبا والى الشام راكبا والى
العراق راكبا كل يسأل هل رأى الجراد فاتاه الراكب
الى اليمن بقبضة منها فنثرها بين يديه فلما رأى
عمر الجراد كبر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله عز وجل خلق الف امة ستماية منها في

البحر واربعماية في البر وان اول هلاك هذه الامة الجراد
فاذا هلك الجراد تتابعت الامم مثل انتظام اذا قطع
سلكه وذكره الترمذي الحكيم في نوادره وقال صار الجراد
اول هذه الامة هلاكا لانه خلق من الطينة التي فضلت
من خلقة آدم وقد اجمع المسلمون من الامة الاربعة وغيرهم
على حل اكل الجراد سواء مات حتف انفه او بذكاة او
باصطياد مجوسي او مسلم والدليل على حله قوله صلى
الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان الكبد
والطحال والسمك والجراد رواه الشافعي واحمد
والدارقطني والبيهقي وقال عبد الله بن ابي اوفى غزونا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد
رواه البخاري وابو داود والحافظ ابو نعيم وفيه ضابط
معنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابي ماجة عن انس
قال كنت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يهدين الجراد في
الطباق وفي الموطا من حديث ابن عمر سئل عن
الجراد فقال وددت ان عندي قفة اكل منها وروى
البيهقي عن ابي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان مريم ابنة عمران سألت ربها ان يطعمها لحما
لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بغير
رضاع وتابع بينه بغير شياع قلت له يا ابا الفضل
ما الشياع قال الصوت وكان يحيى بن زكريا عليهما
الصلاة والسلام يأكل الجراد وقلوب البحر يعني الذي
ينبت في وسطها غضاطر يا قبل ان ينوى ويصلب

وقوله في الحديث فناداه ربه يحتمل ان يكون كلم بغير
واسطة كما كلم موسى وهو الظاهر ويحتمل ان يكون كلمه
بواسطة ملك فسماه منادي بالواسطة وقوله بلى معناه
بلى اغنيتني ولو قيل هنا وما اشبهه نعم بدل بلى لم يجز
لانه يكون كفرا لانه يصير المعنى نعم لم تغنني واستشكل
هذا بان النفي اذا دخل بين بلى ونعم في الاقاريء واجيب
عن الاستشكال بان الاقاريء مبنية على الوقف وفي
الوقف لا فرق بين نعم وبلى وفي الحديث دلالة وحث
على الحرص على الحلال ودلالة على فضل الغنا لانه سماه
بركة ولهذا قال الشافعي في هذا الحديث نعم المال
الصالح مع العبد الصالح وفيه دلالة على جواز الحلف
بصفة من صفات الله تعالى ويستفاد هذا من قوله وعزتك
فان قيل ما الحكمة في اجراء الامراض وشدتها على ايوب
وعلى غيره من الانبياء وما الوجه فيما ابتلاهم
الله تعالى به من البلا وامتحنهم بما امتحنوا به جوابه ان
امتحانه اياهم بضروب من المحن زيادة في مكاناتهم ورفعة
في درجاتهم واسباب لاستخراج حالات الصبر والرضا
والشكر والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء والتضرع
منهم وتاكيد لبصايرهم في رحمة الممتحنين والشفقة
على المبتلين وتذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم
ليتاسوا في البلا بهم ويتسلوا في المحن بما جرى عليهم
ويقتدوا بهم في الصبر ومحو الهفوات فرط منهم او
غفلات سلفت لهم ليلقوا الله تعالى طيبين مهذبين

ما الحكمة في اجراء الامراض وشدتها على ايوب وعلى غيره من الانبياء صلوات الله عليهم

وليكون

وليكون اجرهم الكلي وثوابهم اوفر واجزل وقد ورد
في هذا المعنى احاديث واخبار روى مصعب بن
سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد
بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على
حسب دينه فما يبرح البلا بالعبد حتى يتركه يمشي على الارض
ما عليه خطيئة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ما يزال البلا
بالمؤمن في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله ما عليه
خطيئة وعن انس عنه صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبد
الخير عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله بعبد الشر
امسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيمة وفي
حديث اخر اذا احب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه
وحكى السمرقندي ان كل من كان اكرم على الله كان بلاؤه
اشد لكي يتبين فضله ويستوجب الثواب كما روى
عن لقمان انه قال يا بني الذهب والفضة يختبران
بالنار والمؤمن يختبر بالبلا وسبب بلاء ايوب
عليه الصلاة والسلام ما روى عن الليث ان ايوب مر
مع اهل قريته على ملكهم فكلموه في ظلمه واغلظوا له الا
ايوب فانه رفق به مخافة على نزعه فعاقبه الله تعالى
ببلائه قاله القاضي عياض في الشفا المجلس الرابع
والستون في ذكر فروض الغسل وسننه حدثنا
عبد الله انا عبد الله انا سفيان عن الاعمش عن سالم
عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم

صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح
بيده على الحائط او الارض ثم توضا وضوءه للصلاة غير
رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه
استدل بعضهم بهذا الحديث الذى رواه ميمونة فى صفة
غسله صلى الله عليه وسلم على انه يستحب للانسان قبل
الغسل ان يتوضا كوضوئه للصلاة الا انه يوخر غسل
قدميه عن الغسل كما قاله فى هذا الحديث ثم توضا وضوءه
للصلاة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء وقالوا انه
الافضل من الوضوء الكامل عملا بهذا الحديث وهو قول
مرجوح عند علمائنا الشافعية قاله فى المنهاج وفى قول
يوخر غسل قدميه والراجح من مذهب الشافعى رضى الله عنه
ان الوضوء الكامل قبل الغسل افضل من تاخير غسل القدمين
عنه كما قاله النووى لحديث عايشة الذى رواه الشيخان
انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدا فيغسل
يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضا
وضوءه للصلاة يعنى كاملا فانه لم يقل فى هذا الحديث
غير رجليه فدل على افضلية الوضوء الكامل وانما رجحنا
رواية عايشة رضى الله عنها على رواية ميمونة مع ان الروايتين
اخرجهما البخارى لان رواية عايشة فيها لفظة كان المشعرة
بالمداومة حيث قالت كان اذا اغتسل بخلاف رواية
ميمونة ليس فيها لفظ كان وايضا العمل برواية عايشة
رضى الله عنها يحصل سنة الموالاة فى الوضوء التى وقع
الخلاف فى وجوبها والعمل برواية ميمونة رضى الله عنها صعوبة

لها انور

لها انور ورواية عايشة انما ترجحت لانها رواها
الشيخان البخارى ومسلم بخلاف رواية ميمونة
لانها رواها البخارى فقط وقد قال علما الحديث ان
رواية الشيخين ترجح على رواية احدهما قاله العراقى
فى الفيته وارفع الصحيح مرويهما ولا خلاف عند
علمائنا الشافعية فى تحصيل السنة فى كلام الكيفيتين
علما بالروايتين وانما الخلاف فى الافضل فقد صرح
النووى فى شرح المهذب ان الانسان يحصل اصل
هذه السنة سواء قدم الوضوء كله او بعضه او اخره
او فعل فى اثناء الغسل فافاد ان الانسان اذا غسل
وجهه ويديه ثم اغتسل ثم كمل مسح الراس وغسل
الرجلين بعد الغسل حصل هذه السنة وكذا لو
غسل وجهه قبل الغسل وكمل اكبائى بعده حصل هذه
السنة وكذا لو فعل الجميع بعد الغسل فانه يحصلها
وانعرض بعض لما تخيل هذا وقال الظاهر رواية
عايشة وميمونة ان السنة انما تحصل بوضوء كامل قبل
الغسل او ناقص عن التدمين لاطلاقات قاله وهو
ظاهر اذ لم يثبت سوى ذلك فرع اذا توضا
الانسان قبل الغسل ثم شك ينوى فى ذلك التفصيل وهو
ان يقال ان تجردت جنابته بان كان جنابته توضيا
ويتصور ذلك بما اذا كان متوضيا ثم نزل منه المنى
بفكر او نظر او نوم مع التمكن او ضم لامراة بحايل او
نحو ذلك نوى بوضوئه سنة الغسل لانه متوضى ولكنه

مطلب
اذا توضا الانسان قبل
الغسل ثم شك ينوى

اتى به لاجل الغسل وان كان جنبا محدثا نوى رفع الحدث
الاصغر وان قلنا يندرج في الغسل هذا هو الذي اختاره
النووي تبعا لابن الصلاح ومشى عليه صاحب الروض
وغيره فائدة اخرى في ذكر فرايض الغسل وسننه وآدابه
العلما اما فرايضه فشيآن احدهما النية ولها كيفيات
في الغسل اذا اتى بم اراد الغسل بواحدة منها كفته
وارتفع عنه الحدث وهي ان ينوي بقلبه ويقول نويت
رفع الجنابة او رفع الحدث عن جميع البدن او رفع الحدث
ويطلق ولا يتعرض للجنابة ولا غيرها فلو نوى رفع الحدث
الاكبر كان تاكيدا وهو افضل ولو نوى مفرض الغسل
او الغسل المفروض او الغسل الواجب او اداء الغسل
او الطهارة للصلاة كفى في هذه الصور كلها بخلاف
ما اذا نوى الغسل وحده فانه لا يكفي واذا نوى في
الوضوء وحده كفى والفرق بينهما ان الوضوء لا يكون الا
عبادة فيكفي فيه نية الوضوء بخلاف الغسل فانه يكون
عبادة تارة وعادة اخرى فلا بد من اقترانه بفرض وخرج
بيتميز عن العادة ولو نوى استباحة شئ متعلقا
الغسل كان ينوي استباحة الصلاة او الطواف او
نحوهما كفى اما اذا نوى استباحة ما يسن له الغسل
ولا يفتقر اليه كان نوى استباحة عبور المسجد او نوى استباحة
الاذان او نحوه فانه لا يكفي لاستباحتها بدون غسل ولو
نوى غيرها عليه كان نوى رفع جنابة الجماع وجنابته
باحتلام او نوى رفع جنابة الاحتلام وجنابته بالجماع

فرايض الغسل

او نوت

او نوت المراة رفع الجنابة وحدثها الحيض او رفع حدث
الحيض وحدثها الجنابة صح الغسل وارتفع الحدث شيئ ما
ان وقع منه ذلك غلطا وان وقع عمدا فلا اما اذا نوت
النفساء رفع حدث الحيض او الحايض رفع حدث
النفاس فانه يرتفع ويصح مع الغلط ومع العمد كما
اعتمده الاسنوي وابن العماد لاشتراكهما في الاسم
وان نوى الجنب رفع الحدث الاصغر عمدا فلا ترتفع
جنابته عن شئ من البدن وان نوى رفعه غلطا
ارتفعت عن اعضاء الوضوء فقط الا الراس فلا
ترتفع الجنابة عنه لان واجبه الغسل وهو انما نوى
المسح والمسح لا يغني عن الغسل ولو نوت الحايض
الغسل ليطاها الزوج صح فلو نوت الغسل الوطي
محرم كان اغتسلت ليطاها غيري زوجها فقضية
كلام الروضة انه لا يصح لانه قيد بوطي الزوج في
الاسنوي وهو ظاهر اطلاق الجواريمي فانه قيد
بما اذا نوت الوطي الحلال في — وفيه نظر ويجب
ان تقترن النية باول مغسول من البدن وثانيهما
تعميم البدن بالماء شعرا وان كثف وبشرا وظفرا ويجب
غسل ما ظهر من صماخي الاذنين وما ظهر من باطن
انف المحشوم ومن فرج الثيب عند القعود لحاجتها
وما يبدو من شقوق البدن ويجب غسل ما تحت
قلفة اقلف لانها مستحقة الازالة ولهذا لو ازالها
انسان لم يضمنها فما تحتها كالظاهر نعم الشعر النابت

في باطن العين لا يجب غسله في الجنابة بل لا يسن كما لا يجب ولا يسن غسل باطنها وكذا الشعر النابت في الانف كما صرح به ابن شهبة وغيره واما باطن شعر معقود فهل يلزمه قطعه او يسامح به فيه خلاف فقال الاذرعي انه لا يعفى عنه بل لا بد من قطعه قال وهو ظاهر النص واطلاق الجمهور لكن رجح النووي والرافعي وصاحب الروض انه يعفى عنه ويسامح به واما الشعر المضفور فان كان الماء يصل باطنه فلا يجب نقضه وان كان لا يصل يجب نقضه واما سنة فازالة قذر ظاهر كبصاق ومخاط ونجس كمذي وبول قبل الغسل وان كفى لها غسلة واحدة ثم بعدها الوضوء كاملا كما تقدم ثم بعده تتعهد معاطفه بان يأخذ الماء في كفه فيحمله على المواضع التي فيها انعطاف والتوا كالاذنين وطيات البطن والسرة وتتعهد اصول شعر بان يخلله قبل افاضة الماء ثم يفيض الماء على راسه ثم على شقه الايمن ثم على الايسر وهو ثلث غسل جميع البدن ويدلك في كل مرة ما تصل اليه يده وايضاح ذلك ان يقال يسن بعد تتعهد المعاطف واصول الشعر ان يغسل راسه ويدلك ثلاثا ثم يغسل راسه ويدلك ثلاثا ثم يغسل شقه الايمن المقدم ويدلكه ثم يغسل شقه الايمن المؤخر ويدلكه ثم شقه الايسر المقدم ويدلكه ثم شقه الايسر المؤخر ويدلكه هذه مرة ثم تسن ثانيه وثالثه فان انغمس في ماء فان كان

سنن الغسل

في ماء جار كفى في التثليث ان يمر عليه منه ثلاث جريات لكن قد يفوته الدلك لانه لا يتمكن منه غالبا تحت الماء لانه ربما يضيق نفسه وان كان في راكد لم يكف مكثه بل لا بد في حصول التثليث من ان ينغمس فيه ثلاثا بان يرفع راسه منه وينقل قدميه قاله في الروض شعا للنووي والرافعي لكن قال الزركشي وغيره يكفي فيه التحرك من مقامه الى آخر ثلاثا وان لم يرفع راسه من الماء كما في التسبيع من نجاسة الكلب فان حركة تحت الماء كجري الماء عليه ويسن للمرأة بعد الغسل من حيض او نفاس ان تضع مسكا على قطنة او نحوها وتدخلها في قبلها الى المحل الذي يجب غسله للامر به في الصحيح واختلفوا في حكمة الامر بالمسك فقيل لاجل سرعة العلوق لما فيه من الحرارة قاله النووي في شرح المهذب والصواب الذي قطع به الجمهور ان الحكمة فيه تطييب المحل فان لم تجد المرأة المسك او لم تسمح به فطيب اخر فان لم تجده فطين فان لم تجده فالماء كاف وهذه سنة مؤكدة ويكره تركها لغير عذر اما لعذر كان كانت المرأة محدة فانه يحرم عليها استعمال المسك والطيب وانما تستعمل شيئا يسيرا من قسط او اظفار قاله الاذرعي وحكم المحرمة كالمحدة في تحريم ذلك لقصر زمن الاحرام غالبا ويسن لمن اراد الغسل ان يقتسل بصاع من الماء

٢٥

وهو اربعة امداد ولو اراد الوضوء ان يتوضأ عدة مرات يا
به صلى الله عليه وسلم فانه كان يصلي الله عليه وسلم يغتسل بالصاع
ويتوضأ بالمد فلو اغتسل باقل من الصاع واسبغ
كفى ولو توضأ باقل من المد واستوعب الاعضاء
كلها كفى فانه صلى الله عليه وسلم توضأ بانا وفيه قدر ثلثي
مد كما اخرجه ابو داود باسناد حسن اقول وفعله
بيانا للجواز قال لما منا كثير قدير فق بالقليل فيكفي
ويخرق بالكثير فلا يكفي وانما يسن الغسل بالصاع
والوضوء بالمد لمن جسم بدنه كجسم بدن سيدنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما من كان جسم بدنه اقل من جسم بدن النبي صلى
الله عليه وسلم او اكبر فانه يسن له النقص او الزيادة
في الوضوء والغسل في المد والصاع بالنسبة قاله
ابن عبد السلام والزيادة على الصاع في الغسل
والمد في الوضوء ليست حكمية بل تندب الزيادة
عليهما اذا لم يقع اسراف لان المندوبات المطلوبة في
الوضوء والغسل لا تتأتى الا بالزيادة قطعا نعم
الاسراف مكروه وقيل حرام ويسن للمغتسل ان
يستصحب النية ذكرا في جميع الافعال وان لا يغتسل
في ماء راكد ولو كان كثيرا او بئر معينة بل يكره ذلك
لما في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو
جنب فقيل كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله
تناولا قال النووي والوضوء فيه كالغسل اي وضوء الجنب

الاسراف في الوضوء

وانما

وانما كره ذلك قيل لاختلاف العلماء في طهوريته وقيل
لشبهة بالماء المضاف وان كانت الاضافة لا تضر
اذ الاعضاء في الاغلب لا تخلو عن بقايا الاعراق والاوساخ
ويسن لمن فرغ من الغسل ان يأتي بالدعاء الذي
يقال بعد الوضوء وهو اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين سبحانك
اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك وتقدم في الوضوء انه يقول ذلك
مستقبل القبلة رافعا بصره الى السماء فكذا هنا

فرع لا يسن تجديد الغسل بخلاف الوضوء فانه
يسن تجديده لقوله صلى الله عليه وسلم من توضأ على
طهر كتب له عشر حسنات اخرجه ابن السكن في
السنن الصحاح المأثورة وان ضعفه غيره وكان
تجديده في ابتداء الاسلام واجبا لكل صلاة فريضة
ثم نسخ وجوبه يوم فتح مكة وبقي استصحابه كما
قدمناه ذلك في الكلام على الوضوء والفرق بين الوضوء
والغسل ان موجب الوضوء الغالب وقوعه عن موجب
الغسل واحتمال عدم الشعور به اقرب فيكون الاحتياط
به اهم فرع اذا كان على بدن الجنب او المتوضي
نجاسة فهل يكفي لرفع الحدث وازالة النجاسة غسلة
واحدة ام لا وقع فيه خلاف عند العلماء الشافعية
فقال الرافعي لا يكفي بل يغسل النجاسة ثم يغتسل وصحح

قوله السبكي والاذرعي لان ما استعمل في النجاسة لا يرفع
الحدث وهذا قد استعمل في ازالتها وقد صححه النووي
في غالب كتبه انه يكفي لهما غسلة واحدة وهو المذهب
المعمول به عند الشافعية هذا اذا كانت النجاسة
لا تحول بين الماء والبشرة وكان الماء كثيرا او قليلا لكنه
بحيث يزيلها ملاقاته اياها فان انتفى احد الامرين
لم يكف مطلقا لان الماء لا يصل الى العضو لاستعماله
او بنجاسة قاله ابن السبكي وايضا هذا في غير النجاسة
الكلبية اما لو وقعت نجاسة كلبية على عضو من اعضاء
المتوضئ او على بدن الجنب فلا يكفي لهما غسلة واحدة
بل لا بد من غسل ذلك المحل سبع مرات احداهن
بالتراب ثم يغسل او يتوضأ لاختلاف اكطهارتين
فلم يتداخلا وبلغت جهدي وبقاك لنا رجل جنب
انغمس في ماء كثير الف غمسة واكثر بنية رفع
الجنابة ولم ترتفع جنابته اي لعدم التعفير بالتراب

فائدة اخرى اذا اغتسل انسان لفرض وفضل
ونسيها حصلا وان نوى احدهما حصل وفقط كما اذا
اغتسل جنب يوم جمعة او عيد مثلا ونوى به رفع الحدث
وغسل الجمعة معه او غسل العيد او نوى حصلا بل
لو كان جنبا يوم جمعة وكان يوم عيد ونوى الجميع بغسل
واحد صح غسله وحصل له ثواب الجميع فان نوى
احدهما بان نوى غسل الجنابة ولم ينو معه غسل الجمعة
او غسل العيد او نوى غسل الجمعة او غسل العيد ولم

ينو

ينو معه غسل الجنابة حصل ما نواه فقط ولم يحصل
الاخر معه بغير نية سوال فان قيل كيف تحصل
تحية المسجد بصلاته الفرض وان لم ينوها وقلتم هنا
لا يحصل الغسل المسنون كغسل الجمعة والعيد مع الغسل
المفروض الاجابة جوابه ان المقصود من التحية اشغال
البقعة وقد حصل بالفرض وليس المقصود من غسل الجمعة
ونحوه النظافة فقط بدليل التيمم عند العجز عن الماء
اما اذا اوجب على الانسان فرضان كالغسل عن الجنابة
والحيض ونوى احدهما فانه يكفيه عن الاخر وكذا لو كان
يوم الجمعة يوم عيد واغتسل بنية غسل الجمعة فانه
يحصل له غسل العيد وان لم ينوه وكذا لو اغتسل بنية
غسل العيد فانه يحصل له غسل الجمعة وان لم ينوه

فائدة اخرى لو كان الانسان محدثا جنبا بان
مثلا نام جامع واغتسل من غير وضوء فانه يكفيه الغسل
على المذهب ويندرج الاصغر في الاكبر ولا يلزمه ان
يتوضأ بعد الغسل **فائدة** اخرى اذا احدث الانسان
في اثناء الغسل كان افاض الماء على جسده ثم مس
ذكره مثلا قبل اكمال الغسل فانه يتمه ويتوضأ ان
احدث بعد غسل اعضاء الوضوء **فائدة** اخرى اذا
بقي من جسد الجنب محل لم يصل اليه الماء فالجنابة باقية
ولا يلزمه اعادة الغسل بل يغسل ذلك المحل فقط
ويلغز بهذا فيقال لنا جنب لا يلزمه الغسل ويصور
بما ذكرنا ولو بقيت شعرة لم تغسل فتنفيها وجب غسل

ما تحتها وان كان الماء وصل الى اصلها فائدة اخرى شخص
اغتسل غسلا صحيحا فتكلم بكلام او تكلم غيره بكلام لبطلنا
غسله وصورته فيما اذا تزوج المسلم ذمية وحاضت
فانه يحرم عليه وطئها قبل الغسل فاذا اغتسلت صح غسلها
بالنسبة الى الوطئ فاذا اسلم ابو هذه الزوجة وكانت
مجنونة فانا نحكم باسلامها ونبطل الغسل الذى سبق منها
الكفر ونمنع الزوج من قربانها الا بعد غسل جديد لان النية
شرط وهى لا تصح من الكافر وانما حكمنا بصحة غسلها فى
الكفر للضرورة وقد زالت وكذا لو اسلمت هى فانا نبطل
غسلها ايضا المجلس الخامس والستون فى الكلام
على قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وكل بالرحم ملكا يقول يارب
نطفة الى آخره وفى ذكر ما فيه من الفوائد وفى ذكر فوائد
معرفة الحيض الذى تحلق الانسان من سلالة وتركيب لطيف
حكمة مفاصله واوصاله وبرياه ذهبا د نطفة ثلاثين
شهرا جملة وفصاله وبقاؤه فى اطوار خلقه حتى بلغ اشده
وكماله وزينه بالعقل والعلم فازال عنه ظلمات الجهالة
واجرى عليه ما سبق عليه القضاء فله الاختيار لا له
بمشيئة الضر والنفع والعطا والمنع والهدى والضلالة
اسعدا وليائه بقربه فجعل حظهم انسه واقباله القلوبهم ببابه وتلذذا بمناجاته وخطابه وتنعموا
بسماع كتابه فاكرمهم بذلك افضاله كم بين من يسر له
مولاه سبيل سعادته وحقق اماله واجزل نصيبه من
التوفيق وقبل اعماله وبين من قطعه عن خدمته وابعده

عن حضرته

عن حضرته فاطال حجابه ونكاله الامر امره والحكم
حكمه والملك ملكه فلا نزى فى الوجود الا افعاله فتفوض
لجوده ايها السايل فكم قاصد اعطاه قبل الطلب
فكفاه سؤاله احمده على ما اجزل من فانا له
واسبل من ستره فاطال امهاله واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له شهادة صادرة عن
حق يقين وصدق مقاله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله اوضح الكمال وختم به النبوة والرسالة

باب خلقة وخير مخلقه غرض البخارى
رضى الله عنه بهذا الباب والله اعلم ان الحامل لا تحيض
وهذه المسالة مختلف فيها فذهب ابو حنيفة واهل
الكوفة والاوزاعى الى انها لا تحيض كما هو مذهب
البخارى لان اشتمال الرحم على الولد يمنع خروج
دم الحيض قالوا وما تراه من الدم يكون دم فساد
لا حيض وقال امامنا الشافعى والامام مالك
انها تحيض حدثنا مسدد نا حماد عن عبد الله بن ابى
بكر عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان
الله وكل بالرحم ملكا يقول يارب نطفة يارب علقة
يارب مضغة فاذا اراد ان يقضى خلقة قال أذكر ام
انثى شقى ام سعيد فما الرزق وما الاجل فيكتب فى
بطن امه قوله يارب نطفة منصوب بفعل مقدر تقديره
يقول الملك يارب جعلت انا المنى نطفة او صار
المنى نطفة او خلقت انت نطفة ويجوز رفعه على

ان خبر مبتدا محذوف اى هذه نطفة وكذا يقال في
علقة ومضغة والفرق بين النطفة والعلقة والمضغة
ان النطفة التي المستقر في الرحم والعلقة هو ذلك
المني اذا صار قطعة دم جامد غليظ سميت بذلك
لرطوبتها وتعلقها بما تمر عليه والمضغة هي تلك العلقة
اذا صارت قطعة لحم قدر ما يمضغ الماضغ وهنا
سؤال وهو ان قوله الملك يارب نطفة يارب
علقة يارب مضغة يلزم منه ان يكون الشئ
الواحد نطفة علقة مضغة في وقت واحد ومعناه
جعلت المني نطفة علقة مضغة او صار نطفة علقة
مضغة على تقدير نصبه وعلى تقدير رفعه هذه نطفة
علقة مضغة واجاب عنه شمس الائمة الكرماني
ان هذه الاخبار الثلاثة تصدر من الملك في اوقات
متعددة لا في وقت واحد فلا يلزم ذلك فان النطفة
تستقر في الرحم اربعين يوما فيخبر الملك ويقول
يارب نطفة ثم تنتقل وتصير علقة وتستقر اربعين
يوما كذلك فيخبر الملك ويقول يارب علقة ثم تنتقل
وتصير مضغة وتستقر اربعين يوما كذلك فيخبر الملك
فيقول يارب مضغة فوقعت هذه الاخبارات في
كل اربعين يوما فلا اشكال وها هنا فوائد جمعها
متعلق بالحديث وبعضها بذكر طريق المناسبة الاولى
اختلفت الروايات في الملك الموكل بالرحم هل يرسله
الله تعالى الى الجنين ليكتب هذه الاربعة المذكورة في

الحديث

الحديث وهي ذكورته او انوثته وسعادته او شقاوته
ورزقه واجله والمراد بارسال الملك امر الملك
بكتابتها والتصرف فيها فان الملك موكل بالرحم ليس
غايبا عنه حتى يرسله الله تعالى قاله ابن الملقن فقيل
ان الله يرسله الى الجنين لكتابة المذكورات بعد الاربعين
الرابعة ويدل على ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث
ابن مسعود ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين
ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك
ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويكتب رزقه واجله
وعمله وشقي او سعيد قاله ابن الملقن ظاهره ان
ارسال الملك بعد الاربعين الرابعة وقيل يرسله
الله تعالى بعد اربعين يوما او خمسة واربعين يوما
فقد جاء في رواية يدخل الملك على النطفة بعد ما
تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول
يارب اشقي ام سعيد وقيل يرسله اذا مر على النطفة
ثنتان واربعون ليلة كما جاء في رواية اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله ملكا فصورها وخلق
سمعها وبصرها وجلدها وقيل اذا استقر به بضع واربعون
ليلة كما جاء في رواية اخرى قال ابن الملقن ما حاصله
ان العلماء جمعوا بين هذه الروايات بان الملك له بالنسبة
الى الجنين والى هذه المذكورات تصرفات في اوقات
الاولى حين يكون نطفة ثم ينتقل ويصير علقة فحينئذ
يعلم الملك انه ولد اذ ليس كل نطفة تصير ولدا فان

المعاصي لفعل المعصية وسنذكر بقية اولاده واسماءهم
وما وكلوا فيه في محله ان شاء الله تعالى والى ذلك اشار الى
العماد بقوله في منظومته في احكام الجان • ارسل نبي وكاده
الاعوانا • لعابد وبكرم افتقانا الى ان جاء الى شيطان
النوم فقال مشيطان نوم سمه بالوسنان • مثقل
للراس والاجفان ينوم المرء عن التسبيح • يوقظ فيه فاعل
القبيح • فعلمنا الصادق المصدوق رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما نرده به مبطل سحر وعقده بقوله فان استيقظ
فذكر الله انحلت عقدة فان توضا انحلت عقدة فان صلى
انحلت عقدة وارشدنا الى ان الذكر والوضوء والصلاة بعد
الاستيقاظ من النوم مما ينشط العبد ويفرجه وان تركه مما
يكسل النفس ويحبطها وقد ذكر العلماء للذكر فوايد منها
انه حرز من الشيطان وفي سنن ابن ماجه عن ابي امامة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اوى الى
فراشه طاهرا وذكر الله حتى يدركه النعاس لم ينقلب ساعة
من الليل يسال الله فيها خيرا من خير الدنيا الا اعطاه الله اياه
حديث حسن فالشيطان لا يدخل على الانسان الا من باب
الغفلة فهو يرصده فاذا غفل وثب عليه وافترسه فاذا
ذكر الله انخنس وتصاغر وانقمع وفي ابي عباس رضي
الله عنهما الشيطان جاثم على قلب ابن ادم فاذا سها
وغفل وسوس فاذا ذكر الله خنس كتاخ ما دل
عليه الحديث ان ينام على الجانب الايمن فان النوم يقسم الى
اربعة اقسام الاول النوم مستلقيا بان يجعل ظهره الارض

انظر الى ان نوم يقسم
الى اربعة اقسام

ووجهه الى السماء وهو مباح للرجال في غير كراهة قيل هو
نوم الانبياء عليهم الصلاة والسلام ليتفكروا في خلق
السموات وروى ان عمر رضي الله عنه راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مستلقيا في مسجده واضعا احدى رجليه على
الاخرى قال الحليمي في المنهاج وهو مكروه في حق كنسا
ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه راى بنته كذلك فنهاها
الثاني النوم على اكوجه وهو نوم الشياطين واخوانهم
من الانس وهو مكروه لان النبي صلى الله عليه وسلم راى
رجلا نايما على بطنه فحركه وقال هذه ضجعة يكرهها الله
ولان اهل النار ينامون على وجوههم ولذلك لا يعذبون
الثالث النوم على الايسار وهو نافع عند الاطباء لانه
يسرع هضم الطعام ويتبعه عندهم ان يضطجع على الجانب
الايمن قليلا بعد الاكل ثم ينقلب الى الجانب الايسر
الرابع النوم على اليمين وهو نوم السنة التي كان يحبها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان يحب التيامن في
شانه كله ولانه اسرع للانتباه فان القلب في الجانب
الايسر فاذا نام على الشق الايمن تعلق فاستيقظ
بسرعة وان نام على الايسر استراح فاستغرق ونام
وفاته مصالح دنيه ودنياه لنومه الليل وقد جاء في
هذا الصحيح عن ابي مسعود رضي الله عنه قال ذكر للنبي صلى
الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قال ذاك رجل
بال الشيطان في اذنيه او قال اذنه ولان النوم بمنزلة
الموت فيستعد له بالهيئة التي يكون عليها في قبره

النطفة اذا وقعت في الرحم قال الملك يارب مخلقة او
غير مخلقة فان قال غير مخلقة محت الرحم وماوان
قال مخلقة وصار علقة علم الملك انه صار ولدا فاذا
علم انه صار ولدا عقب الاربعين الاولى امر الله فكتب
رزقه واجله وشقي او سعيد فهذا ارساله عقب
الاربعين وعليه تحمل رواية ارساله عقب الاربعين
التصرف الثاني في الاربعين الثالثة وذلك ان الله تعالى
يرسل اي يامر ان يصوره ويخلق سمعه وبصره وكونه
ذكرا او انثى وذلك لا يكون الا في الاربعين الثالثة
وهي مدة المضغة وقبل انقضاء هذه الاربعين وقبل
نفخ الروح فيه لان النفخ لا يكون الا بعد تمام صورته واما
الرواية السابقة التي ذكرنا فيها ان الله يبعث ملكا الى
النطفة اذا مر بها اثنان واربعون ليلة فيصورها
ويخلق سمعها وجلدها فليست على ظاهرها كما قاله
القاضي عياض وغيره بل مؤولة بان المراد بتصويرها وخلق
سمعها وجلدها انه يكتب ذلك في ذلك الوقت ثم
يفعله في وقت آخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى
غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة مدة
المضغة كما يدل عليه ذلك قوله الله تعالى ولقد خلقنا الانسان
من سلالة الآية التصرف الثالث ذكر فيه نفخ
الروح عقب الاربعين الثالثة حتى يكمل له اربعة اشهر
فقد اتفق اهل الحق على ان نفخ الروح لا يكون الا بعد اربعة
اشهر ودخوله في الخامسة وهذا موجود بالمشاهدة وعليه

المعول

المعول في الاحكام الشرعية في مسايل كثيرة ولهذا تعتد المراة
اذا مات عنها زوجها باربعة اشهر وعشر فان الدخول
في الخامسة الى العشر تحقق براءة الرحم اذا لم يظهر حمل فتنبه
لهذه الحكمة وقد ذكر فقهاؤنا ان الجنين يرث ويورث
السوال انه هل يرث وهو جنين او لا يرث حتى يولد
الجواب الاول وولادته حيا شرط لاستقرار ملكه
قال الدميري ونفخ الملك في الصورة سبب لخلق
الله عنده فيها الروح والحياة لان النفخ المتعارف انما هو
اخراج ريح من النافخ يتصل بالمنفوخ فيه فاذا قدر حدوث
روح وحياة عند ذلك النفخ فهو باحداث الله تعالى بالنفخ
وغايته ان النفخ سبب عادي لايجاد الروح والحياة
بموجب عقلي الكفاية الثانية يكتب الملك هذه
الاشياء الاربعة المذكورة في الحديث والجنين في بطن
امه كما قاله في الحديث فيكتب في بطن امه فقيل غير
يكتب راجع الى الله تعالى وقيل الى الملك قاله الكرماني
وهو الظاهر وفي رواية فيكتب بالبناء للمفعول فان
قيل هذه الكتابة حقيقية او مجازية فالجواب انها
حقيقية لانها امر ممكن والله على كل شئ قدير ويحتمل ان
تكون مجازية وهي عبارة عن التقدير يعني انه يقدر سعادة
الجنين او شقاوته وذكورته او انوثته ورزقه واجله
وهو في بطن امه واذا قلنا الكتابة مجازية يعني التقدير
ففيه اشكال وبيانه ان التقدير ازلي لا انه حصل
في بطن امه والمصرح به في الحديث ان الكتابة تكون وهو

في بطن امه وجوابه ان الحاصل في بطن امه تعلق
المذكورات الاربعة بالجنين الموجود في البطن ويسمى
بالقلم واما الذي في الازل فهو امر عقلي محض ويسمى
بالقضا فان قيل اذا قلنا بان الكتابة حقيقية وان
الملك هو الكاتب فمن اين ينقلها وعلى اي شيء يكتبها
وهل يكتب غير هذه الاربعة معها ام لا فالجواب انه
ينقلها من اللوح المحفوظ ويكتبها على جبهته ويكتب غيرها
معها كما صرح به في غير هذا الحديث ويدل على ذلك ما رواه
يحيى بن زكريا ابن ابي زايدة من حديث ابن مسعود مرفوعا
ان النطفة اذا استقرت في الرحم اخذها ملك بكفه
فقال اي رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد ما الاثر باي
ارض تموت فيقال له انطلق الى ام الكتاب فانك تجد
قصة هذه النطفة فينطلق فيجد قصتها في ام الكتاب
قاله ابن الملقن وقال الكرماني البطن المكتوب فيه
والشخص المكتوب عليه وقد روى انها تكتب على الجبهة
وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه اذا مكثت النطفة في
بطن الام اربعين يوما رفعها ملك الى الله تعالى وقال
اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله فيها ما يشاء ثم
يدفع الى الملك فيقول يارب سقط ام تمام فيبين له
ثم يقول يارب اواحد ام توم فيبين له فيقول يارب
طويل الاجل ام قصير فيبين له ثم يقول يارب اذكر
ام انثى فيبين له ثم يقول يارب اشقي ام سعيد
فيبين له ثم يقول يارب اقطع رزقه اي قدره له فيقدر

له رزقه على قدر اجله ثم يرجع الى بطن امه الكفاية
الرابعة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
جميع احوال الشخص من مبداه الى معاده فبين حاله
مبدائه وهو كونه ذكرا او انثى وحاله معاده وهو
سعادته او شقاوته وبين ما بينهما وهو اجله ورزقه
وافاد ابن حماد الافقهسي في كتابه الذريعة ان
الاطوار التي يتقلب فيها الادمي من مبدائه الى مبعثه اثنا
عشر طورا وقد اشار الله تعالى الى هذه الاطوار بقوله
عز وجل مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا
والطور الحالة والشكل اي وقد خلقكم تنتقلون من حالة
الى حالة الى تمام الاثنتي عشرة حالة وقد ذكر الله تعالى تسعة
اطوار في قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة
من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة
فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة
عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا آخر
فتبارك الله احسن الخالقين الطور الاول من التسعة
كونه منيا في ظهر ابيه واليه الاشارة بقوله تعالى ولقد
خلقنا الانسان من سلالة اي من منيّ وسمي المني
سلالة لانه يسل من الظهر سلا وقوله من طين اي
من مخلوق من طين وهو آدم عليه الصلاة والسلام الطور
الثاني كونه نطفة في بطن امه واليه الاشارة بقوله
تعالى ثم جعلناه نطفة في قرار مكين الطور الثالث كونه
علقة واليه الاشارة بقوله تعالى ثم خلقنا النطفة علقة

اى جعلنا النطفة ايضا علقة جعل اى دما جامدا الطور
الرابع كونه مضغة واليه الاشارة بقوله ثم خلقنا العلقة
مضغة الطور الخامس كونه عظاما واليه الاشارة بقوله
فخلقنا المضغة عظاما الطور السادس كونه لحما مركبا
على العظام واليه الاشارة بقوله ثم فكسونا العظام لحما
الطور السابع نفخ الروح فيه واليه الاشارة بقوله تعالى
ثم انشاناه خلقا آخر الطور الثامن موته واليه الاشارة
بقوله ثم انكم بعد ذلك لميتون الطور التاسع بعثه واليه
الاشارة بقوله ثم ثم انكم يوم القيمة تبعثون نكتة غريبة
ف بعض اهل المعاني لما ذكر الله تعالى الموت في الطور
الثامن بقوله ثم انكم بعد ذلك لميتون كان من يولد في
الشهر الثامن لا يعيش بخلاف من يولد في التاسع السابع
او السادس وبقي للآدمي ثلاثة اطوار كونه طفلا ثم بالغا
ثم شيخا وقد ذكرها الله تعالى صريحا بقوله ثم يخرجكم طفلا
ثم لتبلغوا اشدكم ثم لتكونوا شيوخا واشار بقوله تعالى
ثم انشاناه خلقا آخر بعيسى نفخ الروح الى الولادة الى
الطفولية الى العظام الى البلوغ الى الشيخوخة وهذه
الاطوار الثلاثة بين نفخ الروح وبين الموت الخامسة
افاد ابن القيم وغيره ان الولد انما يتحرك في بطن امه
بعد مائة وعشرين يوما لان الروح انما تتعلق به بعد
الاربعين الثالثة وحتى يتحرك فلا يثبت له حركة قبل مائة
وعشرين يوما ف وما يقدر له من حركة قبل ذلك فليست
حركة ذاتية اختيارية بل يعلمها حركة عارضية بسبب

الاغشية

الاغشية والرطوبات ف واما ما ينقل عن بعض الاطبا
من انه ف اذا تم خلق الجنين في مدة معينة وزاد عليها
مثلها فانه يتحرك الجنين واذا اضاف الى المجموع مثلاه
انفصل الجنين ف فاذا تم خلق الجنين في ثلاثين يوما
تحرك في ستين وانفصل لستة اشهر واذا تم خلقه في ستة
وثلاثين تحرك في سبعين وانفصل لسبعة اشهر واذا
تم خلقه في اربعين تحرك لثمانين يوما وانفصل لثمانية
اشهر واذا تم خلقه لخمسة واربعين تحرك لتسعين وانفصل
لتسعة اشهر وعلى هذا الحساب فهو خطأ فاحش
لان التحرك انما يكون بعد تعلق الروح وهي لا تتعلق الا
بعد مائة وعشرين يوما نعم ان اراد بهذه الحركة حركة
النمو لا حركة الحس والارادة فانه ليس بخطأ لان الجنين
قبل نفخ الروح فيه حركة النمو كالنبات لا حركة الحس
والارادة فاذا نفخ فيه الروح انضمت حركة حسه
وارادته الى حركة نموه السادسة اقل مدة تحمل بها
المرأة وتضع ستة اشهر ويدل على ذلك الشريعة والطبيعة
ف اما الله تعالى وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ستة اقل مدة الحمل
والباقي الكثر مدة الرضاع ف اما الله تعالى والوالدات
يرضعن اولادهن حولين كاملين وغالب مدة الحمل
تسعة اشهر وقد تضع لسبعة ويعيش وقد تضع في
ثمانية ولكن لا يعيش كما قدمنا ذلك ان مدة الحمل اربع سنوات
فقد نقل عن الامام مالك انه اقام في بطن امه ثلاث
سنوات وق ف صاحب الشفا بلغني عن حيث وثقت

والكثره

ظ
ان الحكمة في ان المولود
لثمانية اشهر لا يعيش
ولتسعة او سبعة يعيش
طالبه

ظ
الى ان حركة
الولد قبل مائة وعشرين
يوما ليست حركة
ذاتية اختيارية

كل الثقة ان امراة وضعت بعد الرابع من سني الحمل ولدا بنت
اسنانه وعاش السابعة الصحيح من مذهب الشافعي انه لا ضبط
لعدد الحمل فقد تحمل المراة واحدا وقد تحمل اكثر وقيل اقصى
ما تحمله اربعة والاول هو المعتمد فقد حكي عن اربعا من الشافع
انه قال رايت في بعض البوادي شيخا ذا هيبة مجلسته اكثر
استفدت منه فاذا خمسة كهول جاءوا فقتلوا راسه ودخلوا
الخيام ثم خمسة شبان فعلوا كذلك ثم خمسة مخطبين ثم خمسة
احداث فسالته عنهم فقال كلهم اولادي وكل خمسة منهم
في بطن واحد هم مجبون على كل يوم يسلمون علي ويزورونني
وخمسة اخرين في المهد وحكي ان امراة ولدت اثني عشر في
بطن واحد فرفع امرها الى السلطان فاستدعاها
واولادها ثم ردهم عليها الا واحدا ولم تعلم به حتى خرجت
من القصر فعلمت به فصاحت صيحة اريح منها حيطان القصر
فقيل لها اليس لك في هولاء الاحد عشر كفاية فقالت ما صحت
انا وانما صاحت لاجل التي ربيتها وفي المادري
اخبرني رجل وجد على باليمن وكان من اهل الفضل والدين ان
امراة باليمن وضعت حملا كالكرش فظن ان لا ولد فيه فالقته
في الطريق فلما طلعت عليه الشمس حمي وتحرك فشق فخرج
منه سبعة اولاد ذكور عاشوا جميعا وكانوا خلقا سويا الا
انه قال في اعضائهم قصر قال وصار عيني منهم رجل فصرت عيني
فكنت اعيب باليمن باسم مرعل سبع رجل وحكي القاضي
حسين ان واحدا من السلاطين ببغداد كان له امراة تلد الاناث
فحملت مرة فقال لها ان ولدت انثى لاقتلنك فلما قربت ولادتها

فزعت وتضرعت الى الله فولدت اربعين ذكرا كل منهم مثل
اصبع فكبروا وركبوا فرسانا مع ابيهم في سوق بغداد
سوال فان قيل اربعة علما ولدوا في بطن واحد
من هم جوابه انهم محمد وعمر واسمعيل واخوهم منصور
ارشد السلمي وقد صرح ابن قتيبة في بعض مصنفاته
انه يمكن ان يخلق الله تعالى من الماء الواحد ولدين فاكثر
قال بل وقع وله اسباب احدها كثرة المني فيفيض
الى بطن الرحم دفعات والرحم يعرض له عند الحركة
الحادثة للمني حركات اختلاجية مختلفة فربما اتفق
انه كان الحادث للدفعة الاولى من المني احد جانبيه
والثانية الجانب الاخر ثانيها ان بيت الاولاد في الرحم
فيه تجاويف فيكون كثيرا فيفصل عن احدها فضلة
يشتمل عليها التجويف الثاني وهكذا الثالث
قال ارسطو واذا ولدت المراة توامين ذكرا
وانثى فقل ما تسلم الوالدة والمولود قال واذا اتت
بذكرين او انثيين فتسلم كثيرا قال والمراة قد
تحمل على الحبل ولكن يهلك الاول في الاكثر اكثر ما منه
الولد مخلوق من ماء الرجل والمراة جميعا ويدل على ذلك
قول الله عز وجل انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج
اي اخلاط اي من ماء الرجل وماء المراة المختلطين
الممتزجين وقول الله عز وجل يا ايها الناس انا خلقناكم
من ذكر وانثى فلا عبرة بقول طائفة من الاطباء ان
المراة لا مني لها وقد اكثر جالينوس من التشنيع على

ارسطاطاليس حيث قال ان المراة لا مني لها فانه لو لم
يكن للمراة مني لما اشبهها ولدها وقد ورد في الصحيحين
ان سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق
هل على المراة من غسل اذا هي احتلمت قال نعم اذا رات
الماء فقالت ام سليم او تحتلم المراة فقال تربت
يداك فبم يشبهها ولدها فاذا ظهر ان الولد مخلوق من
المائين معا يخلق منهما على حد سواء ام بعض الولد من
ماء الاب وبعضه من ماء الام قيل ان بعضه من ماء الاب
والبعض الاخر من ماء الام فقد نقل القرطبي عن ابن عباس
ان العظم والعصب والقوة من الرجل والدم واللحم
والشعر من المراة وورد في الحديث ان يهوديا مر بالنبي
صلى الله عليه وسلم وهو يحدث اصحابه فقالت قريش يا يهودي
ان هذا ابن عم انه نبي فقال لاسالنه عن شئ لا يعلمه
الا نبي فجاء حتى جلس ثم قال يا محمد فيم يخلق الانسان
فقال الله من كل يخلق من نطفة الرجل ومن نطفة المراة
فاما نطفة الرجل فنطفة غليظة منها العظم والعصب
واما نطفة المراة فنطفة رقيقة منها اللحم والدم فقام
اليهودي فقال هكذا يقول من قبلك سوال فان قيل
هل يكون الجنين من مائين ووطئين جوابه ان هذه
مسئلة شرعية كونية قال ابن القيم الشرع فيها تابع
للكون قال وقد اختلف العلماء فيها شرعا وقد قال
طائفة ذلك واتبعه كل الاباء قالت الماء اذا
استقر في الرحم اشتمل عليه وانضم غايته الانضمام بحيث

لا يبقى

لا يبقى فيه مقدار رسم راس ابرة والا فسد فلا يمكن
انفتاحه بعد ذلك لماء ثان لا من الوطئ ولا من غيره
قالوا وبهذا اجرى الله سبحانه العادة ان الولد لا يكون
الا من واحد كما لا يكون الا من واحدة وهذا هو مذهب
الشافعي وقالت طائفة بل يتخلق من مائين فاكثر قالوا
وانضمام الرحم واشتماله على الماء لا يمنع قبوله الانشقاق
فان الرحم انشق شئ واقبله للمني قالوا ومثال ذلك
المعدة فان الطعام اذا استقر فيها انضمت عليه غاية
الانضمام فاذا ورد عليه طعام فوقه انفتحت له وتفرقها
اليه قالوا وقد شهد بهذا القائف بين يدي امير المؤمنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ولد ادعاه اثنان فنظر
اليهما وقال ما اراها الا اشتركا فيه فوافقه عمر
والحقه بهما ووافق على ذلك احمد ومالك قالوا ولكن
يشهد بذلك كاترى في جري الكلبة وكشورتها بها
مختلفة الالوان لتعدد آبائها وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يسقي ماءه
زرع غيره يعني فلا يطا كما لا يعمل من غيره كتابة
قال الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه وطئ المراة
كامل بعد انعقاد الولد يزيد في سمع الولد وبصره
وينبني على هذا عدة مسائل فقهية وهي ما لو حبل
امة غيره بنكاح او زنا ثم ملكها هل تصير ام ولد فيها
اربعة اقوال عند الحنابلة وهي روايات عن احمد راجح
الاقوال عندهم انها ان وطئها بعد ان ملكها صارت ام

والافلا لان الوطى يزيد فى خلقة الولد كسمعه وبصره قه
ابن القيم وقد دلت المشاهدة على ان الحامل اذا
وطئت حاله الولد ممتلا واذا هى وطئها حاله الولد
ضيلا ضعيفا الحادى عشر اذا قلنا بان الحامل تحيض
كما ذهب اليه الامام احمد وابو حنيفة والبخارى وعقد
هذا الباب لذلك فالسبب المانع للحامل منه قيل
سببه ان دم الحيض ينقسم الى ثلاثة اقسام قسم يصرف
الى غذا الجنين وقسم يصعد الى البدن وقسم يحتبس
الى وقت الوضع فيخرج مع الولد وهو دم النفاس وقال
ابن القيم قوله قسم يصرف الى غذا الجنين يقتضى
ان الولد فى بطن امه يأكل من دم الحيض واعترض
ذلك النووى فقال فى شرح المهذب نقلا عن القاضى
ابى الطيب ان هذا ليس بصحيح ولا يتغذى الجنين
بدم الحيض بل يتولد من مسدود الاطريق فيه فيجريان
الدم وعلى وجهه المشيمة ولهذا اجنة البهائم
تعيش فى البطون ولا حيض لها فان قيل ما السر فى سبب
فى ان النساء الحامل يشتقن فى الشهر الثانى والثالث
الى تناول الاشياء الغريبة التى لم تعتد بها طبعا عهن
فالجواب ان دم الطمث لما احتبس فيه بحكمة قدرها
الله تغير فيه الطبيعة الصحيحة الى فم المعدة فتحدث
لهن شهوة تلك الاشياء الغريبة الحادية عشر اختلف
العلماء اول عضو يتخلق من الجنين قبل ساير الاعضا
على اربعة اقوال احدها انه الدماغ والعينان وهو قول

بقراط والثانى انه الكبد والثالث انه القلب وهو قول
جماعة من الاطبا والرابع وعليه الاكثر انه القلب الثانية
عشر فان قيل كيف وضع الجنين فى بطن امه اقايما
ام قاعدا ام مضطجعا فالجواب كما قال ابن القيم
انه جالس معتمد بوجهه على ظهر امه وراحتيه
على ركبتيه ورجلاه مضمومتان الى قدميه ووجهه
الى ظهر امه وهذا من العناية الالهية به ان اجلسه هذه
الجلسة فى هذا المكان الضيق فهو فى الرحم على اشكل
الطبيعى وايضا فلو كان راسه الى اسفل لوقع ثقل
الاعضاء الخسيسة على الاعضاء الشريفة وادى ذلك
الى تلفه الثالثة عشر اذا خرج الجنين من بطن امه
يخرج براسه لان الراس اذا خرج اولا كان خروج ساير
الاعضا بعده سهلا ولو خرج على غير هذا الوجه لكان
فيه تعويق وعسر فان الرجلين لو خرجتا اولا انعاق
خروج الباقى فانه ان خرجت احداهما اولا انعاق
عند الثانية وان خرجتا معا انعاق عند اليدين وان
خرجت اليدان والرجلان انعاق عند الراس فكان
يلتوى الى خلف فيالم للرحم ويصعب الخروج ويودى
الى مرضه وتلفه لطيفة ذكر النسفى رحمه الله تعالى
انه جاء فى اخبار المراة اذا ارادت الولادة ارسل
الله تعالى اليها ملكين عن يمينها وشمالها واذا اراد
صاحب اليمين اخراجه زاغ الى جهة الشمال واذا
اراد صاحب الشمال اخراجه زاغ الى جهة اليمين

فتتوجع المراة فيخاف الملكان منه ويقولان ربنا عجزنا
عن اخراجه فيتجلى الله تعالى ويقول يا عبدي من انا فيقول
انت الله الذي لا اله الا انت ويسجد فيخرج في
سجوده على راسه الرابعة عشرة فان قيل ما سبب
الاجهاض قبل كمال الولد يعني اسقاط المراة ولدها
المستتم بالطرح فالجواب ان سقوط الولد قبل كماله اما
لفساد في الجنين واما لفساد في طبيعة الام واما
لضعف الطبيعة كما تسقط الثمرة قبل ادراكها لفساد
يعرض لها او لضعف الاصل او لفساد يعرض من خارج
فاسقاط الجنين لسبب من هذه الاسباب الثلاثة
فالافات التي تصيب الجنة بمنزلة الافات التي
تصيب الثمار الخامسة عشرة جعل الله الجنين في ظلمات
ثلاث قال الله تعالى يخلقكم في بطون امهاتكم خلقا من بعد
خلق في ظلمات ثلاث قال المفسرون الظلمات الثلاث
هي ظلمة البطن وظلمة الرحم وظلمة المشيمة والمشيمة
هي الوعاء الذي يكون فيه الولد وينفصل معه وان لم ينفصل
معه او بعده ماتت الام السادسة عشرة قال ابن القيم
فان قيل فكيف تم الرحم مع ضيقه يتسع بخروج ما هو اكبر
منه باضعاف مضاعفة فالجواب ان هذا من اعظم الادلة
على عناية الرب جل جلاله وقدرته ومشيئته فان الرحم لا بد
ان ينفتح انفتاحا عظيما جدا حتى يسع خروج الولد
وقال العقلاء الاطباء لا بد من انفصال يعرض للمفاصل
العظيمة ثم تلتئم بعد خروجه بسرعة اسرع من لحم البضع

وهذه

وهذه عناية الهية وتدبير يجل العقول عن ادراكه
وتقر للخلاق العليم بكمال الربوبية والقدرة السابعة
عشرة فان قيل ما السر والحكمة في ان الولد تارة يشبه
اباه وتارة يشبه امه وتارة يشبه اخواله وتارة
يشبه اعمامه وتارة لا يشبه واحدا منهم وما السر
والحكمة في انه تارة يكون ذكرا واخرى يكون انثى
فهل لذلك من سبب فالجواب ان السبب الموجب
لذلك كله مشيئة الله تعالى وارادته كفاعل المختار كما
قال تعالى لله ملك السموات والارض يخلق ما يشاء
يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم
ذكرانا واناثا ويجعل من يشاء عقيما انه عليم قدير
فاخبر سبحانه ان ذلك عايد الى مشيئته فقد يهب الذكر
فقط وقد يهب الاناث فقط وقد يجمع للوالدين
بين النوعين وقد يخليهما عنهما معا فقد وهب الله تعالى
لادم الذكور والاناث ووهب لاول الذكور دون
الاناث ولبنتينا الاناث دون الذكور سوى ولد
ابرهيم فالكل راجع الى مشيئته ويدل على ذلك ان سليمان
عليه السلام قال لاطوفن الليلة على سبعين امراة تاتي
كل امراة منهن بغلام يقاتل في سبيل الله تعالى فقال له صاحبه
قل ان شاء الله فلم يقل فطاف عليهن فلم تلد منهن
امراة واحدة الا امراة جاءت بشق انسان وقد
النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال
ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون

فدل على ان مجرد الوطي ليس سببا تاما وان كان له مدخل
في السببية وانما السبب التام مشيئة الله تعالى وحده
فهو رب الاسباب المتصرف فيها وحده كيف شاء فان
شاء اعطاها السببية وان شاء منعها اياها وان شاء
رتب عليها مقتضاها وقد بين بعضهم حكمة الشبه المذكور
وسببه وسبب الاذكار والاناث فقال اذا خرج ماء
الرجل اولا وكان اكثر كان الولد ذكرا لحكم السبق وشبهه
اعمامه لحكم الكثرة وان خرج ماء المراة اولا وكان اكثر
كان الولد انثى لحكم السبق وشبه اخوال لحكم الكثرة وان
خرج ماء الرجل اولا ولكن ماء المراة كان اكثر كان الولد
ذكرا للسبق وشبه اخواله لكثرة ماء المراة وان خرج
ماء المراة اولا ولكن كان ماء الرجل اكثر كان انثى لسبق
ماء المراة وشبه اعمامها لكثرة ماء الرجل قال القاضي
ابو بكر بن العربي وقد جاء في هذا الصحيح عن انس قال بلغ
عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي
ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة
وما الى شيء ينزع الولد الى ابيه وفي اي شيء ينزع الى
اخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني بهن
انفا جبريل فقال عبد الله ذاك عدو اليهود من الملائكة
فقال اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق
الى المغرب واما اول طعام اهل الجنة فزيادة كبد الحوت
واما الشبه في الولد فان الرجل اذا غشي المراة فسبقها

ماؤه

ماؤه كان الشبه له واذا سبقت كان الشبه لها قال اشهد
انك رسول الله وجاء في حديث ان ماء الرجل ابيض وماء
المراة اصفر فاذا اجتمعا فعلى منيّ الرجل منيّ المراة اذكر
باذن الله تعالى واذا علا منيّ المراة منيّ الرجل انثا باذن
الله تعالى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سأله يهودي
عنه فقال له اليهودي لقد صدقت وانك لنبي ثم انصرف
قال ابن القيم فتضمن الحديث امرين ترتب عليهما
اثران سبق الماء وعلوه فتأثير السبق في الشبه وتأثير
العلو في الاذكار والاناث فاذا اجتمع الامران ترتب
عليهما الاثران معا وانفرد ترتب عليه اثره فاذا سبق
ماء الرجل وعلا اذكر وكان الشبه له وان سبق ماء
المراة وعلا انثت وكان الشبه لها وان سبق ماء المراة
وعلا ماء الرجل اذكر وكان الشبه لها وافاد بعض العلما
ان حسن لون الحامل يدل على الذكورية وكذا الثقل
في الجانب الايمن وكذا كبر حلمة الثدي الايمن وكذا
غلظ الكعب يدل عليه ايضا قال فان اشتبه الكعب
فخذ منه شيئا يسيرا واجعله في مرآة بين رفق وضعه
في الشمس فان انبسط الكعب فانثى والا فذكر والله اعلم
الثامنة عشرة من لطف الله تعالى وبراعته انه سبحانه
وتعالى خلق للعبد هذه العظام وجعلها قوية صلبة
من نطفة وجعلها قواما للبدن ثم قدرها الى صغير
وكبير وطويل ومستدير ومجوف ومصمت وعريض
ودقيق والذي احصاه المشرحون من العظام في البدن

مايتان وثمانية واربعون عظما سوى الصغار ومن
المفاصل ثلاثمائة وستون مفصلا كما اخبر به النبي صلى
الله عليه وسلم ومن الاسنان اثنان وثلاثون في كل لحي
ستة عشر وانما جعل الله تعالى العظام كثيرة ولم يجعلها
عظما واحدا لوجوه كثيرة منها ان الانسان محتاج الى
حركة البعض احيانا دون بعض ولو كان عظما واحدا
لكان اذا اراد ان يتحرك تحرك بجملته ومنها انه كان
يتعذر عليه الصنايع والحل والربط ومنها انه كان
اذا اصابته افة عمت جميع البدن بجملت العظام كثيرة
لتكون متى نال بعضها آفة لم تسر الى غيره واقام غيره من
العظام مقامه في تحصيل تلك المنفعة وشد الباري
جل جلاله بعض هذه العظام الى بعض بالرباطات
والسر المحكم ثم كساها لحما حافظا لها ووقاية ثم كسى
اللحم جلدا صونا له وقد سلم الله سبحانه غذا الانسان
الى يده فتاخذه فتسلمه الى شفتيه فتسلمه اكشفتان
الى الانياب والثنايا فتفصله ثم تسلمه الى الاضراس
فتطحنه ثم تسلمه الى اللسان والفم فيمضغه ثم يسلمه الى
الحلقوم والمرى فيتسلمه ويوصله الى المعدة فتطبخه
وتنضجه وتصلحه كما ينبغي ثم تسلمه الى الكبد فيتسلمه منها
ثم يرسل منه الى كل عضو لابته ومعلومه ثم يصب
مرته الصفراء في المرارة والسوداء الطحال والثفل
يخرجه عنها فتامل في هذا الصنع البديع وجعل الله تعالى
لكل عضو من الاعضاء ملكا يديره ويصلح امره كما ان البر

لابير

لايصير طحينا وعجينا وخبزا الا بالصناع كذلك الغذا
لايصير دما ولحما وغيرذلك الا بالصناع وهم الملايكة
يصلحون الغذا في باطنك وانت في الغفلة ومددهم من
ملايكة السما ومدد ملايكة السما من حملة العرش ومدد
الجميع من الله تعالى وجعل الله تعالى لكل مولود اثنى عشر عضوا
سبعة منها في الراس الفم والمخرين والعينان والاذنان
وخمسة في البدن الثديان والسرة والفعل والدبر فتبارك
الله احسن الخالقين الشاعرة عشرة في قوله في الحديث
شقي ام سعيد قال العلما السعيد من كتبه الله تعالى
الازل سعيدا لا في عزم والشقي من كتبه الله تعالى شقيا لا في
عزم فان الله تعالى كما كتب فيها السعادة والشقاوة والرزق
والاجل وغيرذلك الكتاب الاول الذي كتبه في الازل
وهو اصل الكتب واليه الاشارة بقوله تعالى وعنده ام
الكتاب اي الذي في اللوح المحفوظ الذي كان اجمالا او
الصحيفة التي كتب فيها الملك حين نفخ الروح في الجنين
رزقه واجله وشقاوته وسعادته ولا يتبدل المكتوب
في الازل فمن كتبه الله سعيدا في الازل لا ينقلب شقيا
ومن كتبه شقيا لا ينقلب سعيدا ثم المكتوب في
الكتابين الآخرين وهما اللوح المحفوظ والصحيفة
قد يتبدل بان ينقلب فيهما السعيد شقيا والشقي
سعيدا كما قال تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده
ام الكتاب ذلك هذه الاية على ان ما في الازل لا يتغير
اذا المراد بام الكتاب اصله الذي لا يتغير منه شي كل

في الازل ص

ارط الجان
ما في الازل لا يتغير

قاله ابن عباس وعزه وما في اللوح المحفوظ ونحوه فيمحو
الله منه ما يشاء ويثبت غيره ومما يدل على ان ما في الازل
لا يتغير الحديث الذي في جامع الترمذي فرغ ربك من
العباد فريق في الجنة وفريق في السعير ممن ذهب
الى ان السعادة والشقاوة يتبدلان كابي حنيفة واكثر
اهل الراي والمعتزلة فهو محمول على تبدلها في اللوح
المحفوظ لا في ام الكتاب لطيفة في المعنى حكى
الاخباريون انه كان في الزمن الاول رجل يعبد الله تعالى
حتى تعجب جبريل عليه السلام من عبادته فاستاذن ربه
عز وجل في زيارته فاذن الله تعالى وقال له انظر في
اللوح المحفوظ قبل ان تزوره فنظر فيه فوجد اسم الرجل
مكتوبا مع الاشقياء فنزل اليه واخبره بذلك فقال الحمد
لله فظن جبريل انه لم يسمع كلامه فاعاد عليه القول
فقال الحمد لله لو لم اكن اهلا لذلك لم يفعل بي ذلك فلما
رآه على الشدة والرخاء فتعجب جبريل من ذلك فقال الله تعالى
يا جبريل انظر في اللوح المحفوظ فوجد اسمه تحول من
الاشقياء الى السعداء فتعجب جبريل من ذلك فقال الله تعالى
وكتب في اللوح المحفوظ انه من الاشقياء ثم محاه واثبته
من السعداء فمن علم الله موته مومنا فليس بشقي بل هو
سعيد وان تقدم منه كفر فهو مغفور له ومن علم موته
كافرا فشقي وان تقدم منه ايمان وحبط ايمانه وعمله
الصالح فلن ينفع من ساءت خاتمته تقدم قنا طير
من ايمان وينفع من حسنت خاتمته تقدم حبة من

خردلة

انظر الى ان ما في اللوح المحفوظ ونحوه قد يمحو الله منه ما يشاء ويثبت غيره

خردلة من ايمان فالسعادة الموت على الايمان والشقاوة
الموت على الكفر ويترتب على الاولى الخلود في الجنة
وعلى الثانية الخلود في النار قال الله تعالى فاما
الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها وقال تعالى
واما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق
خالدين فيها وكذا الرزق والاجل يزاد فيهما
وينقص منهما بالنسبة الى الكتابين الاخرين
لا بالنسبة الى ما في علم الله الثابت في ام الكتاب
فانه بالنسبة اليه لا زيادة ولا نقصان مما ورد في
الحديث من ان صلة الرحم تزيد في العمر والرزق فهو
بالنسبة الى اللوح المحفوظ ونحوه لا بالنسبة الى ما في
علم الله تعالى لطيفة في المعنى حكى ان رجلا دخل على
داود صلوات الله وسلامه عليه فاخبره ملك الموت انه
يموت بعد سبعة ايام ثم بعد مدة راه داود فسال ملك
الموت عن حاله فقال انه لما خرج من عندك وصل عمره
فزاد الله في عمر عشرين العشرين وهي خاتمة
الفواتح نقل ابن الجوزي عن القرطبي عن الحليمي ان الحمل
الذي لم ينفخ فيه الروح اذا سقط يكون مع الوحوش
ترابا يوم القيمة ولم يبتدا احياوه لان يوم القيمة يوم
اعادة فمن لم يمت في الدنيا لم يحي في الاخرى

مطلب في السقط الذي لم تنفخ فيه الروح

المجلس السادس والستون في ذكر اسباب التيمم
وفيه فوايد كثيرة بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التيمم
وقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا

ولهذا قال العلما يستحب للنايم ان يستقبل القبلة وان يقول
بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقال حين
وضع الميت في قبره فيجمع من اراد النوم بين استقبال القبلة
والنوم على كيفين وبين الدعاء المذكور كما يجمع للميت لان
النوم بمنزلة الموت الشاكث حمادل عليه الحديث ان
يدعو بالدعا المذكور عند ارادة النوم وهو اللهم اسلمت
وجهي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك
رغبة ورهبة اليك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اللهم
امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت قال
العلما لما كان النايم بمنزلة الميت والنوم اخو الموت ولهذا
يستحيل النوم على الحي الذي لا يموت ولا تاخذه سنة
ولا نوم ولذلك اهل الجنة لا ينامون وكان النايم محتاجا
الى من يحرس نفسه ويحفظها مما يعرض لها من الافات ويحرس
بدنه ايضا من طوارق الافات وكان ربه وفاطر نفسه
هو المتولي لذلك وحده علم النبي صلى الله عليه وسلم النايم
ان يقول كلمات التفويض والالتجا والرغبة والرهبة
ليطلب العبد النايم بها من ربه كمال حفظه وحراسته
لنفسه وبدنه وعلم ان يجعله آخر كلامه فانه ربما
توفاه في نومه وايضا علم ان يتذكر الايمان حيث
قال قل آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي
ارسلت حتى يكون الايمان آخر كلامه ومن كان الايمان
آخر كلامه دخل الجنة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واجعلهن آخر كلامك فان مت من ليلتك مت على

الفطرة

الفطرة اى على دين الاسلام وقوله اسلمت وجهي اليك جاء
في رواية اخرى اسلمت نفسي اليك والوجه والنفس هنا
بمعنى الذات كلها كما قاله النووي والمعنى اسلمت كلها اليك
اى جملتها مسلمة لك تسليم العبد المملوك نفسه الى
سيده ومالكه ومعنى فوضت امري اليك رددت امري
اليك وربت من الحول والقوة لا بك فاكفني همه وتولى
اصلاحه والتفويض من اشرف مقامات العبودية لانه
يوجب سكون القلب وطمانينته والرضا بما يختاره
الله تعالى له ومعنى الجات ظهري اليك توكلت عليك
واعتمدت كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستند اليه
وقوله رغبة ورهبة اليك اى طمعا في ثوابك وخوفا من
عذابك سوال فان قيل رغبة يتقدى بالى ورهبة بمن
يقال ترغب اليه وترهب منه فكيف عداهما بالي فجوابه
انه اعطى الرهبة هنا حكم الرغبة فعداهما بالي وان كانت
متعدية بمن على عادة العرب فانهم يفعلون ذلك كثيرا
في اشعارهم كقول بعضهم ورايت يعلك في الوغا
منقلدا سيفا ورمحا والرمح لا يتقلد وكقول الاخر
علفتها تبنا وماء باردا والماء لا يعلف وكقول الاخر
فرجين الحواجب والعيونا والعيون لا ترجح لكنه لما
جمعها في النظم حمل احدها على حكم الاخر في اللفظ فايدة
اشتمل قوله في هذا الدعا اسلمت وجهي اليك الى قوله
والجات ظهري اليك على ثلاث مقامات شريفة وهي
مقام التسليم والتفويض والتوكل سوال فان قيل ايها اكمل

نفسي

فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه وقد ذكر العلماء فوايد
متعلقة بالتيمم الاولى التيمم في اللغة هو القصد يقال
يممت فلانا اى قصدته ومنه قوله تعالى ولا تيمموا الخبيث
منه تنفقون وفي الشرع ايصال التراب الى الوجه واليدين
بشرايط مخصوصة الثانية هو ثابت بالكتاب والسنة
والاجماع اما الكتاب فقد اشار البخاري رحمه الله اليه
بقوله وقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
طيبا فان المراد بالصعيد التراب وبالطيب الطاهر وقيل
الحلال واما السنة فمنها قوله صلى الله عليه وسلم جعلت
لنا الارض كلها مسجدا وترابها طهورا رواه مسلم
الثالثة هو رخصة رخصها الله تعالى للعباد تخفيفا وقيل
عزيمة ويبتني على الخلاف المعاصي بسفر اذا تيمم وصلى
به هل يلزمه القضاء ام لا ان قلنا هو رخصة لزمه القضاء
لان الرخص لا تناط بالمعاصي وان قلنا عزيمة فلا لكن
يشكل على القول بانه رخصة ما لو تيمم بتراب مغصوب فانه
يصح كما جزم به النووي في شرح المهذب مع انه ارتكب
معصية بذلك فان العلماء اطلقوا انه لا يجوز التيمم بتراب
الغير كالحصير وهو مشكل لانه يؤدي الى انه اذا مر
بارض القرى الموقوفة او المملوكة لا يجوز التيمم بترابها
وفيه بعد والمسامحة بذلك مجزوم بها غير فاقلا ينبغي ان
يشكل في جوازه وعلى قوله يندفع الاشكال الرابعة
هو من خصايص هذه الامة خصها الله به دون باقي
الامم كما صرحت به الاحاديث الصحيحة وكما خصها

بالوضوء

بالوضوء على قول قد ذكرناه فيما تقدم الخامسة اجمع
العلماء على انه مخصوص بالوجه واليدين سواء تيمم عن الحدث
الاصغر او الاكبر عن كل الاعضاء او بعضها وايضا ورد
في هذا الصحيح ان ابا اليقظان عمار بن ياسر رضي
الله عنه اجنب في سفر فقد فيه الماء فتمعك بالتراب
وصلى ثم ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له صلى
الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا وضرب النبي صلى
صلى الله عليه وسلم الارض بيديه ثم مسح بهما وجهه وكفيه
قد الكرماني وغيره دل ذلك على ان مسح الوجه واليد
قد يكون بدلا عن غسل جميع البدن في حق الجنب كما يكون
بدلا عن غسل اعضاء الوضوء في حق المحدث وكما يكون
بدلا عن غسل لمعة من بدنه اذا كان مجدورا لكن ما امره
رسول الله صلى الله عليه وسلم باعادة الصلاة التي صلاها
بالتمعك لانه عمل الكثير مما كان يجب عليه التيمم السادسة
الحكمة في الاقتصار على مسح الوجه واليدين في التيمم وعدم
مسح الراس والرجلين من وجوه اولها ان الرجلين
ملازمتان للتراب غالبا والراس مستور عنه فلا يناسب
مسحه بالتراب اذ كان يتكرر عليه فيجتمع الاوساخ عليه ح
بخلاف الوجه واليدين قاله البلقيني في فوايده على القواعد
ثانيها ان وضع التراب على الراس والرجلين من علامات
المصيبة والعبد بامتثال امر سيده من اهل السرور
ثالثها ان الله تعالى نقل العبد بالباحة التيمم لما في التثقيل
وهو غسل الاعضاء الاربعة الى التخفيف وهو مسح

العضوين فقط اذا المناسب ان يكون المخفف على النصف
من المثقل رابعها ان الخوف على الوجه واليدين في الاخرة
اشد كما قال تعالى وجوه يومئذ عليها غبرة وقال تعالى
واما من اوتي كتابه بشماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه
السابعة في الاسباب المبيحة للتيمم وهي سبعة احدها
فقد الماء فيتيمم لفقده المحدث والجنب والحايض والنفساء
ومن ولدت ولم تجد ماء والمامور بغسل مسنون كغسل
جمعة ونحوه قال الاسنوي والقياس ان المامور بوضوء
مسنون يتيمم ايضا وكذلك الميت يتيمم عند فقد الماء
العلما والفقد الشرعي كالحسي قال الدميري فلا يتوضا
بماء مسبل للشرب كالا يتحمل منه بقطرة لانه لم يجز لذلك
وقال عزم واذا وجد المسافر ضايبة ماء مستبل على
الطريق فانه لا يجوز ان يتوضا منها بل يتيمم ويصلي ولا
اعادة لان المالك وضعه للشرب قال الشيخ عز الدين بن عبد
السلام في الصهاريج المسبلة ان وقفت للشرب لم يتوضا
بمائها وان وقفت للانتفاع جاز الوضوء وعزم به وان
شك في ذلك فينبغي ان يجتنب الوضوء منه وقال غيره
يجوز ان يفرق بين الحانية والصهريج فان ظاهر الحال فيها
الاقتصار على الشرب قال ابن المقن في العمدة ولا يتيمم
من النجاسة التي على البدن بل يعمى غسلها لعدم ورود
واذا تيقن الانسان فقد الماء كان كانية بعض بهاله
البراري تيمم بلا طلب له لان طلب ما تيقن عدمه عبث
اما اذا توهم وجوده فانه يجب عليه طلبه حما توهمه فيه وان

غلب

غلب على ظنه عدمه لقوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا ولا
يقال لم يجب الابعد الطلب ولان التيمم طهارة ضرورة
ولا ضرورة مع امكان الطهارة بالماء ويجوز الاستنابة
في الطلب اذا كان النايب موثوقا به ولا يكفي طلب
الغير بغير اذنه بلا خلاف وشرط وقوع الطلب في
الوقت اي كما يشترط وقوع التيمم فيه اذ لا ضرورة قبله
نعم ان اذن له قبل دخول الوقت في الطلب بعد دخوله
او طلق فطلب بعد دخوله كفى ولا فرق في وجوب
الطلب بين المقيم والمسافر والطلب يكون من رحله اي
منزله وامتاعه بان يفتش فيه ومن رفقته في
منزل سفره ولا يجب ان يطلب من كل واحد منهما بعينه بل
يكفي ان يناديهما هو او وكيله ممن معه ما يبيعه او يجود
به ويخوف الابل يكفي طلب واحد ثقة عن الركب كلهم
باذنهم ولا بد من استيعاب رفقته فان خشي خروج
الوقت اذا استوعبهم طلب الى ان يبقى من الوقت قدر
الفرض على اصح الاوجه الثلاثة وقيل يجب استيعابهم
وان خرج الوقت فان لم يجده بعد الطلب من رحله ورفقته
نظر هو اليه يمينا وشمالا واماما وخلفا ولا يلزمه المشي
اصلا ان كان بمستوى من الارض بل يكفي نظره في هذه الجهات
وهو في مكانه وبين يديه من التامل والنظر في مواضع الخضرة
واجتماع الطيور فان كان في غير مستوى كان كان هناك
وهدة او جبل او شجر او نحو ذلك تردد الى حد تسمع رفقته
استغاثته لو استغاث بهم مع ما هم فيه من تشاغلهم

باشفاعهم وتقاضوضهم في اقوالهم ويستمر حد الفوت
وانما يتردد بشرطين احدهما ان لا يخاف انقطاعا عن
الرفقة ولا يخاف على نفسه او عضوا وماله معه او
في رحله فان خاف لم يلزمه المشي اليه ثانيهما ان لا يضيق
الوقت عن تلك الصلاة فان ضاق بان لم يبق منه الا
ما يسعها لم يجب التردد فان لم يجد الماء بعد الطلب
المذكور تيمم واذا امكنه موضعه واحتاج الى التيمم مرة
اخرى او اكثر فان تيقن بالطلب الاول عدم الماء
في ذلك الموضع لم يجب اعادة الطلب اما اذا توهم
وجوده او حصل امر يحتمل بسببه وجوده كان انتقل
من مكانه او اطلع ركب او سحابة او نحو ذلك مما يتوهم
عنده حصول الماء فانه يجب تجديد الطلب سواء تخلل
زمن بين التيممين ام لا **مسألة** اذا علم المسافر
الغائط الماء في منزله بماء في محل تقصده الرفقة
للاحتطاب والاحتشاش ونحو ذلك وجب عليه الطلب
منه ويستمر حد القرب وهو فوق الغوث المار ذكره
وهو يقرب من نصف فرسخ وانما يقصد بشرطان يأمن
على نفسه وماله والانقطاع عن الرفقة وخروج
الوقت اما اذا خاف على نفسه او ماله او انقطاع عن
الرفقة او خروج وقت الصلاة لو قصده فانه لا يجب
طلبه بل يتيمم ويصلي بلا قضاء قال النووي في المجموع
الا ان يكون الماء الذي معه قدر يجب بذله في
تحصيل الماء ثمنا او اجرة اي فانه يجب الطلب مع

خوف

خوف اخذه اما اذا كان فوق ذلك ويستمر حد البعد
فلا يجب قصده وان علم وصوله اليه في اخر الوقت لانه
فاقد في الحال **مسألة** اخرى اذا تيقن المسافر
وجود الماء اخر وقت الصلاة في غير منزله الذي هو
فيه جاز له ان يصلي في اول الوقت بالتيمم وجاز
له انتظار الماء ليصلي بالوضوء وهو افضل من تعجيل
الصلاة بالتيمم في اول الوقت لان الوضوء هو الاصل
والاكمل وذهب الغزالي في الاحياء والخلاصة والجويني الى
ان تعجيل الصلاة بالتيمم افضل خوفا من الموت اما اذا لم
يتيقن وجوده اخر الوقت بل ظنه اي ترجح عنده وجوده
فتعجيل الصلاة بالتيمم افضل عند علمائنا الشافعية
لان فضيلة التقدم محققة وفضيلة الوضوء موهومة
وعند الائمة الثلاث التاخير افضل هذا اذا اقتصر
على صلاة واحدة في اول الوقت اما اذا صلى في
اوله بالتيمم وفي اخره بالوضوء فهو الكمال نهاية في احراز
الفضيلة قاله الشيخان تبعا للامام وقد ذكر العلماء
لهذه المسألة نظائر منها المريض العاجز عن القيام
مثلا في اول الوقت اذا تيقن القدرة عليه في اخره فالافضل
انتظار القدرة ومنها العاري العاجز عن الستر في اوله
فانه اذا تيقن وجودها اخره فانتظارها افضل
ومنها المصلي العاجز عن الصلاة مع الجماعة في اول
الوقت اذا تيقن وجودها آخره فان تاخيرها ليصليها
مع الجماعة اخره افضل ان لم يخش التاخير قاله النووي

فان صلاها في اوله منفردا ثم اعادها اخرى مع الجماعة فهو
النهاية في احراز الفضيلة **مسئلة** اخرى لو ازدحم
جماعة فقدروا الماء على بئر لا يمكن ان يستقي منها الا واحد
واحد وقد تنازعوا في الاستقاء منها وعلم واحد منهم ان
النوبة لا تفتي اليه الا بعد خروج الوقت فانه لا ينتظر النوبة
بل يتيمم ويصلي في الوقت ولا اعادة عليه ونظير هذه
المسألة ما لو ازدحم عراة على ثوب لا يمكن ان يلبسه
الا واحد واحد وقد تنازعوا في لبسه لاجل الصلاة
فيه وعلم واحد ان النوبة لا تصل اليه الا بعد خروج الوقت
فانه يصلي عاريا في الوقت بلا اعادة ونظيرها ايضا
ما لو ازدحم جماعة على مكان لا يسع من يصلي فيه قائما
الا واحد وقد تنازعوا في الصلاة فيه فانه لا ينتظر نوبته
اذا علم انها لا تحصل له الا بعد خروج الوقت ويصلي
قاعدا ولا اعادة عليه لان كلا واحد منهم هو لاء عاجز في
الحال والقدرة بعد الوقت لا تؤثر كما في العاجز عن
القيام وعن استعمال الماء في الوقت مع غلبة ظن قدرته
عليها بعده **مسئلة** اخرى لو وجد محدث او جنب
ماء لا يكفيه وجب استعماله في بعض اعضائه ويتيمم
عن الباقي لقوله ﷺ فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا واجد
وللحديث اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
متفق عليه ويكون استعماله قبل التيمم لان التيمم
لعدم الماء فلا يصح مع وجوده فان كان في الوضوء
استعمله في وجهه ثم يديه على الترتيب وان كان في

الغسل

الغسل نكس لانه لا ترتيب فيه لكن الاولى ان يستعمله في اعضاء
الوضوء ثم الراس ثم الشق الايمن كما يفعله من يغتسل جميع بدنه
قاله النووي ولو وجد ترابا لا يكفيه وجب استعماله ايضا
في بعض اعضاء التيمم ويجب على فاقد الماء شراؤه بثمن
مثله اذا كان قادرا عليه بنقد او وعد فان بيع بزيادة
على ثمن مثله فلا يجب شراؤه وعن مثله القدر الذي
ينتهي اليه الرغبات في ذلك الموضع في تلك الحالة
نعم لو بيع بمؤجل وزيد بسبب التاجيل ما يليق
بذلك الاجل لم يخرجه عن ثمن المثل في الاصح هذا اذا
لم يكن محتاجا اليه اما اذا احتاج الى ثمن الماء الذي عليه
ولو مؤجلا او لمؤنة سفره ذهابا وايابا او لنفقة
عبده ان محترم سواء كان ادميا او غيره فانه لا يجب عليه
شراؤه والمراد بالمحترم ما لا يباح قتله اما اذا كان معه
من يباح قتله كالزاني المحصن وتارك الصلاة والكلب
العقور وغير ذلك فانه يجب عليه شراء الماء ولا يتيمم
اذ لا حرمة لهذه **مسئلة** اخرى اذا كان الانسان
محدثا حدثا اصغر او اكبر وعلى بدنه نجاسة ووجد
ماء يكفي اما لغسل النجاسة او لرفع الحدث فانه يتعين
عليه ازالة النجاسة بالماء الذي وجده لان ازالتها
لا بدل لها بخلاف الوضوء والغسل لان لهما بدلا كما
قاله القاضي ذكريا والظاهر انه يتعين ازالة النجاسة بهذا
الماء وان لم يكفها سواء كفى الحدث ام لا ويجب غسل
النجاسة حتى قبل التيمم فلو تيمم قبل ازالتها لم يجزه كما

صححه النووي في الروضة والتحقيق لان التيمم للاباحة
ولا اباحة مع المانع فاشبه التيمم قبل الوقت وهذا هو
الراجح المنصوص عليه في الام وان صحح النووي خلافه
في محل اخر لكن يشكل على هذا ما لو تيمم عريانا وعنده
سترة فان تيممه يصح مع وجود المانع وعكن الفرق
بان ستر العورة اخف من ازالة النجاسة ولهذا تصح
الصلاة مع الاولى بلا اعادة بخلاف النجاسة **مسئلة**
اخرى لو تلف الماء الذي ليس عنده غيره في الوقت لغرض
كتبرد وتنظف لم يعص للعذر وان اتلفه عطشان في
الوقت او بعده عصى لاتلافه ما تعين للطهارة ولا
اعادة عليه اذا تيمم في الحالين لانه تيمم وهو فاقد للماء
اما اذا اتلفه قبل الوقت فلا اعادة ايضا ولا عصيان
اي من حيث اتلاف ماء الطهارة والا فالعصيان ثابت
من حيث اضاعة مال وافاد الاسنوي في المهمات انه
فاقد الماء اذا كان على وضوء او غسل فاحدث عمدا
بلا حاجة في الوقت انه يعصي على المتجه الحاقا له بالاتلاف
بلا سبب قال الصلاح ولو باع الماء الذي لا يجد غيره
او وهبه في الوقت بلا حاجة لم يصح بيعه ولا للمشتري
والمتهب كعطشان لم يصح بيعه ولا هبته لانه عاجز عن
تسليم شرعا لتعينه للطهر بخلاف من عليه دين مؤجل
ماله فانه يصح ولا تيممه ان قدر على استرداده لبقائه
على ملكه وعليه ان يسترده فان عجز عن استرداده
تيمم وصلى ولا يقضيها بتيمم في الوقت وقضى تلك

الصلاة

الصلاة التي فوت الماء في وقتها لتقصيره دون ما سواها
وان تلف الماء في يد المشتري او المتهب فانه يتيمم ويصلي
ولا اعادة عليه لانه اذا تلف صار فاقدا له عند التيمم
ولا يضمنه المتهب بتلفه في يده بخلاف المشتري لان
الهبة الصحيحة لا ضمان فيها عليه بخلاف البيع الصحيح
وفاسد كل عقد كصحيحه في الضمان وغيره **مسئلة**
اخرى لو مر بماء في الوقت وبعد عنه بحيث لا يلزمه
طلبه ثم تيمم فلا اعادة عليه لانه صار فاقدا للماء عند
التيمم **الثالث** الخوف على نفسه او ماله
فاذا كان بقربه ماء يخاف من قصده على نفسه او بعضوه
من سبع او عدو او على ماله الذي معه او المخلف في رحله
من غاصب او سارق او كان في سفينة وخاف لو
استقام الجي او خاف من قصده الانقطاع عن رفقته
سواء تضرر به ام لا فله التيمم لفقده شرعا ولقوله
تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج **مسئلة** لو وهب
له شخص ماء وهو فاقد الماء وجب عليه قبوله بل
هو يجب عليه اتهابه من مالكه بشروط ان يكون ذلك
في الوقت وان لا يحتاج اليه الواهب وان يضيق الوقت
عن طلب الماء لانه ح يجد واجدا بالماء ولا يعظم
فيه المنة اما اذا احتاج اليه الواهب لعطش ولو
مآلا او لغيره حالا او اتسع الوقت لم يجب اتهابه
ولو اعسر فاقد الماء الدلو والرشا وكان هناك ماء
يستقى منه وجب عليه قبوله وكذا لو اقرضه شخص

الماء فانه يجب عليه قبوله بل هو يجب عليه افتراض الماء
واستعارة الالة في الوقت ان لم يحتاج اليه مالكه اما
لو وهب له شخص ثمن الماء وآلة الاستقا او اقرضه
اياه فانه لا يجب عليه قبوله لما في ذلك من ثقل المنة
ولو كان الواهب او المقرض الاب او الابن ولهذا
قيل لنقل الصخر من قلل الجبال احب اليّ من منن
الرجال قال النووي في الروضة ولو لم يجد الا ثوبا
وقدر على شرائه من ثمن المثل ليستقي لزمه ذلك فلو لم
يكن ثم ولو امكن اداؤه في البئر ليبتل ويعصر ما يوضيه
لزمه فلو لم يصل الى الماء الا بمكس شقه وشد بعضه
ببعض لزمه اذا لم يحصل في الثوب نقص يزيد على اكثر
الامرين من ثمن المثل وثمن الحبل وقال في المجموع قال
الماوردي ولو عدم الماء وعلم انه لو حفر محله وصل
اليه فان كان يحصل بحفر قريب لا مشقة فيه وجب
الحفر والا فلا السبب الثالث الحاجة الى الماء
لعطش ونحوه فاذا وجد شخص الماء واحتاج اليه لعطشه
او عطش رفيقه او حيوان محترم كدابة نتيم ولم
يتوضأ سواه احتاج اليه للعطش في يومه او فيما بعده
قبل وصوله الى العادة اخ قال النووي قال اصحابنا فيجب
عليه الوضوء في هذه الحالة لان حرمة النفس اكد
ولا بد للشرب وللوضوء بدل قال وهذه المسألة مهمة
ينبغي حفظها واشاعتها فان كثيرين من الحجاج وغيرهم
يخطئون فيها فيتوضأ احدهم مع علمه بحاجة الناس الى

الشرب وهذا الوضوء حرام لا شك فيه والغسل
عن الجنابة وعن الحيض وغيرهما كالوضوء قال ومن
ضيلت له نفسه ان كوضوء في هذه الحالة فضيلة فهو
جاهل شديد الخطأ وانما فضيلة الوضوء اذا لم يكن هناك
محتاج الى الشرب سواه كان المحتاج الى العطش رفيقه
المخالط له او واحدا من القافلة والركب فلو امتنع
صاحب الماء من بذله وهو غني محتاج اليه للعطش
وهناك مضطر كان للمضطر اخذه قهرا وله ان يقاتله
عليه فان قتل احدهما صاحبه كان صاحب الماء مهدر
الدم لا قصاص فيه ولا دية ولا كفارة وكان المضطر
مضمونا بالقصاص او الدية والكفارة ولو احتاج صاحب
الماء اليه لعطش نفسه كان مؤثرا على غيره لان المالك احق
ببقاء مهجته قال النووي في المجموع ولو كان مالكه يحتاج
اليه في المنزل الثاني وثم من يحتاج اليه في الاول
فهو يقدم المالك فيدخره للمنزل الثاني او من يحتاج
اليه في المنزل الاول لتحقق حاجته في الحال ولو احتاج
اليه الاجنبي للوضوء وكان المالك مستغنيا عنه لم
يلزمه بذله ولا يجوز للاجنبي اخذه قهرا لانه يمكنه
التيمم قلت وهما احتاج اليه لعطش نفسه او
رفيقه او حيوان محترم في ثاني الحال قبل وصوله الى
ماء اخر فله التيمم ويصلي ولا يعيد مسألة اذا كان
معه ماء لا يحتاج اليه لعطشه ولكن يحتاج الى بعضه لإزالة
طعام لاكل حيوان محترم او لوفاء دين او نحوه فانه لا يتوضأ

به بل يتيمم دفعا للضرر **مسألة** اخرى اذا كان معه ماء لا يحتاج اليه لعطش ولكن يحتاج اليه لطبخ طعام وبل لعله وفقيت فهل يتوضاه او يدخره لهذه الاشيا ويتيمم الذي جزم به صاحب الروض تبعا للنووي في المجموع والقولي انه لا يدخره بل يتوضا ويأكل ذلك يابسا لكن قال القاضي زكريا الاوجه انه يتيمم ويستعمل الماء في ذلك لحاجته اليه في المأكول وبه صرح الكرماني في فتاويه حيث قال ان حاجة البدن لغير الشرب كالاحتياج للشرب قال فالاحتياج للماء لعجن دقيق ولت سويق وطبخ طعام بلحم وغيره كالاحتياج اليه للعطش **مسألة** اخرى قال الشافعي اذا مات رجل له ماء ورفقته عطاش شربوه ويمموه وادوا ثمنه الى وارثه اي قيمته بمكان الشرب وزمانه كسائر المتلفات لامثله وان كان مثليا والمسألة معروضة فيما اذا كانوا ببرية للماء فيها قيمة ثم رجعوا الى وطنهم ولا قيمة له فيه واراد الوارث تغريمهم اما اذا غرمهم الوارث بمكان الشرب او بمكان اخر للماء فيه قيمة ولو دون قيمته في مكان الشرب وزمانه فانه يغرمون مثله حيث لا قيمة له كسائر المتلفات وهذا بخلاف ما اذا مات شخص له ماء ورفقته يحتاجون اليه للطهارة لا للعطش فانه يغسلون الميت منه بقدر حاجته وما بقي حفظوه للوارث وحرم عليهم الطهارة به بل يتيممون فان تطهروا به اثموا وضمنوه **مسألة** اخرى افاد النووي في شرح المهذب انه اذا عطش رجل صاحب بئر وهو وحده ماء لم يجز له التيمم حتى يتوب اي فلو خالف وتيمم

قبل التوبة وتيمم بعدها لا قضاء عليه لكنه يعصي كما لو اتلفه عبثا **مسألة** اخرى اذا كان مع الانسان ماء يكفيه للوضوء والغسل فقط وهو يحتاج اليه لعطش فلا يكلف ان يستعمله في احدهما ثم يشرب الماء المستعمل لان النفس تعافه نعم يجوز له ذلك اما اذا كان معه ما آن احدهما طاهر والاخر متنجس وهو يحتاج اليه لعطش فهل يشرب النجس ويتطهر بالطاهر او قع في هذه المسألة خلاف عند علمائنا الشافعية قال النووي في المجموع لا يجوز شرب النجس بل يشرب الطاهر ويتيمم لكن الذي نص عليه الشافعي وقال به الزجاجي بضم الزاي والماوردي واخرون انه يلزمه التطهر بالطاهر فانه صار مستحقا للتطهر ويشرب النجس وفي فتاوى المهمات انه المفتى به لنص الشافعي عليه في حرملة ولا فرق بين العطش الحالي والمآلي نعم اذا احتاج الى هذا الماء لعطش دابة فانه يكلف ان يستعمله ثم يسقيها المستعمل لانها لا تعافه ولكن لا يكلف ان يبستي الماء النجس الدابة ويستعمل الطاهر **مسألة** اخرى لو انتهى جماعة محتاجون الى الماء الى ماء مباح ولم يحزروه في اوعيتهم بل استولوا عليه واستووا في اثبات اليد عليه وكان بعضهم احوج من بعض استحب لغير الاحوج ايثار الاحوج باحرازه اما اذا احرزوه في اوعيتهم فلا يجوز لاحدان يبذل نصيبه لغيره وان كان احوج منه وان كان ناقصا لازم ملكوه مع حاجتهم اليه **الكسب** الرابع من الاسباب المبيحة للتيمم الجهل بالماء ونسيانه

فاذا نزل المسافر في منزل يعلم ان فيه بئرا ولكن نسيه فانه
يباح له الاقدام على التيمم لفقد الماء ظاهرا ويصلي به
فاذا تذكر بعد ذلك البئر فانه يجب عليه اعادة الصلاة
وان اسعفه في الطلب لوجود الماء حكما التيمم ولهذه
المسالة نظائر الاولى ما اذا نسي الماء في رحله وتيمم
وصلى فانه يجب عليه الاعادة بعد التذكر الثانية ما اذا نسي
ثمن الماء في رحله وتيمم وصلى فانه كنسيان الماء فتجب
الاعادة اذا تذكر الثالثة ما اذا اضل الماء او ثمنه او
آلة الاستقاء في رحله وتيمم وصلى ثم وجده وجبت الاعادة
نعم اذا اضل رحله في رحال واسعفه في الطلب فلا اعادة
عليه وان وجده قريبا والفرق بيني ما اضله في رحله وبين
ما اضله في رحال ان تخيم الرفقة اوسع من تخييمه فكان
ابعد من التقصير وكذا لا تجب الاعادة فيما لو ادرج
شخص الماء في رحله ولا شعور له بذلك وتيمم وصلى ثم
وجده فيه وكذا لا تجب فيما لو تيمم وهناك بئر خفيه
وصلى ولا علم له بها اما اذا كانت البئر ظاهرة فان
الاعادة تجب وان لم يعلم بها السبب الخامس
المرض ولو في الحضر لقوله تعالى وان كنتم مرضى اى
وخفتم من استعمال الماء محذور افتيمموا ولما في استعمال
الماء مع ذلك من المضرة فاذا كان الانسان مريضا
مرضا يخاف معه من استعماله الماء تلف نفسه او
او عضو او تلف منفعة عضو كالعمى والشلل فانه يباح
له التيمم وان كان الماء موجودا روى ابن عباس رضي

رضي الله عنهما ان رجلا اصابه جرح في راسه على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابه احتلام فامر
بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقال قتلوه قتلهم الله الا ولم يكن شفاء العي
السوال رواه الحاكم وغيره الحدة انما يباح التيمم
للمريض عند الخوف المذكور اذا لم يعص بالمرض اما
اذا عصى به فانه لا يباح له ولا يصح منه حتى يتوب
قالم النووي في شرح المهذب وكذا يباح التيمم لمن مرضه
يسير ويخاف من استعمال الماء حدوث مرض مخوف
او يخاف زيادة العلة اى كثرة الالم وان لم تزد المدة
او يخاف بطؤ البرء وهو طول مدة المرض وان لم يزد
الالم او يخاف شدة الضنا وهو المرض المدنف اى
اللازم او يخاف حصول شين قبيح اى فاحش في
عضو ظاهر كالوجه واليدين بان خاف اذا استعمل
الماء ان يحصل له سواد كثير في وجهه او يديه او خول
او لحمة تزيه او توخوذ لان ذلك يشوه الخلقة ويدوم
ضرره اما اذا خاف ان يحصل له شين يسير كبعض
سواد فانه لا يبيح له التيمم بل يتعين استعمال الماء وكذا
اذا خاف من حصول شين فاحش في عضو باطن اى
مستور استره عن اعين الناس كحصول سواد كثير
في غير الوجه واليدين وما يبدو حال المهنة لان ليس
فيه ضرر كبير فاشبه الصداع ونحوه ويعتمد في كون
المرض مرخصا للتيمم والماء يضره على معرفة نفسه ان

كان عارفا والافيقول طبيب حاذق مقبول الرواية
وهو مسلم مكلف عدل ولو عبدا او امراة فان لم يكن
هناك فاسق ولم يجد طبيبا بشرطه فلا يتيمم كما جزم به
النووي في التحقيق ونقله عن الروضة عن ابي علي
السنجي واقره لكن جزم البغوي في فتاويه بانه
يتيمم وترجحه الاسنوي في المهمات قوله وايجاب
العلم بالماء مع الجهل بحال العلة التي هي مظنة للهلاك
بعيد عن محاسن الشريعة فتستحب اعادته وفتوى بما قاله
البغوي قوله كما نبه عليه واذا صلى بالتيمم اعاد اذا وجد
الماء بعد فاسد شدة البرد كالمرض فيباح التيمم في شدة
البرد لمن خاف من استعمال الماء البارد محذورا لان
عمرو بن العاص تيمم عن اجنابة لخوف الهلاك من البرد
واقره عليه الصلاة والسلام عليه رواه البيهقي وصححه
الحاكم وابن حبان نعم اذا وجد ما يسخن به الماء او شيئا
يدفئه به اعتاده فلا يباح فلا يباح له التيمم لانه واجد
للماء قادر على استعماله بلا ضرر شديد فاسد آخر
اذا حصل للانسان قرح او برد او حر او غير كصداع
ووجع ضرس وعمي وكان يتالم باستعمال الماء الا انه
لا يضره فلا يباح له التيمم لامنه من حصول الضرر في
العاقبة السبب السادس الجبيرة وهي اخشاب وغيرها
تربط على الانكسار والانخلاع فتارة يحتاج الى الجبيرة على
الكسر وللانخلاع وتارة لا يحتاج اليها فان لم يحتج اليها
وخاف من استعمال الماء محذورا غسل الصحيح متيمما ان امكن

ولو

ولو باجره كالا قطع ثم يتيمم واذا احتاج اليها ووضعها
فاما ان يقدر على نزعها عند الطهارة من غير ضرر يلحقه
من الامور التي ذكرناها في المرض واما ان لا يقدر فان
لم يقدر لم يكلف النزع ولكن يراعي في طهارته امورا
الاول غسل الصحيح فانه واجب ولا بد من غسل ما تحت
اطراف الجبيرة ايضا بحسب الامكان بان يضع خرقة
مبلولة عليها او يمصرها لتغسل تلك المواضع
بالمتقاطر فان تعذر ماء بلا افاضة كما نص عليه
الثاني المسح على الجبيرة بالماء وهو واجب ايضا
ويجب استيعابها بالمسح فان كانت الجبيرة على اعضاء
الوضوء وهو محدث مسح عليها اذا وصل الى غسل العضو
الذي عليه الجبيرة وان كان جنبا مسح عليها متى شاء
سواء كانت على اعضاء الوضوء او غيرها الثالث التيمم
في الوجه واليدين وهو واجب ايضا وهذا التيمم بدل
عن غسل العضو العليل ومسح الساتر له بدل عن غسل
ما تحت اطرافه من الصحيح حتى انه لو كان الساتر بقدر
العلة فقط او بازيد وغسل الزايد كله لا يجب المسح
كما افاده القاضي زكريا واستظهره وقوله فاطلاقهم
وجوب المسح جرى على الغالب من الساتر يأخذ زيادة
على محل العلة ولا يغسل فلو كانت الجبيرة بحيث التيمم
يجب المسح عليها بالتراب لانه ضعيف فلا يؤثر فوق
حايل بخلاف الماء فانه يؤثر فوقه كما في المسح على الخف
لكنه ليس خروجا من خلاف فيه اوجبه وهذه الامور

الثلاثة انما تكفي بشرطين احدهما ان لا ياخذ تحت الجبيرة
من الصحيح الا ما لابد منه للاستمساك اكتفاء بان يضعها
على طهر وان لم تكن محل التيمم والا فيجب النزع ان لم يخف
من نزعها ضررا فان خاف تركها للضرورة وصلى لحرمة
الوقت وقضى بعد البرء هذا الذي ذكرناه كله اذا لم
يقدر على نزع الجبيرة عند اكثرها اما اذا قدر على ضرب نجيب
النزع وغسل الصحيح ان امكن والا مسحه بالتيمم ان
كان في موضع التيمم كالسبب السابع الجراحة فالجراحة
تحتاج الى لصوق من خرقة وقطنة ونحوها فيكون لها حكم
الجبيرة في جميع ما سبق فان خاف من غسلها بالماء محذورا
فيجب غسل الصحيح والتيمم عن الجريح ولا يجب مسح الجريح
بالماء وان لم يضره اذ لا فايدة فيه بل حايل والفصد
كالجرح الذي يخاف من غسله محذورا فيتيمم لهوان خاف
استعمال الماء وعصابتها كالجبيرة في حكمها فائدة يستحب
للجنب ونحوه تقديم التيمم على الغسل ليزيل الماء اثر التراب
واما المحدث فلا ينتقل عن عضوه عامدا حتى يكمله غسلا ومسحا
وتيمما مقدما ما شاء منها على غيره لعدم اشتراط الترتيب
في ذلك لكن يستحب تقديم التيمم هنا ايضا قاله النووي
في المجموع فائدة اذا غسل الصحيح وتيمم عن عضو
لمرض او كسر او جرح مع المسح على حايل او دونه اذا لم
يكن فله ان يصلي به بذلك فريضة واحدة وما شاء من
النوافل فاذا اراد ان يصلي فريضة اخرى ولم يحدث فلا
بد من اعادة التيمم وحده سواء كان جنبا او محدثا اما

اذا

اذا احدث فيعيد مع التيمم الوضوء حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن
عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا
كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه
وليسوا على ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا
الا ترى ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر
رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على
فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عايشة
فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني
بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم فقال
اسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت
فبعثنا البعير الذي كنت عليه فاصبنا العقد تحته هذا
حديث عظيم اخرجه البخاري في اربعة مواضع اخر
واخرجه مسلم في الطهارة فقول عايشة رضي الله عنها
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
قيل هذا السفر الذي خرجت عايشة معه فيه كان لاجل
غزوه المريسيع وهي غزوة بني المصطلق واختلفوا

الفرق بين التوكل والتسليم والتفويض

بين التوكل والتسليم والتفويض جوابه ان يقال ان التوكل
ان يسكن الى وعد الله والتسليم ان يكتفي بعلم الله والتفويض
ان يرضى بحكم الله عز وجل وقوله لا ملجا ولا منجا منك الا
اليك معناه لا ملجا للعبد سوى ربه ولا منجا له منه غير فاو
الذي يلجا اليه العبد لينجيه من نفسه كما في الحديث المتقدم اعوذ
برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك واعوذ بك منك انت كما
سبحانك الذي يعيذ عبده وينجيه من بأسه الذي بخشيته
وقدرته عند البلاء وعند الاعانة وان يمسسك الله بضر
فلا كاشف له الا هو قل من ذا الذي يعصمكم من الله ان
اراد بكم سوءا او اراد بكم رحمة فهو سبحانه حارس للعبد في
نومه ويقظته وقد وكل الله تعالى بكل عبد ملائكة تحفظه
وتحرسه قال مجاهد في قوله تعالى له معقبات من بين يديه
ومن خلفه يحفظونه من امر الله ما من عبد الا له ملك
موكل به يحفظه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام
فما منهم شيء يأتيه يريده الا قال ورائك الا شيء يأذن
الله فيه فيصيبه وقال كعب الاحبار لولا ان الله تعالى
وكل بكم ملائكة يذبون عنكم في مطعمكم ومشربكم وعوراتكم
لتخطفتكم الجن وعن ابي امامة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال وكل بالمؤمن مائة وستون ملكا يذبون
عنه ما لم يقدر عليه من ذلك اكبر سبعة املاك يذبون عنه
كما يذب عن قصعة العسل الذباب ولو وكل الانسان
الى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين وقد شرف
الله تعالى المؤمنين باكرامهم بتوكيل الملائكة واختص الخلق

للمؤمنين

للمؤمنين هم الشياطين وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الرجل اذا اوى الى فراشه بات
ملك وشيطان فقال الملك اللهم اختم بخير وقال
الشيطان اللهم اختم بشر فان ذكر الله تعالى ثم نام بات
الملك يكلؤه لطيفة في المعنى حكي عن ذي النون المصري
رحمه الله تعالى انه خرج ذات يوم يريد غسل ثيابه على
حافة النيل فاذا هو بعقرب قد اقبل اليه كاعظم ما يكون
فتفزع منها فزعا شديدا واستعاذ بالله تعالى فاقبلت
حتى وصلت الى النيل فاذا هي بضفدع خرج من الماء
فاحتملها على ظهره وعبر بها الجانب الاخر من النيل قال
ذو النون فتعجبت منها واشتريت بمئزر ونزلت في الماء
ولم ازل ارافبها الى ان نزلت من ظهر الضفدع ومشت
وانا اتبعها الى ان اتت الى شجرة كثيرة الاغصان كثيرة
الظل واذا غلام امرد نايم تحتها وهو مخمور فقلت لاقوة
الا بالله اتت العقرب من ذلك الجانب لاجل لسع هذا الفتى
فبينما انا متفكر واذا بثعبين اعظم ما يكون من الحيات قد
اقبل يريد قتل الفتى فتعلقت العقرب بدماغ الثعبين
ولم تزل منه حتى قتلته ورجعت الى الماء وعبرت على ظهر
الضفدع الى الجانب الآخر فاخذ ذو النون فلما رايت
هذا انشدت اقول

يا راقدا والجليل يحفظه ... من كل سوء يبيت في الظلم
كيف تنام العيون عن ملك ... يا تيك منه فوائد النعم
فانتبه الفتى على كلام ذي النون فراى الثعبان محافا منه فولى هاربا فاخبره ذو

قصة عقد عائشة رضي الله عنها وما جرى لها من الفوائد

في تاريخ خروجه صلى الله عليه وسلم الى هذه الغزوة على اقوال قيل كان سنة اربع وقيل خمس وقيل ست وقولها ضمنا اذا كنا بالبيدا او بذات الجيش اسمان لموضعين بين المدينة ومكة وكلمة او للشك من عائشة رضي الله عنها فالبيدا شرف قدام ذي الحليفة في طريق مكة وذات الجيش وراء ذي الحليفة وهو من المدينة على بريد وقولها انقطع عقد لي اي سقط مني اما بذات الجيش واما بالبيدا والعقد كسر العين المهملة القلادة وهو كل ما يعقد ويعلق في العنق وجاء في رواية للنسائي الكشح بالقلادة وان سقوطها كان في الرجوع من السفر حيث قال فبينا سقطت لي قلادة بالبيدا ونحن داخلون المدينة وكانت هذه القلادة من جزع ظفار كما جاء في رواية وجاء في رواية ان ثمن هذا العقد كان اثني عشر درهما قاله ابن بطال وقيل كان ثمنه يسيرا قاله ابن التين واختلفت الروايات في سقوط عقدها هل كان في قصة الافك او قبلها او بعدها وفي بعض الفاظ الصحيح انه ضاع عقدها في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق قال وفي الصحيح انه ضاع عقدها في هذه الغزوة وقيل ان سقوطها كان قبل قصة الافك في غزوة ذات الرقاع في السنة الرابعة وقصة الافك في غزوة بني المصطلق في السادسة نقله ابن الجوزي عن ابن حبيب بلفظ زعم فاقتضى ضعفه ويجوز ان يقال سقط مرتين احداهما في قصة الافك والاخرى بعده ويدل على ذلك ما جاء في رواية للطبراني من حديث الزبير عن

عايشة

عايشة قالت لما كان من امر عقدي ما كان وقال اهل الافك ما قالوا فرحلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة اخرى فسقط ايضا عقدي حتى حبس الناس على التماسه وطلع الفجر فلقيت من ابي بكر ما شاء الله وقال يا بنية في كل سفر تكونين عناء وبلاء وليس مع الناس ماء فانزل الله تعالى الرخصة فقال ابو بكر انك لمباركة وافاد ابن الملقن وغيره ان سقوط هذه القلادة كان بمكان يقال له الصلصل بصادين مهملتين مضمومتين ولامين الاولى ساكنة بين الصاديين قال البكري هو جبل عند ذي الحليفة قال ابن حجر وهم مغلطاي كذا في فهم كلامه فزعم انه ضبطه بالضاد المعجمة وقلده في ذلك بعض الشراح كابن الملقن فانه ضبطه بالمعجمتين نقلا عن البكري فان قيل جاء في رواية في هذا الصحيح بعد هذه الرواية انها استعارت قلادة منه اي من اختها فهلكت اي ضاعت فدلت هذه الرواية على ان الرواية على ان القلادة لم تكن لها فكيف اضافتها الى نفسها وقالت انقطع عقدي حوابه انه يجوز ان يقال بتعدد القضية كما تقدم وان في واحدة سقط عقدها وفي اخرى سقط عقد اختها وان قلنا انها قصة واحدة وهو ظاهر كما قاله ابن حجر فيجاب بانه القلادة وان كانت اسما فان عايشة وان لم تكن القلادة ملكها لكنها كانت تملك الانتفاع بها باستعارتها منها فلذلك اضافتها اليها لان الشيء قد يضاف الى الشيء بادنى ملابسة

هكذا ظهر لي ثم رأيت الكرماني اجاب بذلك فقال اضافة
العقد الى نفسها بعلاقة انه في يدها وتصرفها وقال
الزركشي الاضافة في قولها عقدي ليست للملك بل
للحيازة وانه في حوزتها او يقال ان الرواية تختص
فيحصل الاختلاف بين الخبرات لذلك وقولها
فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه اى
لاجل طلب العقد واقام الناس معه وليسوا على
ماء اى ليسوا نازلين على ماء فاتى الناس الى ابي بكر
الصديق رضي الله عنه اى لاجل الشكاية على عايشة رضي الله عنها
لاجل احتياجهم الى الماء للوضوء وغيره قال ابن حجر وكانهم
انما شكوا الى ابي بكر لكون النبي صلى الله عليه وسلم كان نائما
وكانوا لا يوقظونه فقالوا الا ترى ما صنعت عايشة اقامت
برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس
معهم ماء اسندوا الفعل اليها لانه كان بسببها فجاء ابو
بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي
وقد نام فقال اى معاتبا لي وموبخا بالقول والفعل
يا عايشة حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا
على ماء وليس معهم ماء قالت عايشة فعاتبني ابو بكر وقال
اى من الفاظ العتاب والتوبيخ ما شاء الله ان يقول وقال
ابن حجر والنكتة في قول عايشة فعاتبني ابو بكر ولم تقل
ابي لان قضية الابوة اكثر وما وقع من العتاب بالقول
والتاديب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر فلذا لم تذكره
منزلة الاجنبي فلم تقل ابي وجعل اى طفق يطعنني

بيده

بيده في خاصرتي ويطعنني بضم العين المهملة وحكى
فتحها وقيل الفتح يكون بالقول والضم بالرمح ونحوه
والخاصرة معروفة وهي منقطع الاضلاع في وسط الانسان
اى قالت جعل ابو بكر يغرز بني بيده في خاصرتي فلا
يمنعني من التحرك اى من الم الضرب الا مكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم على فخذي اى لما توجه على فخذي مكان
النومة اى لم تتحرك خوفا من استيقاظه فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فائدة اصبح
هنا ليست من الافعال الناقصة التي تحتاج الى خبر لانها
بمعنى الدخول في الصباح واذا كانت بمعنى الدخول في الوقت
تكون تامة ويكتفى بمرفوعها وقوله على غير ماء متعلق
بالفعلين قام واصبح على طريق تنازع العاملين اى
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير ماء حين اصبح على
غير ماء بسبب طلب عقد عايشة فانزل الله تعالى آية
التيمم فتيمموا يجوز ان يكون فتيمموا افعلا ما ضيا اى فتيمم
الناس بعد نزول اية التيمم ولم يكن لهم عهد بالتيمم
قبل ذلك ويجوز ان يكون امرا كما هو لفظ القران فلم
تجدوا ماء فتيمموا ويكون اعرابه على انه عطف بيان
للاية او بدل عنها اى انزل الله فتيمموا الاية واختلفوا
في اية التيمم التي قصدتها عايشة فان في القران اثنتين
فيهما ذكر التيمم احداهما في النساء وهي وان كنتم مرضى
او على سفر او جاء احد منكم من الغايط او لامستم
النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا الاية الى

قوله لها ان الله كان غفورا رحيما والاخرى في المائدة وهي
يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
الاية المفوقة لعلكم تشكرون وقال ابوبكر بن العربي
هذه معضلة ما وجدت لاحد فيها مدادا آيتان فيهما
ذكر التيمم في النساء والمائدة فلا يعلم ايهما عنت
عائشة بقولها فانزل الله اية التيمم فقيل اراد اية
المائدة بدليل ان البخاري تلاها في اول الكتاب وبان
لحميدي روى ذلك في جمعه عن عمرو بن الحارث عن
عبد الرحمن بن قاسم عن ابيه عن عائشة وساق الحديث
وذكر فيه اية المائدة وقيل اراد آية النساء وجزم
القرطبي وغيره وقال ابن بطال اراد الايتين لان
الايتين مدنيتين قال ابن حجر وخفي على الجميع ما ظهر
للبخاري من ان المراد اية المائدة بغير تردد لرواية
عمرو بن الحارث اذ صرح فيها بقوله فنزلت يا ايها الذين
امنوا اذا قمتم الى الصلاة الاية سؤال فان قيل لابي
شيء قال في الحديث فانزل الله اية التيمم ولم يقل اية
الوضوء والتيمم مع ان الايتين مبدوءتان بالوضوء جوابه
ان الايتين وان كانتا مبدوءتين بالوضوء الا انهم يعلم
ذلك لان الذي طرأ لهم في ذلك الوقت حكم التيمم واما
الوضوء فانه كان لازما له كوراءه فائدة فرض التيمم
في غزوة بني المصطلق سنة ست وقيل سنة اربع
في شعبان وقولها رضي الله عنها فقال اسيد بن حضير
ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر معنى كلامه ليس هذه

وان كانوا

البركة

البركة وهي اباحة التيمم بالصعيد التي فيها تيسير
على العباد اول بركتكم بل هذه البركة مسبوقة بغيرها في
البركات والمراد بآل ابي بكر نفسه واله واتباعه وفي
هذا دليل على فضل عائشة وابيها وتكرار البركة منهما
رضي الله عنهما وقد جاء في رواية عمرو بن الحارث لقد
بارك الله للناس فيكم وانما قال اسيد هذا هي باول
بركتكم دون غيره لانه كان راس من بعث في طلب
العقد الذي ضاع قاله ابن حجر والبركة كثرة الخير
وجاء في بعض الروايات يا ال ابي بكر بحذف الهمزة
والالف تخفيفا قاله الكرماني وجاء في رواية في الصحيح
فانزل الله عز وجل اية التيمم فقال اسيد ابن حضير
لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر
تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا
وجاء في رواية اذا بكر رضي الله عنه انطلق الى عائشة
لما نزلت الرخصة فقال ما علمت انك لمباركة وفي رواية
اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ما كان
اعظم بركة قلادتك **فائدة** اسيد بن حضير
الماثل لعائشة رضي الله عنها ما هي باول بركتكم يا آل ابي
بكر يقرأ اسمه واسم ابيه بالتصغير وهو صحابي
انصاري اشهلي اوسي احد النقباء ليلة العقبة
الثانية وكان يكنى ابا يحيى وكان من احسن الناس
صوتا بالقرآن قرأ ليلة سورة الكهف فرأى ظلمة
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له هي الملائكة

دنت لصوتك قال ولو قرأت حتى اصبحت لراهم الناس
وهو صاحب ادعى التي او قدت مع عباد بن بشر ما
بالمدينة سنة عشرين وحمل عمر رضي الله عنه جنازته مع
من حملها وصلى عليه ودفن بالبقيع وقوله فبعثنا
البعير الذي كنت عليه اي القتنا البعير الذي كنت
راكبة عليه عند المسير من بروكه فاصبنا العقد تحته اي
فوجدناه تحته سوال فان قيل ان قول عائشة رضي الله عنها
فاصبنا العقد يقتضي انها هي التي رأت العقد اي
القلادة ويشكل على ذلك الرواية التي تاتي في الباب
بعده عنها ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
رجلا فانها تناقض هذه الرواية قال ابن الملقن زعم
الداودي ان هذا مما لا شك في تضاده جوابه انا ان
قلنا بتعدد الواقعة فلا اشكال لجواز ان تكون رأتها
هي في مرة وراها الرجل في مرة اخرى وان قلنا باتحادها
فيجاب بان لفظ اصبنا عام لعائشة وللرجل فاذا هو
وجدها الرجل بعد جوى في طلبها وعائشة حاضرة مرة
قولها اصبنا فلا منافاة وقال ابن حجر بطل الاستناد
لاحتمال ان يكون وجدان الرجل بعد رجوع في طلبها
واحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجدها عند اقامة
البعير بعد انحراف البعير وثنيه من موضع طلبها فعلى هذا
الاحتمال الاخير يكون الضمير في وجدها راجعا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم داخل في قول
عائشة رضي الله عنها اصبنا فلا اشكال في هذا الحديث

فوايد

فوايد كثيرة فانه دل على جواز خروج النساء مع الرجال
في الاسفار والغزوات وذلك مباح اذا كان العسكر
كثيرا يؤمن عليه الغلبة ودل على جواز حفظ المال
والنهي عن اضاعته وان كان المال قليلا لان النبي
صلى الله عليه وسلم اقام على تفتيش العقد مع ان ثمنه
كان يسيرا لما تقدم وان ادى حفظه الى اقامة
لاجله الى عدم الماء في الوقت قال ابن الملقن وعلى
هذا فيجوز للانسان سلوك طريق يتيقن عدم الماء
فيه حفظا للمال ودل على شكوى المرأة الى والدها
وان كان لها زوج ودل على انه يجوز للاب ان يدخل على
ابنته فزوجها معها اذا علم انه في غير خلوة محرمة
وان له ان يعاتبها في امر الله وان يضربها عليه بغير
اذن زوجها ودل على انه يجوز للانسان ان يعاتب
من نسب الى ذنب او جريمة كما عاتب ابو بكر ابنته
عايشة رضي الله عنها على حبس الجيش بسببها
ودل على جواز نسبة الفعل الى من هو سبب وان
لم يفعله قاله النووي ودل على جواز اتخاذ النساء
الحلايق ودل على انه ينبغي للامام الاعتناء بحفظ
حقوق المسلمين واموالهم وان كانت قليلة ودل على
جواز الاقامة في موضع لاجل فيه للمصلحة ودل على
جواز تاديب الرجل ولده بالقول والفعل والضرب
وان كان كبيرا اخبارا جاء عن بيته متزوجا كما ادب
ابو بكر رضي الله عنه عايشة رضي الله عنها في هذه الواقعة

بالقول كما تقدم في الحديث انها قالت فما تبني وقالت ما شأن
الله ان يقول وبالفعل كما قالت وجعل يطعنني في خاصرتي
ودل قول عائشة فلا يمنعني من التحرك الا امكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم على تحذري على استحباب الصبر لمن
نابه ما يوجب الحركة او يحصل به التشويش لنايم وكذا
لمصلي او قاري او مشتغل بعلم وذكر اي وينبغي
للانسان ان يحمل المشقة لاجل المصلحة كما صبرت
عائشة رضي الله عنها على الم الكرب من ابيها في هذه
الواقعة واحتملت المشقة لاجل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان نايما على مخدتها فلم تتحرك خوفا من استيقاظه صلى
الله عليه وسلم المجلس السابع والستون في ذكر شيء
من خصايص نبينا صلى الله عليه وسلم وفضايله وذكر
الشفاعة واقسامها وذكر فوايد كثيرة متعلقة بالحديث
الآتي وافتتح هذا المجلس بخطبة انشأتها هنا مسبوقة
الحمد لله الذي خلق الانسان سميعا بصيرا واحسن في
تربيته حال كونه حملا وصغيرا وانشاه بلطيف قدرته
الى ان صار كبيرا وانالة من مدده الفياض خيرا كثيرا
ووهب له عقلا وعلما وفضلا غزيرا واثابه على العمل
الصالح ولو كان يسيرا وكلفه بالطاعة ليأتي وجهه
يوم القيمة منيرا ويسر عليه من الامور ما كان عليه عسيرا
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها عالما
قديرا وربا رحيما خبيرا ومولى حكيما غفورا واشهد
ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي ارسله الى كافة الخلق شاهدا

ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا ورحمة
للعالمين ليقيمهم في الآخرة سعيرا نبي قام الليالي ليكون
لربه عبدا شكورا وجعلت له الارض مسجدا وطهورا
واحلت له الغنايم دون غيره تعظيما له وتوقيرا
وعممت رسالته الخلق جليلا وحقيرا وشاع ذكره في
المخلوقات جنا وانسا وطيورا وانطق الله له الغزالة
وجاءه البعير مسجيرا وقال للضب من انا مرارا
كثيرا فقال انت رسول الله نا طقا بذا مشيرا حتى
اسمع الحاضرين وكانوا حجا غفيرا صلى الله وسلم عليه
مساء وبكورا وعلى اله واصحابه سنين وشهورا
حدثنا محمد بن سنان نا هشيم ح وحدثني سعيد بن
النضر انا هشيم انا سيار انا يزيد الفقير انا جابر
ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت
خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر
وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي
ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنايم ولم تحل
لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة اشتمل
هذا الحديث على ذكر خمس خصايص من خصايصه صلى الله
عليه وسلم الاولى نصره بالرعب مسيرة شهر الثانية جعل
الارض له مسجدا وطهورا الثالثة احل الغنايم له
الرابعة اعطاؤه الشفاعة الخامسة بعثه الى جميع
الناس فقوله اعطيت خمسا اي خمس خصال سوال

فان قيل المذكورات في الحديث اكثر من خمس باعتبار ان الارض
جعلت له مسجدا فهذه خصلة وجعلت له طهورا فهذه
اخرى جوابه انه صلى الله عليه وسلم عد ما يتعلق بالارض
خصلة واحدة سوال آخر فان قيل يعارض هذا ما جاء
في صحيح مسلم فضلت على الانبياء بست وفي آخر فضلنا
على الانبياء بثلاث اكثر بشيء جوابه ان الاعداد لا تدل
على الحصر لجواز ان يكون الله اعلمه اولا بالقليل منها بالكثير
قاله ابن الملقن وقوله لم يعطهن احد قبلي اي من الانبياء
كما جاء في رواية اشار لهذا الى انها من خصائصه قال
الشيخ شهاب الدين بن حجر وظاهر الحديث يقتضي ان
كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو
كذلك وقوله نصرت بالرعب مسيرة شهر النصر العون
والرعب الخوف ومعناه ان العدو كان يخافه وبينه وبينه
مسيرة شهر وذلك بمجرد انه اياه على العدو وافاد
شيخنا السيوطي انه نصر بالرعب مسيرة شهر خلفه
وشهرا امامه وقوله وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
اي مكانا للسجود اي الصلاة ومطهرة من الاحداث
سوال فان قيل التيمم مبيح للصلاة لا مطهر ولا رافع
للحدث فكيف قال وطهورا جوابه انه مطهر ما دام عاجزا
عن استعمال الماء وفي قوله وطهورا اشارة الى ان التيمم
من خصائص هذه الامة وهو كذلك كما قدمناه لكن
ان فيه دليلا على انه من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم
ولم يكن للانبياء قبله سوال آخر فان قيل قوله ومسجدا

يقتضي

يقتضي ان غيره من الانبياء لم تجعل له الارض كلها مسجدا
واجاب انه لم يات في اثر انها منعت من غيره وقد كان
عيسى صلوات الله على نبينا وعليه يسيح في الارض
ويصلي عليها حيث ادركته الصلاة جوابه انه
صلى الله عليه وسلم اختص بجموع الامرين من الارض كونها
مسجدا لكونها طهورا لا بجميعها فكانه قال صلى الله عليه
وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري
مسجدا ولم تجعل له طهورا وقيل في معنى قوله صلى
الله عليه وسلم وجعلت لي الارض مسجدا ان الله تعالى
اباح له ولامته ان يصلوا على اي بقعة اراد وامن
الارض ولا يختص ذلك بالمساجد ونحوها اما عمم
للصلاة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فايما رجل اي من
امتي كما جاء في رواية ادركته الصلاة فليصل بخلاف
من كان قبلنا انما ابيح لهم الصلوات في مواضع مخصوصة
كالبيع والكنايس لكن يستثنى من قوله جعلت لي الارض
مسجدا الى قوله فليصل المواضع السبعة التي ذكرها فيها
الصلاة وهي المزبلة والمجزرة والمقبرة والطرق
والوادي والحمام واعطان الابل لورود النهي عن
الصلاة فيها وان كانت تصح فيها فالحديث المذكور عام
مخصوص وكذا يستثنى المواضع النجسة من بقاع
الارض بالاجماع واحتج ابو حنيفة ومالك بقوله في
هذا الحديث وجعلت لي الارض طهورا على انه يجوز التيمم
بجميع اجزاء الارض ولا يشترط التراب حتى انه يجوز عندهما

بالرمل والجص ونحوها بل يجوز عندها التيمم بالضرب على
الصخر المفسولة التي لا غبار عليها لقوله في الحديث
جعلت لي الارض طهورا وذهب اصحابنا من الشافعي واحمد
ابن حنبل الى انه يشترط في صحة التيمم التراب الطاهر
الخالص ولا يكفي غيره من اجزاء الارض واحتجوا برواية اخرى
مقيدة في صحيح مسلم وهي قوله صلى الله عليه وسلم وجعلت
تربتها لنا طهورا وفي الدارقطني ترابها بدل تربتها
فانه يدل على انه لا يصح الا بالتراب خاصة وحملوا الحديث
المذكور هنا لانه مطلق على هذا المقيد جمعا بين الدليلين
فان المطلق والمقيد كالعام والخاص وقال العلامة ابن
الملقن في جواز التيمم بغير التراب نظر لان من الدالة
على التبعيض في قوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
بوجوهكم وايديكم منه تقتضي ان يمسح بشيء يحصل على
الوجه واليدين بعضه وقد انصف الزمخشري وهو من
الحنفية حيث وافق على منع صحة التيمم بالجص ونحوه فانه
سأل سؤالا على المنع بالجص ونحوه واجاب بقوله هو
كما يقول والحق احق ان يتبع اه وقوله واحلت لي الغنائم ولم
تحل لاحد قبلي الغنائم ثم جمع غنيمة وهي لغة من الغنم وهو
الربح وقيل الفائدة الحاصلة بلا بدل وشرعا ما اخذ من
الكفار الحربيين بقتال او ايجاف خيل او ركاب فخرج بالاول
في القتال ولو قبل شهر السلاح بين الفئتين الصفين
ومن الغنيمة ما اخذ من دارهم اختلاسا او سرقة او
لقطة وحكمه ان يخمس خمسة اسهم متساوية فسهم

لاهل خمس النبي وهم خمسة احدها مصالح المسلمين كالثغور
والعلماء وكان هذا السهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ينفق منه على نفسه وعياله ويدخر مؤنة سنة
وينفق الباقي في المصالح قاله الاكثرون ثم انتقل
من بعده للعلماء والمصالح يقدم الاهم فالاهم وجوبا
الثاني بنو هاشم وبنو المطلب الثالث اليتامى
الرابع المساكين الخامس ابن السبيل واربعة
اسهم للغانمين لقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء
فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل فانه اقتصر فيها بعد الاضافة اليهم على
اخراج الخمس وما روى البيهقي باسناد صحيح ان رجلا
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الغنيمة فقال لله خمسها
واربعة اخماسها للجيش فما احد اولى به من احد
فالخمس كان للنبي صلى الله عليه وسلم بنص القرآن وانما
قال لله في الآية والحديث للتبرك وكانت الغنائم
قبل الاسلام لا تحل لاحد بل كان الانبياء اذا غنموا
مالا جمعوه فتنزل نار من السماء فتحرقه واحلت لهذه
الامة وكانت في اول الاسلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة يصنع فيها ما يشاء وعليه يحمل اعطاؤه صلى الله عليه
وسلم من لم يشهد بدرا ثم نسخ بعد ذلك الخمسة كالفيء
للآية وافاد الكرماني ان الامم المتقدمة كانوا على ضربين
منهم من لم يبح للانبياء منهم جهاد الكفار فلم يكن لهم مغانم
ومنهم من ابيح لهم فكانوا اذا غنموا حالا جاءت نار

الى ان الغنائم كانت تحل
الاسلام فتنزل نار
فتحرقها

فاحرقته ولا يحل لهم ان يملكوه كما يبيح لهذه الامة فعلى هذا
قوله ولم تحل لاحد قبلى المراد به احد الضربين وهم من ابيح
لهم الجهاد وقوله واعطيت الشفاعة استشكل عد
هذه من خصائصه فانها ثابتة يوم القيمة للملائكة
والانبياء والاولياء والعلماء وبعض المؤمنين فى غيرهم
واجيب عنه بان المراد بالشفاعة هنا الشفاعة العظمى
بالمقام المحمود فانها من خصائصه وهى شفاعة عامة لكون
فى المخرجين من الخلائق اليه بعد الانبيا الحاسبا فى الكلام
على بيان ذلك فى ختم البخارى ان شاء الله تعالى واللام
واللام فى الشفاعة للعهد الدال على ان المراد بها الشفاعة
العظمى لاطلاق الشفاعة فانه صلى الله عليه وسلم يوم
القيمة شفاعات يختص بعضها والبعض الاخر يشارك
فيه واختلفوا فى عددها فقال ابى عطية له شفاعتان
وقال النقاش له ثلاث شفاعات وقال القاضى عياض
والنووى له خمس شفاعات ووصلها الحافظ البرهان
الحلبى الى احد عشر شفاعة الاولى الشفاعة العظمى فى الفصل
بين اهل الموقف وهى من خصائصه صلى الله عليه وسلم الثانية
فى ادخال جماعة الجنة بغير حساب اى فى سبعين الفا كما
قدم وهذه من خصائصه ايضا كما قاله النووى لكن تردد فى
ذلك ابن دقيق العيد والسبكى الثالثة فى اناس استحقوا
النار فلم يدخلوها قاله القاضى عياض وليست مختصة به
وتردد النووى فى ذلك لانه لم يرد تصريح بذلك ولا نفيه
الرابعة فى اخراج من دخل النار من الموحدين وهذه ليست

مختصة بل يشاركه فيها الانبيا والملائكة والمؤمنون الخامسة
فى زيادة الدرجات فى الجنة لاهلها وجوز النووى ان
تكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم السادسة فى تخفيف
العذاب عمن استحق الخلود فيها كما ورد فى حق ابى طالب
لقوله صلى الله عليه وسلم فيه لعله تنفعه شفاعتى يوم القيمة
فيجعل فى ضحضاح من النار رواه البخارى وفى الصحيحين
ان العباس رضى الله عنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان ابا
طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم
وجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح
ولقوله ولولا انا لكان فى الدرك الاسفل من النار وهذه
الشفاعة من خصائصه صلى الله عليه وسلم فى عمه ابى طالب
دون غيره من الكفار سوى العذاب فان قيل يعارض هذه قوله
فما تنفعهم شفاعة الشافعين جوابه انها شفاعة
بالمعاكسة بالاقال فبسببه يخفف عن ابى طالب قاله البرهان
الحلبى وايضا حمل ان النفى فى الآية محمول على الشفاعة
بالاقال وشفاعته فى عمه ابى طالب ليست كذلك بل
شفاعته فيه بان يكرمه الله فيخفف عنه العذاب بسببه
فحاله اقتضى هذه الشفاعة لا قاله واجاب القرطبى
بان معنى الآية لا تنفع الشفاعة فيهم فى الخروج من النار
كعصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة
اى ولا يلزم انها لا تنفع فى تخفيف العذاب عمن من
هو مخلد فيها كابى طالب السابعة شفاعة لمن
مات بالمدينة كما ورد ذلك فى الترمذى الثامنة

فيمن صبر على لاوآء المدينة كما ورد في صحيح مسلم التاسعة
في فتح باب الجنة كما رواه مسلم العاشرة فيمن زار قبره
الشريف لقوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له
شفاعتي رواه ابن خزيمة في صحيحه الحادية عشر فيمن
اجاب المؤذن ثم صلى بعدها وسأل الوسيلة كما رواه
مسلم في كتاب البرهان للحلبي وله شفاعات اخر مبثوثة
في احاديث وكلها او غالبها داخل فيما تقدم من الشفاعات
وذكر غيره ان له شفاعة اخرى فيمن استوت حسناته
وسيآته ليدخله الجنة وذكر القرطبي وغيره اخرى وهي شفاعته
في دخول امته الجنة قبل الناس وذكروا اخرى وهي
شفاعته فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط واخرى
وهي شفاعته في اخراج عموم امته من النار حتى لا يبقى
منهم احد واخرى وهي شفاعته في جماعة من صلحاء المسلمين
ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات واخرى وهي
الشفاعة في الموقف تخفيفا عمن يحاسب واخرى وهي
الشفاعة في اطفال المشركين ان لا يعذبوا فهذه ثماني
عشرة شفاعة وقيل المراد بالشفاعة في قوله صلى الله عليه وسلم
واعطيت الشفاعة شفاعة لا ترد وقيل المراد شفاعته
فيمن في قلبه مثقال ذرة من ايمان ليخرجه من النار فقد
قال القاضي عياض انها مختصة به صلى الله عليه وسلم وقوله
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
كافة اي لقومي ولغيرهم من العرب والعجم والاسود والاحمر
فبعثه الى الناس جماعة دون قومه من خصائصه التي

لا يشاركه

يشاركه فيها مشاركة من الانبياء سؤال فان قيل ما دليلكم
على ذلك نوح عليه الصلاة والسلام فانه كان مبعوثا
الى اهل الارض كلهم بعد الطوفان لانه لم يبق الا من كان
مؤمنا معه وقد كان مرسلا اليهم ويقوى الاشكال
قول اهل الموقف لنوح كما صح في حديث الشفاعة انت
اول رسول بعثه الله الى اهل الارض جوابه ان
هذا العموم لم يكن في اصل بعثته وانما اتفق بالحادث
الذي وقع وهو انحصار اخلاق في الموجودين بعد
هلاك سائر الناس واما نبينا صلى الله عليه وسلم فعموم
رسالته من اصل البعثة فثبت اختصاصه بذلك
واما قول اهل الموقف لنوح عليه السلام انت اول
رسول بعثه الله الى اهل الارض فليس المراد به عموم
بعثته بل اثبات اولية ارساله وعلى تقدير ان يراد
ذلك فهو مخصوص بتنصيصه في عدة آيات على ان اراسل
نوح كان الى قومه ولم يذكر انه ارسل الى غيرهم فان
قيل ان نوحا دعى على جميع من في الارض فاهلكوا
بالغرق الى اهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما
اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
وقد ثبت انه اول الرسل فدل هذا على عموم رسالته
قبل الطوفان اجيب عنه انه يجوز ان يكون غيره
ارسل اليهم في اثناء مدة نوح وعلم نوح عليه السلام
بانهم لم يؤمنوا فدعى على من لم يؤمن من قومه وغيرهم
فاهلكوا قال ابن حجر وهذا جواب حسن لكن لم

ينقل انه بعث في زمن نوح عيسى ثم اجاب قال ويحتمل ان
يكون دعاؤه قومه الى التوحيد بلغ بقية الناس غير قومه
او غيرهم كان ان نبوته لم تبلغ القريب والبعيد لطول
مدته فلما لم يؤمنوا وتمادوا على الشرك استحقوا
العذاب فدعا عليهم فاهلكوا قال والى هذا نحى ابن
عطيه في تفسيره ويحتمل انه لم يكن في الارض عند
ارسال نوح الا قوم نوح فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط
وهي عامة في الصورة لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن
مبعوثا اليهم وفي قوله صلى الله عليه وسلم وبعثت الى
الناس عامة دليل على انه مبعوث الى الثقلين الانس
والجن وقد دل على بعثته الى الثقلين اخبار كثيرة من
الكتاب والسنة قال الله تعالى وما ارسلناك الا كافة
للناس وقال تعالى ليكون للعالمين نذيرا وقال تعالى واوحي
الي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ وروينا في الصحيحين
انه قال صلى الله عليه وسلم بعثت الى الاحمر والاسود وفي
صحيح مسلم وارسلت الى الخلق كافة فسمى جميع ذلك
بالانس والجن قاله السيوطي فثبتت بهذا بعثته اليهما
وهل بعثه الله تعالى الى الملائكة كما بعثه الى الثقلين فيه
هذه المسألة اختلاف بين العلماء وافترقوا فيها فرقتين
على قولين احدهما انه لم يكن مبعوثا اليهم وبهذا القول
جزم الحليمي والبيهقي والشيخ زين الدين والشيخ جلال
الدين المحلي وقال به من الحنفية محمود بن حمزة
الكرماني ونقل النسفي والرازي الاجماع عليه الثاني

انه كان

انه كان مبعوثا اليهم ورجح هذا القول السبكي وتبعه
شيخنا الحافظ الجلال السيوطي وله في ذلك مصنف
حسن بل زاد السبكي على ذلك وقال انه صلى الله عليه
وسلم مرسل لجميع الانبياء والامم السابقة وان
قوله بعثت الى الناس كافة شامل لهم من لدن
ادم عليه السلام الى قيام الساعة فالانبياء نواب
له بعثوا متبرايع له مغيبات فهو نبي الانبياء صلى
الله عليه وسلم ورجحه ايضا البارزي وزاد على ذلك
وقال انه صلى الله عليه وسلم الى جميع الحيوانات
والجمادات واستدل بشهادة الضب له بالرسالة
وشهادة الحجر والشجر له قال السيوطي وازيد على
ذلك انه مرسل الى نفسه واستدلوا على ارساله صلى
الله عليه وسلم الى الملائكة بدلايل منها قوله تبارك
وتعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين
نذيرا والعالمون شامل للملائكة كما هو شامل للانس
والجن وقد اجمع المفسرون على ان قوله تعالى الحمد لله رب
العالمين شامل لهؤلاء الثلاثة فكذا لهذا والاصل بقاء
اللفظ على عمومه حتى يدل على اخراج شيء منه ولم
يدل هنا دليل على اخراج الملائكة وهذا مثل قوله تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فانه ايضا شامل
للملائكة وقد ذكر صاحب الشفا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لجبريل هل اصابك من هذه الرحمة شيء قال نعم
كنت اخشى العاقبة فامنت لثناء الله تعالى علي

النوم بخبره فتاب وتبع اثواب اللهو ولبس ثياب
السياحة وساح ومات على تلك الحالة واتفق لهارون
الرشيد انه نام ليلة فسمع قائلا يقول يا راقد الليل انته
ان الخطوب لهاسري ثم انتبه من نفسه ثم نام
الهوى فاستيقظ فراى المصابيح قد طفئت فامر
بالشموع فاوقدت فنظر فاذا هو بجنية بقرب فراشه
فقال لها من حرسه وحفظه من شرها الا الحفيظ البصير
اللطيف الخبير وقد ذكر العلما اشيا يستحب للانسان
ان يقولها عند النوم غير هذه الكلمة واشيا يقولها عند
اليقظة منها يستحب ان يقول عند ارادة النوم باسمك
اللهم اموت واحيا واذا استيقظ يقول الحمد لله الذي
احيانا بعدما اماتنا واليه النشور وكان يقول للرسول
الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين ومنها اية الكرسي فقد
جاء في نفع قرائتها عند النوم في هذا الصحيح ان الانسان اذا
اوى الى فراشه فقرا هاان ينزل عليه من الله حافظ ولا يقربه
شيطان حتى يصبح وجاء في حديث في فضل قرائتها مطلقا
من سره ان يملا بيته خيرا ونورا فليكثر من قرائة اية الكرسي
لطيفة ذكر الامام حجة الاسلام الغزالي في كتاب لمع خواص
اسرار القران قال ابن قتيبة حدثني شيخ من بني كلب قال
دخلت البصرة لابيع تمرا معي فلم اجد منزلا فوجدت دارا
قد نضب على بابها العنكبوت فقلت ما بال هذه قيل
انها معمورة فقلت ابن مالكها فقيل هاهو ذا فقلت اتكري
لي هذه الدار فقال لي اذهب وابت بنفسك فيها فعرفت من

اذكار النوم واليقظة وخواص اية الكرسي

الجن

من الجن قد اتخذها مترلا يتردد فيه على جميع من ياوي اليها
فقلت اكرها الى واتركني معه الله يعينني عليه فاكتريت
الدار وسكنت فلما حان الليل دخل الي شخص اسود عليه
ظلمة وعينا شعلتا نار وهو يدندن معي وله دبيب
كدبيب الظل فقلت الله لا اله الا هو الحي القيوم الى آخر
الاية كلما قلت كلمة قالها مثلي فلما وصلت الى قوله
ولا يئوده حفظهما وهو العلي العظيم لم يقل وكررتها
مرارا فذهبت تلك الظلمة فاويت الى بعض جهات
الدار وغلبتني عيناي فنمت واستيقظت فوجدت في
المكان الذي اوى اليه اثر حريق ورماد فرايت في
المنام هاتفا يقول لي قد اوقدت نفرتنا عظيما فقلت
وبما احترقن فقال بقوله تعالى ولا يئوده حفظهما وهو
العلي العظيم ومعنى يئوده يثقله اي ولا يثقله حفظهما
وهو العلي العظيم لطيفة اخرى قال بعض الاخباريين
حكى ان شخصا كان له غنم وكان يقراوها في كل ليلة وكان
يحفظ بها غنمه ثم قراها في ليلة فغلبه النوم فلما
استيقظ كمل قرائتها في اثناء الليل فلما اصبح وجد رجلا
بين غنمه فساله فقال كل ليلة ازيد ان اخذ شاة فاري
صورا ثم جئت الليلة فرايت في الصور طاقة فدخلت
منها واخذت الشاة ثم جئت الى الطاقة فرايتها قد
استدت ولم اقدر على الخروج حتى رايتني فعفوت عنه
وحكى ان بعضهم قال كنت اقرا اية الكرسي كثيرا فاصابني
وجع شديد فرايت في منامي رجلين يقول احدهما

القرآن بقوله تعالى ذي قوة عند ذي العرش مكين لكن
قال شيخنا السيوطي ان هذا الحديث لم يوقف له على
اسناد قال وقد استنبطت لارساله صلى الله عليه وسلم
الى الملائكة ادلة لم اسبق اليها منها ما اخرجه ابو نعيم
في الحلية عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما نزل آدم بالهند واستوحش فنزل
جبرايل فنادى بالاذان الله اكبر الله اكبر اشهد ان
لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين
فهذا اشارة من جبريل بن رسالة محمد صلى الله عليه
وسلم وعلمها لآدم فدل ذلك على انه صلى الله عليه
وسلم رسول الى الانبيا والملائكة ومنها ما ورد من
حديث عمر بن الخطاب وانس وجابر وابن عباس
وابي عمر وابي الدرداء وابي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه مكتوب على
العرش وعلى كل سماء وعلى باب الجنة وعلى اوراق
اشجار الجنة لا اله الا الله محمد رسول الله فما كتب ذلك
في الملكوت الا على دون اسمه سايرالانبياء الا لتشهد
به الملائكة وكونه مرسلا اليهم واخرج ابن
عساكر عن كعب الاحبار ان آدم اوصى ابنه شيثا
فقال كلما ذكرت الله فاذكر الى جنبه اسم محمد فان
اسم محمد صلى الله عليه وسلم مكتوب على بحور الجور
العين وعلى ورق قصب اجام الجنة وعلى ورق
شجرة طوبى وعلى ورق سدرة المنتهى وعلى اطراف

الحجب

الحجب وبين اعين الملائكة فاكثر ذكره فان الملائكة
تذكره في كل ساعاتها قال فهذا يدل على انه نبي الملائكة حيث لم تغفل عن ذكره قال واستفدنا
من هذا الاثر فايدة لطيفة وهو انه صلى الله عليه وسلم
اصل الى الحور العين والولدان ووضح بذلك انه
لم يدخل الجنة احد ولم يستقر بها من خلق فيها الا
امن به صلى الله عليه وسلم واستدل السبكي ايضا
على انه ارسل الى جميع الانبيا وانه نبي عليهم ورسول
الى جميعهم بقوله صلى الله عليه وسلم كنت نبيا وادم
بين الروح والجسد قال شيخنا السيوطي ويدل
ايضا على انه مرسل الى الانبيا ما ورد من حديث
عبادة بن الصامت وجابر بن عبد الله مرفوعا كان
نقش خاتم سليمان بن داود لا اله الا الله محمد رسول
الله قال فهذا فيه اشارة الى انهم من اتباعه وقد
اشار البوصيري صاحب البردة الى ما قاله السبكي
قبل مولد السبكي بقوله

وكل آي اتى الرسل الكرام بها ... فانما اتصلت من نوره بهم
فانهم شمس فضل هم كواكبها ... يظهرن انوارها للناس في الظلم

وفي الحديث الذي ساقه البخاري فوائد منها مشروعية
تعديد نعم الله فانه صلى الله عليه وسلم انما قال اعطيت
خمسا الخ ليعدد نعم الله تعالى عليه ومنها انه ينبغي للعالم
ان يلقي العلم على الناس قبل السؤال عنه ومنها ان فيه
دلالة على الاصل في الارض الطهارة ومنها انه فيه

دلالة على ان صحة الصلاة لا تختص بالمسجد المبني للاله
واما قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في
المسجد فضعيف واذا اخرجه الدارقطني من حديث جابر
قاله ابن حجر واستدل صاحب المبسوط من الحنفية
بحديث اعطيت خمسا على اظهار كرامة الادمي وقال
لان الادمي خلق من ماء وتراب وقد ثبت ان كلا منهما
طهور ففي ذلك بيان كرامته قاله ابن حجر واقتصاره
صلى الله عليه وسلم على ذكر خمس خصايل من خصايصه
التي لا يشاركه فيها الانبيا لا يدل على انه ليس له خصايص
غيرها لان القليل لا ينفي الكثير فقد ذكر ابو سعيد
النيسابوري في كتاب شرف المصطفى ان الذي اختص به
نبينا صلى الله عليه وسلم عن الانبيا ستون خصلة ولا باس
بذكر شيء منها تبركا بذكره وانتشار الفضله صلى الله عليه وسلم
وبذكر خصايصه فنقول خص صلى الله عليه وسلم بانه اول
النبيين خلقا فقد ورد في حديث المرسل عن الزهري
وجعلتك اول النبيين خلقا وآخرهم بعثا وبتقديم
نبوته فكان نبيا وادم منجدل في طينته وبانه اول
من قال بلى يوم الست بربكم وبخلق ادم وجميع
المخلوقات لاجله وبكتابة اسمه الشريف على العرش وعلى
كل سما وعلى الجنان وما فيها وساير ما في الملكوت كما
قدمناه لك قريبا وبذكر الملايكة له في كل ساعة وبذكر
اسمه في الاذان في عهد ادم وبذكره في الملكوت الاعلى
وباخذ الميثاق على النبيين آدم فمن دونه ان يؤمنوا

انظر
الى ان حديث لا صلاة لجار
المسجد الا في المسجد ضعيف
لكن عد هذا الحديث في اقسام
الصغاني في رسالته موضوعات
له من الموضوعات
فتنبه

انظر
الى ان الذي اختص به
صلى الله عليه وسلم عن
سايد الانبيا
ستون خصلة

به وبنصره وبالتبشير به في الكتب السابقة وبنعته فيها
وبنعت اصحابه وخلفايه وامته وبعجب ابليس من
السموات لمولده وباظلال الملايكة له في سفره وبانه
ارجح الناس عقلا وبانه اولى كل الكمل ولم يوت
يوسف الاشطره وباحياء ابويه حتى آمنا به وبحراسة
السما من استراق السمع والرمي بالشهب وبعزه
الله بالعصمة من الناس وبتقتال الملايكة معه وبسيرهم
معه حيثما سار يعيشون خلف ظهره وبانقطاع الكهان
لبعثه وبان شرعه مؤبد الى يوم القيمة لا ينسخ وبانه
ناسخ لجميع الشرايع قبله وبانه لو ادركه الانبيا
لوجب عليهم اتباعه ولو اتفق مجيئه في زمن ادم
ونوح وابرهيم وموسى وعيسى وجب عليهم وعلى
امهم الايمان ونصرته وبذلك اخذ الميثاق عليهم وبانه
اكثر الانبيا اتباعا وبان بعثته رحمة للعالمين حتى
الكفار بتاخير العذاب فلم يعاجلوا بالعقوبة كساير
الامم الماضية وبان الله اقسم بحياته فقال لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون قال القاضي عياض اتفق
المفسرون في هذا انه قسم من الله جل جلاله بحياة
حياة محمد صلى الله عليه وسلم واصله بضم العين من
العمر ولكنها فتحت لكثرة الاستعمال ومعناه وبقائك
يا محمد وقيل وعيشك وقيل وحياتك وهذه نهاية
التعظيم وغاية البر والتشريف قال ابن عباس
رضي الله عنهما ما خلق الله ولا ذرا ولا برا نفسا

احياء ابويه
صلى الله عليه وسلم حتى
آمنا به صلى
الله عليه وسلم

اكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم وما سمعت الله اقسم
بحياة احد غيره وبانبوصفه في كتابه عضوا عضوا ولم
يره في امته شيا يسوقه حتى قبضه بخلاف سايرالانبياء وبانه
اوتي جوامع الكلم واوتي مفاتيح خزاين الارض على فرس
ابلق عليه قطيفة من سندس وعرض عليه امته باسرهم
حتى راهم وعرض عليه ما هو كاين في امته حتى تقوم
الساعة كما قال السفراييني عرض عليه الخلق كلهم من ادم
فمن بعده كما علم ادم اسما كل شئ باب في تسمية جمل
ينفخ فيها يعني في يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم
حدثنا آدم نا شعبة نا الحكم عن ذر عن سعيد بن
عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن
الخطاب فقال اني اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار
ابن ياسر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اما تذكر انا كنا في
سفر انا وانت يعني واجنبنا فاما انت فلم
تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك هكذا
وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح
بهما وجهه وكفيه الكلام على هذا الحديث من وجوه اتى
في ذكر شئ من ترجمة عمار بن ياسر الذي ذكر سيدنا عمر بن
الخطاب بكفية تيمم الجنب المذكور في الحديث فهو رضي الله عنه
عمار بن ياسر بن عامر بن مالك المخزومي العنسي
اليمن ثم الكناني منسوب الى عنس رهط الاسود
المتنبي الكذاب وكنيته ابو اليقظان واسم امه

ترجمة عمار بن ياسر رضي الله عنه

سمية

سمية بصيغة التصغير من اسلم هو وابوه
وامه قديما وكانوا بمكة يعذبون في الله تعالى بسبب
اسلامهم فيمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم
يعذبون فيقول صبرا آل ياسر فان موعدكم الجنة
وكان من المستضعفين قال الواقدي وهم قوم لا عشاير
لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت قريش تعذبهم بمكة
في الرمضاء فكان عمار يعذب حتى لا يدري ما يقول
وصهيب وبلال وعامر بن فهيرة وغيرهم كذلك
وفيهم نزل قوله تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من
بعد ما فتنوا وعن عمر بن ميمون قال احرق المشركون
عمار بن ياسر بالنار ليرجع عن دينه وكان عليه الصلاة
والسلام يمر به ويمر بيده على راسه فيقول يا نار
كوني بردا وسلاما على عمار كما كنتي بردا وسلاما على
ابرهيم فقتل ابو جهل امه سمية وكانت اول شهيدة
في الاسلام واخذ المشركون عمارا وعذبوه فلم يتركوه
حتى نال من رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سبه وذكر
آلهتهم بخير وانما قال ذلك بلسانه لا بقلبه بل كان قلبه
مطمئنا بالايمان فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال
له ما وراءك قال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت
منك وذكرت آلهتهم بخير فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان
قال فان عادوا فعد وفيه انزل الله تعالى هذا
المعنى قوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان

ولهُ فضايل كثيرة هاجر الهجرتين الى الحبشة ثم الى المدينة
وصلى الى القبلتين الحديبية المقدسة ثم الى الكعبة وشهد
بدرا والمشاهد كلها وهو اول من بنى لله مسجدا بنى مسجد
قبا وشهد قتال اليمامة في زمن الصديق رضي الله عنه
اشرف في هذا القتال على الصحابة من فوق صخرة وناداى
يا معشر المسلمين امن الجنة تفرون الي الي انا عمار بن
ياسر وقطعت اذنه وهو يقاتل اشد القتال وفي
حقه النبي صلى الله عليه وسلم ملي عمار ايمانا الى الخمص
قدميه وقال له مرحبا بالطيب المطيب وقال
ايضا اهتدوا بهدى عمار شهد وقعة صفين التي
كانت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وكان من حزب
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يتبعون
حيث توجه يعلمهم بانه مع الفئة العادلة لقول
النبي صلى الله عليه وسلم له تقتلك الفئة الباغية
قتل في هذه الوقعة وتقدم في ترجمة علي ان الذي
قتله اسمه يسار بن سبع وكنيته ابو الغادية وتقدم
انه اشرك في قتله وكان قتله في صفر سنة سبع
وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة ودفنه علي
هناك بصفين بثيابه حسبما وصاه به ولم يغسله
وروى اهل الكوفة انه صلى عليه من غير غسل وهو مذهبهم
في الشهداء لا يغسلون ولكن يصلى عليهم وقتل وهو
مجتمع العقل وكان رجلا ادم طوالا اشهل العينين
بعيد ما بين المنكبين لا يغير شيبه وكان اسلامه

بعد بضعة وثلاثين رجلا ومناقبه جمة روى له اثنان
وستون حديثا في البخاري وغيره الوجه الثاني
في بيان ما تعلق بالفاظ الحديث فقول عمار لسيدنا
عمر في هذا الحديث فما انت فلم تصل يدل على انه
ترك الصلاة مطلقا حتى خرج وقتها وهو بيساء
ويقال كيف جاز لعمر رضي الله عنه ترك الصلاة واجيب
عنه بان معناه انه لم يصل بالتيمم لانه كان يتوقع حصول
الماء قبل خروج الوقت او انه جعل اية التيمم مختصة
بالحدث الاصغر وادى اجتهاده الى ان الجنب لا يتيمم
وقوله فاما انا فتمعكت اى تمرغت اى تقلبت
في التراب حتى وصل الى جميع جسدي قاس عمار استعمال
الماء في الجنابة قبل ان يرد فكيفية التيمم فلهذا لما
اجنب تمرغ في التراب حتى ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فعلمه كيفية التيمم وقوله انما كان يكفيك
اى بدلا عن غسل جميع البدن هكذا وضرب النبي صلى
الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما
وجهه وكفيه وفي الحديث اشكال من وجهين
اصحهما انه يدل على انه لا يجب مسح اليدين الى المرفقين
بل يكفي الى الكوعين لان عمارا لما تيمم مسح بهما وجهه
وكفيه ولم ينقل الى المرفقين ثانيهما انه يدل على انه
يكفي ضربة واحدة للوجه واليدين مع انه لا بد من
مسح اليدين الى المرفقين ولا بد من ضربتين وجوابهما
كما قاله النووي وغيره ان المراد بهذا الحديث بيان

مطلب في الحديث اشكال من وجهين

صورة الضرب للتعليم لا لبيان جميع ما يحصل به التيمم فانه
قد ثبت في الروايات الاخر ضربتان والمسح الى المرفقين
وايضا قد اوجب الله تعالى طهارة الاعضاء الاربعة في
الوضوء في اول الاية ثم اسقط منها عضوين في التيمم
في آخر الاية على ما ذكرنا في الوضوء اذ لو اختلفا لبينهما
كذا قاله اما منا الشافعي رضي الله عنه نعم الاكتفاء بمسح
اليدين الى الكوعين قول قديم للشافعي ومذهبه المنصوص
في مخرج المهذب والتنقيح لحديث عمار المذكور وقاله
ابن الرفعة انه الذي يتعين ترجيحه وبه قال الامام
احمد بن حنبل ولا اكتفاء بضربة واحدة قول الرافعي من
علمائنا الشافعية لحديث عمار المذكور الوجه الثالث
في بيان ما دل عليه الحديث من الفوائد منها ان فيه
دلالة على جواز الاجتهاد في زمن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي هذه المسألة للعلماء ثلاثة اقوال اصحها
جواز الاجتهاد في زمنه بحضرته وغير حضرته والثاني
لا يجوز والثالث لا يجوز بحضرته فقط ومنها ان فيه
دلالة على ان من فعل شيئا بتأويل وقياس لا اعادة
عليه ولا لوم كعمار فانه قاس التراب على الماء في الجنابة
فتمرغ فيه بجميع جسده قياسا على المغتسل بالماء ولم
يأمره الشارع بالاعادة لانه عمل الكثير مما كان يجب عليه
في التيمم قلت مقتضى هذا انه اذا تمعك الجنب لا
عن مسح الوجه واليدين يكفي مطلقا وليس كذلك
بل فيه تفصيل وهو ان يقال ان رتب في التمعك بان

عمر

٧٤

تمعك بوجهه قبل يديه كفى كما افاده اقتضاء ذكر يا فلو تمعك
بهما معا او باليدين قبل الوجه لا يكفي الوجب
الرابع في بيان اركان التيمم وهي سبعة كما قاله في الروضة
الاول التراب الطاهر الخالص لقوله تعالى فتيمموا
صعيدا طيبا اي تربا طاهرا وهو متضمن لخلوصه فيصح
التيمم بالتراب المذكور باي لون كان كما في المجموع
صار رمادا او خزفا او آجرا او برملة ولو نعما
بلا غبار وكذا لو كان له غبار ولكن يلصق باليد
اما اذا كان له غبار ولا يلصق باليد فانه يكره ولا يصح
بمعدن كنورة وزرنيخ وحجر لانه لا يسمى ترابا
ولا يصح بمختلط بدقيق وزعفران ورمل ناعم يلصق
باليد ونحو ذلك ولو قل الخليط ولا بمستعمل وهو
ما بقي بعضوه بعد مسحه وكذا ما تناثر كالمتقاطر
من الماء ولا بمتنجس كالتراب المنبوش من قبور الموتى
وفي المقبرة المتنجسة بصديد الموتى سواء وقع عليه
المطر او لا ان اتصديد لا يذهبه المطر كما لا يذهب
التراب ولو تنجس التراب بخل فتغير به ثم جف لم يضر
فيصح التيمم به ولو انتفض من كلب تراب او بقي عليه
فتيمم به فان علم انه ترطب عند انتفاضه بماء او غيره
او غلب لم يجزه لنجاسته وان لم يعلم انه ترطب بذلك
فانه يجزيه لانه ظاهر وقد العلماء ويجوز ان يتيمم
الجماعة او الواحد مرات كثيرة من تراب يسير في
خرقة ونحوها كما يجوز الوضوء مرات من اناء واحد

اركان التيمم
وهي سبعة

الثاني نقل التراب الى العضو الثالث قصده فلو سفت
ريح على عضوه التراب فردده عليه ونوى لم يجزه لانتفاء
النقل والقصد وكذا اذا وقف في مهب ريح بنية تحصيل
التراب عليه فلما حصل ونوى ورده فانه في هذه الصور
وان قصد لكنه لم ينقل ولو تلقى التراب من الريح بكمه اوبده
ومسح به وجهه اجزاه لحصول النقل والقصد ولو
يممه رجل بلا اذنه لم يجزه لعدم القصد من جهته بخلاف
ما اذا يممه غيره باذنه فانه يجوز ولو نفى عذره لم يجب
ذلك عند العذر ولا يبرم الا اذن عند ضرب الماء ونزوله
لم يصح جزما ولو نقل التراب من عضو من اعضاء بدنه ولو
من عضو تيمم ثم رده اليه جاز لتحقق النقل بذلك ولا يكفي
القصد مطلقا بل لا بد ان يقصد التراب لعضو معين
يمسحه به فلو اخذ التراب ليمسح به وجهه فتذكر انه
مسح فلا يجزيه ان يمسح بذلك التراب يديه وكذا لو اخره
ليديه ظانا انه مسح الوجه ثم تذكر انه لم يمسح لا يكفيه
ان يمسح به وجهه قاله القفال في فتاويه الرابع النية
لخبر انما الاعمال بالنيات ويجب ان تكون مقارنة للنقل
لانه اول الاركان بان ينوى عند الضرب ويستديم النية
الى ان يمسح شيئا من الوجه حتى لو عزبت قبل مسح شئ
منه لم يصح وكيفية النية ان ينوى استباحة شئ
مفتقر الى الطهر كصلاة وطواف ومس مصحف ونحو ذلك
ولا يكفي ان ينوى التيمم ولا ان ينوى فرض التيمم ولا التيمم
المفروض نعم يجزيه نية التيمم في صورة وهي ما اذا تيمم

ندبا

ندبا كان تعذر عليه غسل الجمعة فتيمم عنه فان نية
التيمم تجزيه بدل الغسل قاله القاضي زكريا ولا يكفي
ان ينوى رفع الحدث لان التيمم يبيح للصلاة لا رافع
للحدث بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمرو
ابن العاص وقد تيمم عن الجنابة من شدة البرد يا عمرو
صليت باصحابك وانت جنب فقال اني سمعت
الله تعالى يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما
فضحك ولم ينكر عليه كما رواه ابو داود وغيره فستاه
جنبا بعد التيمم تاكد العلما ان نوى المتيمم بتيممه استباحة
فرض من الفروض ونفل صح تيممه ولم يبح له ان يصلي
فرضا ونفلا وما في معناه كصلاة الجنازة كما سيأتي
وان نوى به استباحة فرض فقط صح ايضا واباح
له الفرض عملا بما نواه والنفل وما في معناه ايضا
وان لم ينوه لانه تابع واذا صلحت طهارته للاصل
فللتابع اولى ولو نوى استباحة فرض صح تيممه وان
نوى استباحة ما لا يباح بتيمم واحد لانه نوى فرضا
وزاد فلغت الزيادة واباح له به فرض واحد مع
نوافل ولا يشترط في صحة التيمم تعيين الفرض الذي
ينوي استباحته بل يكفي استباحة فرض ما ويصلي به
اي فرض شاء فان عين فرضا كان نوى استباحة
فرض الظهر مثلا صح تيممه وجاز له ان يصلي به ذلك
الفرض الذي نواه وجاز له ان يتركه ويصلي به غيره
وان اخطأ في تعيينه كمن نوى استباحة الظهر

واما عليه الفرض لم يصح تيممه وان نوى بتيممه استباحة النفل فقط صح تيممه وابيح له النفل وما في معناه فاذا فقد الانسان الماء وتيمم لصلاة الضحى مثلا ابيح له صلاة الضحى وغيرها من النوافل وابيح له مس المصحف وسجود تلاوة او شكر وصلاة جنازة وقرات قرآن ومكث بمسجد وان كان جنبا او نحوه وطواف لا يحل لاحد غسل لان هذه الاشياء في معنى النفل ولا يباح له الفرض العيني بنية استباحة النفل لانه اصل والنفل تابع فلا يحل المتبوع تابعا وان تيمم لمطلق الصلاة من غير ان يقصد فرضا ولا نفلا فهو كالتيمم للنفل فيباح له النفل لا الفرض وان تيمم للمصحف او سجدة التلاوة او الشكر او تيمم حائض انقطع حيضها لمحل الوطئ وان لم يكن لها زوج او تيمم جنب لاعتكاف او قراءة قرآن فيصح تيممه في هذه الصور ويستبيح به ما نواه منها ولا يباح له في هذه الصور الفرض ولا النفل بهذا التيمم لان النفل اذا كره وان تيمم لاجل صلاة جنازة فكالتيمم للنفل حتى يباح له بهذا التيمم النفل وما في معناه ولا يباح له الفرض العيني الركن الخامس مسح الوجه فظاهر الحية ولو بغير يده لقوله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم وكلا بد في الوجه من التعميم ومنه الشعر الذي اقبل من انفه على جفنه فليتفطن له فانه يغفل عنه كثيرا الركن السادس مسح اليدين كما في الوضوء وان كان حدثه اكبر مع المرفقين الركن السابع الترتيب بتقديم مسح الوجه على مسح اليدين

كما في الوضوء وان كان حدثه اكبر لا بتقديم اليمنى على اليسرى لكن يشكل على وجوب الترتيب بين مسح كفيه واليدين ما ورد في البخاري وغيره في بعض روايات حديث عمار انه شمالا على يمينه ويمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه وهو يقتضي عدم الترتيب قاله ابن شهبة وقال الحافظ البرهان الحلبي ورد في الصحيحين في التيمم ثلاثة احاديث تخالف مذهب الشافعي احدها انه يكفي ضربة واحدة لكن هذا يوافق قول الرافعي والثاني انه يجوز تقديم مسح اليدين على الوجه والثالث يكفي مسح اليدين الى الكوعين انتهى ويجب النقل للتراب مرتين وان امكن بخفة ونحوها وتكره الزيادة على مرتين فعلم ان لم يحصل استيعاب الوجه واليدين بهما لم تكره الزيادة بل تجب ولا يجب الترتيب في النقل فلو ضرب بيده معا ومسح بواحدة الوجه فالاخرى اليد جاز بخلاف الترتيب في المسح فانه واجب لانه الاصل والنقل وسيلة له ويغتفر في الوسايل ما لا يغتفر في المقاصد ولا يتعين الضرب فلو وضع يده على تراب ناعم وعلق بها غبار كفى الوجه الخامس في بيان سنن التيمم يسن للتيمم ان يسمي ولو كان جنبا ونحوه وان يبدا باليمنى واعلى الوجه كالوضوء وان يمر التراب على كل العضد وان يوالي بين المسحين ويوالي بين التيمم والصلاة وان لا يرفع اليد عن عضو قبل تمامه مسحا وان يفرق

اصابعه في الضربتين وان يخلل اصابعه بعد مسح اليدين
احتياطا ثم يجب التخليل ان لم يفرق اصابعه في الثانية
وان يمسح احدى الراحتين بالاخرى عند الفراغ من مسح
الذراعين وانما لم يجب لان فرضهما تاد بعضهما بعد
مسح الوجه وانما جاز مسح الذراعين بترابهما لعدم انفصاله
وللحاجة اذ لا يمكن مسح الذراع بكفها فصار كنقل الماء
من بعض العضو الى بعضه ويستحب ان يخفف التراب
من كفيه او ما يقوم مقامهما ان كان كثيرا بالنفض او النفخ
بحيث يبقى قدر الحاجة لخبر عمار فانه ذكر فيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد ان ضرب بكفيه الارض نفخ فيهما
ولئلا تشوه الخلقة اما مسح التراب من اعضاء التيمم
فلا يجب ان لا يفعله حتى يفرغ من الصلاة كما نص عليه شافعي
في الام ويستحب ان يترتب خاتمة في الاولى ليكون المسح
بجميع اليد اتباعا للسنة واما ترتيبه في الثانية فانه واجب
ليصل التراب الى محله ولا يكفي تحريكه بخلاف الطهر بالماء
لان التراب لا يدخل تحته بخلاف الماء ولا يجب تكرار
المسح لان المطلوب فيه تخفيف التراب ويجب ان
يأتي بأكثرهما دتين بعده كالوضوء والغسل وان يستقبل
القبلة حالة التيمم كالوضوء فائدة لو مسح وجهه بيده
النجسة لم يجز كالمسح عليها لان التيمم لا يبيح الصلاة ولا
اباحة مع المانع فائدة اخرى يصح تيمم العريان وان كان عنده
سترة بخلاف من تيمم وعلى بدنه نجاسة او تيمم قبل الاجتهاد
في القبلة فانه لا يصح والفرق بين العريان وغيره ان الصلاة تصح

مع العرى

مع العرى بلا اعادة بخلافها مع عدم معرفة القبلة ومع
النجاسة

هكذا وجد في النسخة التي هي بخط المؤلف رحمه الله تعالى

المجلس الثامن والستون في الكلام على قول الله عز وجل فاما
من اعطى واتقى وحديث اللهم اعط منفقا خلفا وذكر فضايل
ليلة النصف من شعبان وبيومها وما يتعلق بذلك من الفوايد
الحديث الذي رسم في صفحات المصنوعات قواطع الدلايل
وفرق بمحكم الايات البينات بين الحق والباطل الموجود
بلا بداية فلم يزل ازليا وهو الاول قبل الاوايل ابديا بلا
نهاية فلا يزال ابديا وهو الاخر بعد كل زايل الواحد
القديم فلا شريك له ولا اماثل لا تدركه الابصار ولا
تمثله الافكار ولا يحيط به عقل عاقل انقطعت الاوهام
وحارت الافهام وبحر المعرفة ليس له ساحل فتبارك
من قسم عطاءه بين خلقه وهو في احكامه عادل
يدعوا الفقير الى نواله ويقول في كل ليلة هل من تايب
هل من مستغفر هل من سايل اجمده على جميع فضله الطويل
المديد الوافر الكامل واعتمد على كرمه اعتماد عبد اناخ
بباب جوده الرواحل واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له آله لا ينقص خزاين ملكه العطاء ولا تبرمه المسايل
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ابتعثه من اشرف القبايل
وزينه باكمل الفضايل وجعل اتباعه اكرم الوسايل صلى
الله عليه وعلى آله واصحابه بالغدو والاصايل باب
قول الله عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى الاية اللهم اعط
منفق مالا خلفا معنى الاية فاما من اعطى حق الله من ماله واتقى
الله كما وصف وصدق بالحسنى اى بالخصلة الحسنى وهو الايقان

بالخلف

بالخلف اى بان الله يخلف عليه وقيل المراد بالحسنى الجنة
وقيل المراد بها لا اله الا الله سنهل الله عليه الطاعة ويسر
عليه فعلها كما قال ثم فسنيسره للبسرى اى للطريقة
البسرى وهى العمل بالطاعة وقيل المراد باليسرى
الجنة لانها تفضى الى اليسر حاصلة نلطف به ونوفقه
الى فلاحه وان من بخل بالنفقة في الطاعة واستغنى
بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اى
بلا آله الا الله هياه الله لعمل يستوجب به النار كما قال
تعالى فسنيسره للعسرى اى وهى النار وسميت العسرى
لافضائها الى العسر حدثنا اسماعيل حدثنا اخي عن
سليمان عن معاوية ابن ابي مزرد عن ابي احباب عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح
العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط
منفقا خلفا ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا قد
يحتج الاسلام هذان الملكان اللذان ينزلان في كل يوم
لم يهنا سوال فان قيل قوله الا ملكان ينزلان مستثنى
من اى شئ جوابه انه مستثنى من جزء الجزء وفي قوله
ما من يوم تقديره ليس من يوم موصوف بكذا ينزل احد
الا ملكان فحذف المستثنى منه وهو ينزل احد بقرينة
دلالة وصف الملكين والمراد بالخلف في قوله اعط
منفقا خلفا العوض يقال اخلف الله عليك اي ابدلك
بما ذهب منك سوال فان قيل التلف لا يعطى فكيف
قال الاخر واعط ممسكا تلفا جوابه انه من باب المشاكلة

لصاحبه اندبقرآية فيها ثلاثماية وستون رحمة افلايبدكه
منها رحمة واحدة فاستيقظت وقد عافاني الله ومنها
انه يستحب للشخص اذا اخذ مضجعه ان يسبح الله تعالى
ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره اربعا وثلاثين
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى عليا وفاطمة رضى
الله عنهما بذلك وقال هو خير لكما من خادم قال ابن
تيمية رحمه الله شتا بلغنا ان من حافظ على هذه الكلمات لم
ياخذه اعياء اى تعب فيما يعانيه من شغل وغيره ومنها
انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في سنن ابي داود
عن حفصة اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم
يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات
ومنها كما روينا في سنن الترمذي عن ابي سعيد الخدري
رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين
ياوى الى فراشه استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي
القيوم وتوب اليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه وان
كانت مثل زبد البحر وان كانت مثل عدد رمل عالج وان
كانت عدد ايام الدنيا ومنها وهو بشارة ما روى عن
عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من انتبه من نومه فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر نظر الله اليه فان توضا غفر الله له فان صلى
اربع ركعات يقرا في كل فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي
مرة وقل هو الله احد احدى عشر مرة غفر الله له البتة
قال عكرمة والله الذي لا اله الا هو لقد سمعته من ابن عباس

ابطل
الى هذه البشارة
وسه الحسن

وقال ابن عباس والله الذي لا اله الا هو لقد سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سمعته
من جبريل وجبريل قال والله الذي لا اله الا هو لقد قاله
الله ذلك فائدة ذكر ابن القيم في كتابه البدايع عشرة
اشياء اذا فعلها الانسان حفظه الله تعالى من الشيطان وكان
له حرزا من شر الهوام الاستعاذة بالله منه قال تقا
واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو
السميع العليم الثاني قراءة المعوذتين قال فان لهما
تاثيرا عجيبا في الاستعاذة بالله من شره ودفعه فقد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعوذ المتعوذون
بمثلهما وكان يتعوذ بهما في كل ليلة عند النوم قال ابن
القيم لا يستغني عنهما احد قط ولهما تاثير خاص في
دفع السحر والعين وسائر الشرور قال وحاجة العبد الى
الاستعاذة بهاتين السورتين اعظم من حاجته الى
التنفس والطعام والشراب واللباس فعليك بهما وقال
صلى الله عليه وسلم من قراهما مع سورة الاخلاص ثلاثا
حين يمسي وثلاثا حين يصبح كفته من كل شيء الثالث
اية الكرسي كما تقدم الرابع سورة البقرة فقد ورد الحث
في الصحيح ان البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة لا يدخله
شيطان الخامس خاتمة سورة البقرة وهي آمن الرسول
الى اخرها فقد صح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق بالفي عام انزل
منه ايتين ختم بهما سورة البقرة فلا يقران في دار ثلاث

كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها استدل العلماء بهذا الحديث
على انه يستحب للرائح الجذان لا يخلى يوما من الايام مع
الصدقة بشئ وان قل وفيه دليل على ان الملك المتصدق
منه والمنفق منه يعوضه الله تعالى المتصدق والمنفق
بدل ما اخرجاه منه ويبارك فيه ويكثر به الصدقة
والنفقة ويؤيد هذا قول الله تعالى وما انفقتم من شئ
فهو يخلفه وهو خير الرازقين قاعده ينبغي لمن انفق
على نفسه وعياله وضيفه ودابته ويعزم ذلك ان يقصد
به وجه الله تعالى حتى يثبت فيه الاجر فقد ورد في هذا
الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا انفق الرجل على اهله نفقة يحتسبها فهو له صدقة
اي الانفاق له صدقة قال الكرماني بعده اي تصدق
يسأل ويقال ما نكتة هذا التفسير الثاني قلت النووي
وفي قوله يحتسبها دليل على ان النفقة على العيال وان كانت
من افضل الطاعات فانما تكون طاعة اذا نوى بها وجه
الله تعالى ولكن لان نفقته على نفسه وضيفه ودابته
وعزم ذلك فكلما اذا نوى بها طاعة كانت طاعة والا فلا
وجاء في هذا الصحيح ايضا عن سعد بن ابي وقاص ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك
قال النووي هذا بيان لقاعدة مهمة وهو ان ما اريد به
وجه الله تعالى ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله في ضمنه
حظ نفس من لذة او غيرها ولهذا مثل صلى الله عليه وسلم بوضع

اللقمة

اللقمة في فم الزوجة ومعلوم انه غالبا يكون لحظ
النفس والشهوة واستمالة قلبها فاذا كان الذي هو من
حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه
طاعة ومحمودا اجره يا اذا اريد به وجه الله تعالى فكيف
الظن بغيره مما يراد به وجه الله تعالى وليس فيه حظ
نفساني وتمثيله صلى الله عليه وسلم باللقمة مبالغة في
تحقيق هذه الطاعة فانه اذا ثبت الاجر في لقمة لزوجة
غير مضطرة فكيف الظن بمن اطعم اللقمة لمحتاج او
اطعم كسيرا او ضعيفا او فعل من افعال البر ما هو اعظم
من اللقمة او عمل لنفسه من العبادات البدنية ما شقته
فوق مشقة ثمن اللقمة الذي هو مما يحقر بالمحل الادنى
فانه ليس شئ من الاموال ادنى ولا احقر من ثمن اللقمة
ومع هذا فله هذا الاجر فكيف بما زاد على ذلك وجاء في
حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للزبير يا زبير
ان رسول الله الى الناس عامة والليل خاصة ابتدئ ماذا
قال ربكم حين استوى على عرشه ونظر الى خلقه قال
عبادي انتم خلقي وانا ربكم ارزاقكم بيدي فلا تتعبوا
فيما تكفلت لكم فاطلبوا مني ارزاقكم واليّ فارفعوا
حوايجكم انصبوا الي انفسكم اصب عليكم ارزاقكم
انه من ماذا قال ربكم قال عبدي انفق انفق
عليك وابسط اوسع عليك ولا تضيق فاضيق عليك
ان باب الرزق مفتوح من فوق سبع سموات متواصل
الى العرش لا يغلق في ليل ولا نهار ينزل الله منه

الرزق على كل امرئ بقدر نيته وعطيته وصدقته ونفقته
من اكثر اكثر اله ومن قل اقل اله يا زبيران اسبغ
الانفاق وبغض الاقتار وان السخاء اليقين والبخل من
الشك ولا يدخل النار من ايقن ولا يدخل الجنة من شك يا زبير
ان الله يحب السخاء ولو بفلق تمرة ويحب الشجاعة ولو
بقتل عقرب اوحية فائدة اخرى اختلف اهل السنة
والمعتزلة في الحرام هل هو رزق ام لا فقال اهل السنة انه
رزق لانا الرزق اسم لما يسوقه الله تعالى الى الحيوان فياكله
وذلك قد يكون حلالا وقد يكون حراما وقالت المعتزلة
انه ليس برزق لانهم فسروا الرزق تارة بمملوك ياكله
المالك وتارة بما لا يمنع عن الانتفاع به وذلك لا يكون الا
حلالا واحتج اهل السنة بوجوه اما الاول فلانه يلزم منه
ان لا يكون ما ياكله الكواب رزقا وهو باطل لقوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وايضا يقال اللهم
ارزقني ولدا صالحا وزوجة صالحة وهو لا يملك الولد
والزوجة وايضا يقال اللهم ارزقني عقلا اعيش
به والعقل ليس بمملوك واما الثاني فلانه يلزم منه
بل من الاول ايضا انه اكل الحرام طول عمره لم يرزقه الله
اصلا وهو باطل ويدل على ان الحرام رزق اجماع المسلمين
على المتضرع ربه تعالى والابتهال اليه بان يرزقهم الحلال من
الرزق فلو كان الحرام رزقا لما سالوا الله تعالى ان لا يرزقهم
اياه ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى يا ايها الناس كلوا مما رزقكم
واشكروا له بلدة طيبة ورب غفور قال بعض

العلماء

العلماء ذكر المغفرة اشارة الى ان الرزق قد يكون فيه حرام
فائدة اخرى كل احد يستوفي رزق نفسه حلالا كان
او حراما ولا يتصور ان لا ياكل انسان رزقه وكذا لا يتصور
ان ياكل غير رزقه لان ما قدره الله تعالى عبد الشخص يجب
ان ياكله ويمتنع ان ياكل غيره لطيفة قال في نزهة المجالس
خرج سليمان عليه الصلاة والسلام الى شاطئ البحر فوجد
نملة في فمها ورقة خضراء فلما وصلت الى الماء خرج
ضفدع من الماء فحملها على ظهره وغاص بها قليلا ثم
رجع بها فسالها سليمان وقال لها اين ذهبت فقالت
يا نبي الله في البحر صخرة صماء في وسطها دودة عمياء
وكلني الله تعالى برزقها كل يوم مني وخلق ملكا على صورة
الضفدع فيحملني الى الصخرة فتنشق فتاخذها الدودة
مني وتقول سبحان من خلقني وفي البحر اسكنني ومن
الرزق لم ينسني اللهم كما لم تنسني فلا تنسى امة محمد صلى
الله عليه وسلم من الرحمة لطيفة اخرى قال في النزهة
ايضا قال انس رضي الله عنه خرجت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فرايت طيرا اعمى يضرب بمنقاره على شجرة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اتدري ما يقول قلت الله ورسوله اعلم
قال انه يقول اللهم انت الرزاق وقد جعلت عيني بصري
وقد جعت فاقبلت جرادة فدخلت في فمه ثم ضرب
بمنقاره على الشجرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتدري ما يقول
قلت لا قال انه يقول من توكل على الله كفاه لطيفة اخرى
غريبة قال في النزهة ايضا قال مالك بن دينار رضي

الله عنه خرجت الى الحج فرأيت طيراً في فيه رغيف فتبعته فجاء
الى شيخ موثوق وصار يلقمه لقمة ثم طار وجاء بمثله في فيه
فسكبه في فم الشيخ فقلت له من انت قال انا من الحجاج الذين
اللصوص ويردبطون فصبرت على الجوع خمسة ايام ثم قلت
يا من يجيب دعوة المضطر اذا دعاه فانا مضطر فارحمني
فارسل الى هذا الغراب يطعمني ويسقيني قال فحللته
من وثاقه ومضينا فينبغي للانسان ان لا يهتم للرزق بعد
ان ضمنه الله له وتكفل به حيث قال وما من دابة في
الارض الا على الله رزقها وقد قال وامر اهلك بالصلاة
واصطبر عليها لا نسالك رزقا نحن نرزقك قالوا مثل
العبد مع الله تعالى كمثل ضيف نزل على ملك كريم في داره
فحق على ذلك الضيف ان لا يهتم بما كل ومشرب لانه ان
فعل ذلك كان تهمة للملك وسوء ظن منه به كذلك الدنيا
دار الله والعباد فيها ضيوفه ولم يكونوا سبحانه ليامرنا بالضيافة
على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ويكون لها تارك فالمهتم
فيها بما كل ومشرب ممقوت في نظر اذ لولا شكه في الله تعالى
ما اهتم بشان الرزق الذي ضمنه الله له وتكفل به وكتبه
له فاذن اخرى يجب على كل مسلم ان يعلم ان لا رازق
ولا مرزاق على الاطلاق الا الله تعالى وحده وغيره ان اعطى
رزقا واعطى فانما يرزق من رزق الرزاق الذي اعطى
فارزق يا هذا ما رزقك الله تعالى يا تك لخلف ومهما دعاك
من الرزق الظاهر فوق القوت فلا تدخره في مخادع البيوت
واخزنه في سرادق الملكوت يزداد نماءً فما اقبح بالمرء ان

يكون بطنه

٢٥

يكون بطنه مملوءً واخوه لم يرزق له من الجوع دما ثم اذا
اعوزك الرزق فلا تطلبه بكثرة الحرص فلعل تزيد في الرزق
المقدر ما قسم لك وقدر فاطلب منه اعلاه واجله
واصفاه واحله قال صلى الله عليه وسلم ان روح القدس
نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها
فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا
ما حرم فاذا سلكت هذه المذاهب كنت متعلقا بالرازق
وانتفعت بك غيرك حيث لم ينقبض عنهم خيرك وضوعف
لك الرزق الباطن والظاهر في المنزل الطاهر في المقعد
الصدق عند الملك القادر فائدة في ليلة النصف من
شعبان ان يكتب رزق العباد كل السنة فقد قيل في قوله
تعالى بسم الله الرحمن الرحيم حم والكتاب المبين
انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق
كل امر حكيم ان المراد بالليلة المباركة ليلة النصف
من شعبان وان المراد بقوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم
انه يفصل في هذه الليلة ويكتب من ام الكتاب
اي من اللوح المحفوظ كل امر حكيم اي محكوم بوقوعه
من خير وشر واجل ورزق وكلما هو كائن من السنة الى
السنة قد بعضهم فتنسخ هذه الاشياء من اللوح
المحفوظ وتنسخ الارزاق وتدفع الى ميكائيل وتنسخ
الحروب والزلازل والصواعق والخسوف وتدفع الى
جبريل وتنسخ الاعمال وتدفع الى اسرافيل صاحب
النوبة وتنسخ المصايب والاعمار وتدفع الى ملك

مطلب في ليلة النصف من شعبان

لعله الى اسماعيل صاحب سماء الدنيا وهو ملك عظيم وقيل تدفع الى اسرافيل كذا في حاشية الجمل على الجلالين في سورة الدخان ١٢ كاتبه

الموت قال شيخنا العلامة الحافظ الشيخ جلال الدين السيوطي
في كتابه شرح الصدور في باب قطع الآجال في كل سنة
اخرج الديلمي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تقطع الآجال من شعبان الى شعبان حتى ان الرجل
لينكح ويولد له وقد خرج اسمه في الموتى واخرج ابن
ابي الدنيا عن عطاء بن يسار قال اذا كانت ليلة النصف
من شعبان دفع الى ملك الموت صحيفة فيقال اقبض من
في هذه الصحيفة فان العبد ليغرس الغراس وينكح الازواج
ويبني البنيان وان اسمه قد نسخ في الموتى واخرج
ابن جرير عن عكرمة قال في ليلة النصف من شعبان يبرم
امر السنة وينسخ الاحياء من الاموات ويكتب الحاج
فلا يزاد فيهم احد ولا ينقص منهم احد واخرج
الدينوري في المجالسة عن راشد بن سعد ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في ليلة النصف من شعبان يوحي
الله الى ملك الموت اقبض كل نفس يريد قبضها في تلك
السنة واخرج ابن ابي الدنيا والحاكم في المستدرك
عن عقبة بن عامر الصحابي رضي الله عنه قال اول من
يعلم بموت العبد الحافظ لانه يعرج بعمله وينزل برزقه
فاذا لم يخرج له رزق علم انه ميت واخرج ابو الشيخ
في تفسيره عن محمد بن حجادة قال له شجرة تحت العرش
ليس مخلوق الا له فيها ورقة فاذا سقطت ورقة عبد
خرجت روحه من جسده فذلك قوله تعالى وما تسقط
من ورقة الا يعلمها واخرج ابو يعلى بسند حسنه

المنذري

المنذري عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصوم شعبان كله فسألته قال ان الله يكتب في
كل نفس تموت تلك السنة فاحب ان ياتيني اجلي وانا
صايم وقولها في هذا الحديث كان يصوم شعبان كله اي
غالبه فانه صلى الله عليه وسلم لم يصم شهرا كاملا قط غير
رمضان كما ورد في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت
ما رايت رسول الله استكمل صيام شهر قط الا رمضان
وما رايته في شهر اكثر منه صياما في شعبان وفي رواية
لمسلم كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا
قليلا قد حمل اللفظ الثاني مفسر للاول فالمراد
بكله غالبه وقيل كان يصوم كله في وقت وبعضه في
اخر وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من اخره وتارة
من وسطه ولا يترك منه شيئا بلا صيام لكن في اكثر من
سنة سوال فان قيل افضل الصيام بعد رمضان المحرم
فكيف اكثر صلى الله عليه وسلم من الصوم في شعبان دون المحرم
جوابه لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في آخر
احياة قبل التمكن من صومه او لعله كان يعرض له فيه
اعذار تمنعه من اكثاره الصوم فيه وانما يستكمل شهرا غير
رمضان ليتيقن وجوده وللبيلة النصف من شعبان
فضايل كثيرة منها ان الدعا فيها مستجاب وهي
احدى الليالي التي يستجاب فيها الدعاء قال الامام
الشافعي بلغنا ان الدعا يستجاب في خمس ليال ليلة
الجمعة والعيدين واول رجب ونصف شعبان ومنها

فضايل ليلة النصف من شعبان

نزول القرآن فيها من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا على قول
بعض المفسرين في قوله تعالى انا انزلناه في ليلة مباركة وأكثر
المفسرين على ان القرآن انزل في ليلة القدر وسنذكر في الكلام
على ليلة القدر ما هو افضل الليالي ومنها ان ماء زمزم
يزيد فيها زيادة ظاهرة يراه من كان بمكة وابن الجوزي
وفي الخبر اذا كان ليلة النصف من شعبان تاتي جميع العيون
التي في الدنيا فتزور بئر زمزم فمن شرف هذه الليلة وقد
ولهذا جرت العادة من اهل مكة انهم يعتقدون انها ليلة
النصف من شعبان على بئر زمزم ومنها حصول المغفرة للعبا
المشرك او مشاحن او قاطع رحم فقد روى سعيد بن
منصور حدثنا ابو معشر عن ابي حازم ومحمد بن قيس عن
عطاء بن يسار قالا ما من ليلة بعد ليلة القدر افضل
من ليلة نصف شعبان ينزل الله تعالى الى سماء الدنيا فيغفر
لعباده كلهم المشرك او مشاحن او قاطع رحم واختلف
العلماء في المراد بالمشاحن فقيل هو الحاقد على اخيه المسلم
بغضاء له لهوى نفسه فان حقده عليه يمنع من حصول
المغفرة له في هذه الليلة بل يمنع من المغفرة في اكثر اوقات
المغفرة والرحمة كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة مرفوعا
تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد
لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كانت بينه وبين اخيه
شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وقد نقل
العلماء على ان هجر المسلم فوق ثلاثة ايام بغير عذر شرعي
حرام معدود من صغائر الذنوب وقيل المشاحن هو الذي

في قلبه

في قلبه شحناء اي بغضاء لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا شك ولا ريب ان هذه الشحناء مانعة من حصول المغفرة
لانها اعظم جرما من مشاحنة الاقران بعضهم بعضا
وقيل المشاحن كل صاحب بدعة فارق عليها الامة وهذه
الشحناء توجب الطعن على جماعة المسلمين واستحلال
دمائهم واموالهم واعراضهم كبعض الخوارج والروافض
ونحوهم وتمنع من حصول المغفرة فافضل الاعمال السلامة
الصدر من انواع الشحناء كلها وافضلها السلامة من شحناء
اهل البدع والاهواء التي تقتضي الطعن على سلف الامة
وبغضهم والحقد عليهم واعتقاد تكفيرهم او تبديعهم
وتضليلهم ثم يلي ذلك سلامة القلب من شحناء لعموم
المسلمين وارادة الخير لهم ونصيحتهم فينبغي للمؤمن ان
يتفرغ ليلة النصف من شعبان لذكر الله تعالى ودعائه بغفران
الذنوب وستر العيوب وتفريج الكروب وان يقدم
على ذلك التوبة فان الله عز وجل يتوب فيها على من يتوب
الله من القبائل ثم ليلة النصف الشريف مصليا
فانه شرف هذا الشهر ليلة نصفه فكم من فتن قدرت
في النصف آمنا وقد نسخت فيه صحيفة حتوفه
فيبادر بفعل الخير قبل انقضائه وحاذر هجوم الموت
فيه بغرفه وصم نهارها بالله والحسن رجاءه لتظفر
عند الكرب منه بلطفه ويتعين على المسلم ان
يجتنب الذنوب التي تمنع من المغفرة وقبول الدعاء في
تلك الليلة وقد روي انها الشرك وقتل النفس والزنا

افضل الليالي
صلى الله عليه وسلم
انظر
ان ماء زمزم يزيد في
ليلة نصف شعبان جواز
جميع العيون تزور
بئر زمزم فيها

تعريف
المشاحن

وهذه الثلاثة اعظم الذنوب عند الله عز وجل واما الشرك
فانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار
وما للظالمين من انصار واما القتل فلو اجتمع اهل
السموات واهل الارض على قتل حمل مسلم بغير حق
لاكبهم الله جميعا في النار واما الزنا فحذار حذار من
التعرض لسخط الجبار الخالق كل عبيده واماؤه
فالله يغار اذا غير من ان يزني عبده او تزني
امته فمن ذلك الحرم الفواحش وامر بغض الابصار
ويجتنب ايضا الشحناء فانها ايضا مما تمنع المغفرة كما
قد مناذلك فيا من اضمر لاخيه السوء وقصد له المضار
لا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم
تشخص فيه الابصار يكفيك حرمان المغفرة في اوقات
مغفرة الاوزار فحاب عبد بارز المولى باسباب المعاصي
ويحه مما جناه لم يخف يوم القصاص لي ذنوب في
ازدياد وحياة في انتقاص فحتى اعمل ما اعلم لي فيه
خلاصي ومنها انها ليلة يعتق الله فيها رقابا من
النار وروى عن كعب قال ان الله يبعث ليلة النصف من
شعبان جبريل عليه السلام الى الجنة فيأمرها ان تتزين
ويقول ان الله قد اعتق في ليلتك هذه عدد نجوم السما
وعدد ايام الدنيا ولياليها وعدد ورق الشجر وزنة الجبال
وعدد الرمال فيا من اعتق فيها من النار رقبتك الا هذه
المخنة الخسيسة ويا ايتها المردود فيها جبر الله مصيبتك
فانها مصيبة عظيمة ومنها ان الله يغفر في الرحمة فيها على

عباده

عباده فقد افاد الشيخ الامام الحافظ العلامة مفتي
الحرمين الشريفين ابو عبد الله محمد بن ابي الصيف اليمني
في جزء له والشيخ ابو الفرج ابن الجوزي وغيرهما انه ورد
في بعض الاخبار ان جبريل عليه السلام نزل على النبي صلى
الله عليه وسلم في ليلة النصف من شعبان قال له يا محمد
ان الله تعالى قد شرفك بهذه الليلة في شهرك وهي اعظم
ليلة في الزمان جعلها الله خاصة لك ولامتك قم وتوسل
فيها الى الله تعالى لامتك فان الله تعالى في هذه الليلة يفتح
ابواب السما ويفتح فيها ثلاثمائة باب من الرحمة لامتك
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بقيع الغرقد وصلى
وسجد وهو يقول في سجوده سجد لك سوادي وآمن
لك فؤادي هذه يدي التي جنيت بها على نفسي فاغفر
لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا الرب
العظيم اعوذ بعفوك من عقابك واعوذ برضاك من
سخطك واعوذ بك منك جل ثناؤك لا ابلغ الثنا عليك
انت كما اثنيت على نفسك فلك الحمد حتى ترضى فلما
كان عند ثلث الليل وهو ساجد اذ نزل عليه جبريل عليه
السلام وقال له ارفع راسك الى السما فاذا ابواب
الرحمة مفتوحة فعلى الباب الاول ملك ينادي طوبى لمن
ركع في هذه الليلة وعلى الباب الثاني ملك ينادي طوبى
لمن سجد في هذه الليلة وعلى الباب الثالث ملك ينادي
طوبى لمن دعا ربه في هذه الليلة وعلى الباب الرابع ملك
ينادي طوبى لمن خشع في هذه الليلة وعلى الباب الخامس

ملك ينادى طوبى لمن بكى من خشية الله تعالى في هذه الليلة
وعلى اكباب الحارسين ملك ينادى طوبى للمسلمين الذاكرين
الله في هذه الليلة وعلى اكباب السابع ملك ينادى
هل من سايل فيعطى سوله هل من داع فيستجاب له
هل من مستغفر فيغفر له قال النبي صلى الله عليه وسلم فبكيت
فالجنة تكون ابواب الرحمة مفتوحة فقال من اول
الليلة الى طلوع الفجر يا محمد اياك ان تغفل او تنام عن
امتك في هذه الليلة فان الله كريم على الله تعالى قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجدت فلم ازل ساجدا الى
ثلث الليل الاول فنزل جبريل وقال يا محمد الرب تبارك
وتعالى يقرا عليك السلام ويقول لك كم تسالني في هذه
الليلة لامتك الى قد غفرت لها ثلث امتك فقلت يا جبريل
من يكون لثلثي امتي قال يا محمد اجتهد فان الله كريم على الله عز
وجل فسجدت فلم ازل ساجدا الى ثلثي الليل فنزل
جبريل عليه السلام فنادى يا محمد الرب تبارك وتعالى يقرا عليك
السلام يقول لك قضيت حاجتك قد وهبت لك في هذه
الليلة ثلثي امتك فقلت يا جبريل من يكون للثلث الباقي
قال يا محمد اجتهد واساله ربك عز وجل فان قدرك عند
الله تعالى عظيم وموضعك كريم وجاهك كبير فقلت وعزة
ربي لاجتهدن فعدت وسجدت فلم ازل ساجدا الى آخر
الليل فلما كان عند انشقاق الفجر نزل جبريل فنادى يا محمد
ارفع راسك فان ربك عز وجل يقرا عليك السلام ويقول لك
ابشر فوعزتي وجلالي قد غفرت في هذه الليلة لامتك الا

خمسة

خمسة اوستة السحار والكاهن والمغاحن والمدمن على
الخمر والمصر على الزنا وعاق والديه فان هولاء لا اغفر
لهم الا ان يتوبوا الهي اجرني انني لك تايب واني من ذنبي
اليك لهارب فخذ بيدي واقبل بفضلك توبتي وحقق
رجائي في الذي اناراغب واني لا اخشى في العتمة موقفا
وبيوما عظيما انت فيه المحاسب ومنها انها عيد
الملايكة كليلة القدر وانما كان عيدهم ليلا لانهم لا ينامون
وعيد بني ادم نهارا لانهم ينامون قاله في الغنيه ولها
احياء ليلة النصف من شعبان بماية ركعة والف قل هو
الله احد فقد اختلف العلما في ذلك فقال الغزالي في الاحيا
انه سنة وكذلك قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح في فتاويهما
وقال الشيخ محي الدين النووي في شرح المهذب هذه
الصلاة بدعة مذمومة منكرة قبيحة فلا تغتر بذكرها
في قوت القلوب واحيا الغزالي ولا بالحديث المذكور
فيها فانه باطل ولا تغتر ببعض من اشتبه عليه حكمها
من الائمة فصنف ورقات في استحبابها وهكذا قال
ابن عبد السلام وقول ابن عبد السلام هذه الصلاة وصلاة
الرغايب وهي اثنا عشر ركعة تصلى بين المغرب والعشاء
اول ليلة جمعة من رجب من البدع القبيحة المنكرة التي
لم تصح عنه صلى الله عليه وسلم بل هي باطلة وانما يتعبد بها
الطايفة الجاهلة ثم قال فاحذر من فعل هاتين الصلاتين
فالنوم اولى من فعلها لاعتقاد انها من سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد ظهر ان ذلك كذب وافتراء وهما باطلتان

صلاة ما تدريجه
ليلة النصف من
شعبان

بل قال بعض العلماء لم يقبل في سنة حين من كثير في بدعة وينبغي للانسان ان يكثر في هذه الليلة وفي يومها من الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بل ينبغي ان يكثر منها في جميع هذا الشهر فقد نقل السخاوي عن ابن ابي الصيف انه قال روى عن جعفر الصادق رحمه الله تعالى انه قال من صلى على النبي صلى الله عليه في شعبان كل يوم سبعين مرة بوكل الله تعالى ملائكة ليوصلوها اليه وتفرح روح النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ثم يأمر الله ان يستغفر والده الى يوم القيمة ثم بعد ان نقل عنه السخاوي ذلك قال لم اقف لذلك على اصل اعتمده ثم قال وروى عن طاوس اليماني انه قال سألت الحسن ابن علي رضي الله عنهما عن ليلة النصف يعني ليلة النصف من شعبان وعن العمل فيها فقال انا اجعلها اثلاثا ثالث الصلي فيه على جدي النبي صلى الله عليه وسلم ايتها الامة الله تعالى يقول يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وثلث استغفر الله فيه مثنى مثنى لقوله تعالى وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وثلث منها اركع فيه واسجد ايتمار القوله تعالى واسجد واقترب فقلت وما ثواب من فعل ذلك قال سمعت ابي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احيا ليلة الصك كتب من المقربين يعني الذين في قوله فاما ان كان من المقربين لا يجوز للانسان اذا انتصف شعبان ان يصوم بلا سبب لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا رواه ابو داود وغيره باسناد صحيح واختلفوا في علة النهي فقيل نهي عن الصوم

في النصف

في النصف الثاني من شعبان خشية ان يزاد في صيام رمضان ما ليس منه وهذا بعيد جدا وقيل نهي عنه لاجل التقوي على صيام رمضان لئلا يضعفه الصيام فيه عن صيام رمضان نعم اذا وافق عادة له او وصله بما قبله او كان عليه صوم واجب قضاه بعد النصف فليس بحرام فاذا كان له عادة بصوم الاثنين والخميس فلا يحرم عليه صومها بعد النصف منه بل يستحب على عادته واذا صام ما قبل النصف فله ان يصوم ما بعده ويصله به وظاهر الحديث السابق ان صوم ما بعد النصف حرام وان وصله بما قبله وليس مراد احفظا الاصل مطلوبية الصوم قاله الشيخ زكريا هذا كله في الصيام بعد نصف شعبان فاما صيام يوم النصف منه فصومه سنة فانه من جملة ايام البيض الغر المندوب الى صيامها من كل شهر وقد ورد الامر بصيامه في شعبان بخصوصه ففي سنن ابن ماجة باسناد ضعيف عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا يومها فان الله تعالى ينزل لغروب الشمس الى السماء الدنيا فيقول الا مستغفر فاغفر له الا مسترزق فارزقه الا مبتلى فاعافيه الا كذا الا كذا حتى يطلع الفجر وظن بعض الجهال ان الصوم انما حرم بعض النصف من شعبان ووجب الفطر اعتناما للاكل قبل ان يمنع منه بالصيام لتاخذ النفس حظها من الشهوات ويقولون هي ايام تودع للاكل وهذا كله خطا وجهل ممن ظنه واصله مقتبس من النصارى فانهم

لعله بعد الاكاثة

يفعلونه عند قرب صيامهم وكثير من الجهال في مثل هذه الايام
اكثى يسمونها ايام التوديع لا يقتصر على استعمال الشهوات
المباحة بل يتعدى الى استعمال المحرمات وهذا هو الخسران
المبين وهو انشاد بعض الجهال في ذلك اذا العشرون
من شعبان ولت فواصل شرب ليلك بالنهار ولا تقرب
باقداح صغار فان الوقت ضاق عن الصغار ومن
كانت هذه حالته فالبهايم اعقل منه وله نصيب من قولنا
ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون
بها ولربما تكره كثير منهم صيام رمضان حتى ان بعض
السفهاء منهم اذا شعر اذا كان يسبه وهو آكل سفها وانما يستثقلون
شهر رمضان لاستثقالهم العبادات فيه من الصلاة والصيام
فكثير ممن غلب عليه الجهل لا يصلي الا في رمضان اذا صام
وكثير منهم لا يجتنب كبائر الذنوب الا في رمضان فيطول
عليه ويشق على نفسه مفارقتها لما الفوها من سويعة الايام والليالي
ليعود الى المعصية وهو آه من الهلكى لا زالوا مصرون على
ما فعلوا وهم يعلمون وسنذكر شيئا من ذلك في الكلام على صوم
رمضان قال ابو الفرج ابن الجوزي لهذه الليلة عند العلماء
سبعة اسماء مشهورة معروفة وهي ليلة التشريف وليلة
الصك وليلة البراءة وليلة الشفاعة وليلة الرحمة وليلة
التقدير والليلة المباركة فاما ليلة التشريف فانما سميت
بهذا الاسم لان الله عز وجل شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم في
شهر له وبجميع امته بما جاءه جبريل عليه السلام فيها فقال
يا محمد ان الله قد شرفك بهذه الليلة في شهرك دون جماعة الملك

والامتك واما ليلة الصك فانما سميت بهذا الاسم لان الله تعالى
يكتب فيها لكل عبد وامة صكا برزقه واجله وشقاوته
وسعادته الى العام المقبل ليت شعري في ليلة النصف
هل انت من السعداء ام من الاشقياء هل انت من الاموات
ام من الاحياء واما ليلة البراءة انما سميت بهذا الاسم
لان الله تعالى يكتب فيها براءة لمن آتى براءة للكافرين من الرحمن
ان الله بريء من المشركين ورسوله وبراءة للمؤمنين من النيران
اولئك عنها مبعدون واما ليلة الشفاعة فانما
سميت بهذا الاسم لان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشفع
في امته فيها من اول الليل الى اخره وكان للمصطفى صلى
الله عليه وسلم شفاعتان في الدنيا وشفاعة في الآخرة
فالشفاعتان في الدنيا احداهما ليلة المعراج قوله ربنا
لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا الى اخر السورة والشفاعة
الثانية ليلة النصف من شعبان كان من اول الليل الى اخره
يشفع لامته وكانت شفاعته ليلة المعراج ساعة من الليل
واما ليلة الرحمة فانما سميت بهذا الاسم لقوله تبارك
وتعالى رحمة من ربك ولما تقدم انه يفتح فيها ثلاث مائة باب
من الرحمة وقيل يفتح فيها اكثر فعند حياء في خبر ان الله تبارك
وتعالى يفتح ليلة النصف من شعبان ثلاثمائة الف باب من الرحمة
لامة محمد صلى الله عليه وسلم فلا تزال تلك الابواب مفتحة
من وقت صلاة المغرب الى انشقاق الفجر واما ليلة التقدير
فانما سميت بذلك لما تقدم من ان الله تعالى يقدر فيها الارزاق
ويقسمها على العباد ويقدر فيها النصرة والغنيمة والعز

والنزل اما رايتم من كان في ذلك العام عزيزا صار في هذا العام
ذليلا اما رايتم من كان اميرا صار اسيرا اما رايتم من كان
مخدوما صار خادما اما رايتم من كان وضيعا صار رفيعا
والله درّ القايل الا ياخطوب الدهر كم فيك عبرة
تزيد ذوي الايمان بالله ايمانا واطيب طيب المرء تقواه ربه
يطيب به جنسا وخبرا وابرانا اذا شئت ان تلقى من
الله عصمة فلا تنس ذكر الله سرا واعلانا وبقدر بها
السعادة والشقاوة والامراض والاوجاع والحياة والموت
فكم انسان تزوج وولد له وقد اثبت تلك الليلة اسمه في
ديوان الميتين تلك السنة وهو في الارض حيّ وفي السماء
ميّت والله درّ القايل يا غافلا عن ذكر المنيات عما قليل
مستثوى بين اموات فاذكر محلك عن قبل الحلول به وتب
الى الله من لهو ولذات ان الحمام له وقت الى اجل فاذكر
مصايب ايام وساعات يا ويلك ما اطول املك واقبح
عملك واقرب اجلك كم من وجه ضاحك وصاحبه عما
قليل هالك كم من منزل قد تم بناؤه وصاحبه قد اقترب
فناؤه كم من كفن مغسول وصاحبه في الموقف مشغول
كم من قبر محفور وصاحبه بالسرور مغمور والله درّ القايل
يا نايما في ليله متوسدا هلا ذكرت توسد الاحجار
يا كاسبا من غير حل درهما ولعله ضاجر لك خفار يا مفتخرا
بطول املة يا نايما سيا لك الحلول اجله انت ساهي لاهي وقد
سطرت عليك الدواهي انت مسرور مجبور ولك اثبت
فيها من اهل القبور غدا تصحو وتفيق غدا تسلك ذلك الطريق

اسمع

اسمع يا هذا ما احسن قول القايل قل للمقيم بغير دار
اقامة آن الرحيل فودّع الاحبابا ان الذين صحبتهم
والنتهم صاروا جميعا في القبور ترابا تفكروا في
اخوانكم الماضين الذين كانوا اول عام معكم مجتمعين
جاءتهم المنية على غرورهم ونقلوا الى قبورهم حصلوا
فاسه على ما عملوا ولقوا ما قدموا وفعلوا عن قليل
تسيرون كسيرهم وتصيرون الى مصيرهم واحد
فيها يسعد واخر يبعد واحد يحرم واخر يكرم واحد
يجزى واخر فيها يخزى واحد فيها يوجر واخر فيها يجر
كم فيها من غوى ومرشيد كم فيها من شقي وسعيد قل
لي من اي الرجلين تكب ومن اي الفريقين تحسب
في بعض الكتب يا ابن ادم لو رايت قرب ما بقي من اجلك
لزهدت في طول املك ولرغبت في زيادة من عملك
ولقصرت من حرصك وحيلك انما يلقاك غدًا ندمك
اذا زلت قدمك الاسم السابع الليلة المباركة
كاصاله تمّا انا انزلناه في ليلة مباركة كيف لا تكون
مباركة وهي تحفرها الملايكة ليلة ما اعظمها وعند الله
ما اكرمها ليلة الحمان والخطر ليلة الفوز والظفر
ليلة الحكم والقضا ليلة السخط والرضا ليلة القبول
والرد والوصل والطرد ليلة الخلع والعطايا ليلة
غفران الخطايا نظم ذنبي الليل وان اتيت
كبيره وكثيره فالعفو منك يسير ان تعف عن
ذنبي فمثلك غافر يا رب مالي في الصباد مجير

ليلة فيقرؤها الشيطان الخامس لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة فقد روينا
في الصحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شئ قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل
عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة
وكانت له حرزا من الشيطان يومه حتى يمسي ولم يات احد
بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك فهذا حرز عظيم
النفع جليل الفائدة يسير سهل على من يسره الله عليه
السابع ذكر الله فانه من انفع الحروز من الشيطان الرجيم
الوضوء الكتاسع الصلاة كما قدمنا ذلك العاشر ترك الفضول
من الكلام والطعام وترك الحظ وتركك مخالطة الناس
فان الشيطان يتسلط على ابن ادم وينال منه غرضه
من هذه الابواب الاربعة نسئل الله بكرمه العظيم ان يحفظنا
من كيد شيطان الرجيم ومن خطه ابن المردي

يا مذيب بالهادي البشير محمد ونبيه العالي على الاديان
ثبت على الاسلام قلبي واهدني للحق وانصرني على الشيطان

وقوله اللهم امنت بكتابك الذي انزلت المراد بالكتاب
هنا القرآن سؤال فان قيل المفرد المضاف يفيد العموم
فما القرينة الدالة على ان المراد به هنا القرآن دون غيره
من الكتب المنزلة جوابه ان القرينة هنا المقام فانه يقتضي
ارادة القرآن وايضا القرآن مستلزم للايمان بجميع كتب
الله تعالى المنزلة وقال الداودي في شرحه المراد به كتبه كلها

وقوله

وقوله واجملهن آخر ما تكلم به اراد قائله النبي صلى الله عليه وسلم
الا ابن عازب راوي هذا الحديث اجعل هذه الكلمات
التي في هذا الدعاء آخر ما تتكلم به عند نومك سؤال
فان قيل قراءة القرآن والذكر والقرآن لا تعد تكلما وهذا
قال فقهاؤنا لو حلف لا يتكلم فسبح او هلل او كبر او دعا
او قرأ القرآن ولو جنبا لا يحنث لانه لا يسمى كلاما في
العرف فان الكلام في العرف ينصرف الى كلام الآدميين
في محاوراتهم ويدل عليه ما ورد في صحيح مسلم ان هذه
الصلاة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس انما هو التسبيح
والتكبير وقراءة القرآن فلم يجعل التسبيح والتكبير وقراءة
القرآن من كلام الناس ولهذا قال العلماء لو حلف لا يسمع
كلام زيد لم يحنث بسماع قراءته فاله الجيلي فكيف قال
في الحديث واجعلهن آخر ما تتكلم به وسمى الدعاء
كلاما وقد علمت انه لا يسمى بذلك جوابه ان كلام لغة
لا عرفا والايمان مبنية على العرف وقوله قال فردد تها
قال البراء فجعلت ردد كلمات هذا الدعاء على النبي
صلى الله عليه وسلم لاحفظهن فلما بلغت اللهم امنت بكتابك
الذي انزلت وارسلت ان اقول ونبيك فقلت بدلها
ورسولك فرد علي النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا ونبيك
اي لا تقل ورسولك بل قل ونبيك سؤال فان قيل ما السر
والحكمة في انه صلى الله عليه وسلم قال للبراء لا تقل ورسولك
بل قل ونبيك جوابه من وجوه الاول انه انما قال قل
ونبيك لان الرسالة فهمت من قوله بعد ارسلت فلو قال

لطيفة قال ابن الركن في كتابه روض الافكار مر عيسى
عليه الصلاة والسلام على جبل فيه صخرة بيضاء كاللبن
فطاف بها عيسى وتعجب منها فاوحى الله تعالى اليه اتريد
ان ابين لك اعجب مما ترى قال نعم فانفلقت الصخرة عن
رجل بيده عكاز الخضر فاتى عنده عجب فقال له عيسى
ما هذا قال هذا رزقي فقال له كم لك تعبد الله في هذا الجبل
قال اربعمائة سنة فقال يا رب ما اظن انك خلقت خلقا افضل
منه فقال من صلى ليلة النصف من شعبان من امة محمد صلى ركعتين
الله عليه وسلم فهو افضل منه فقال عيسى ليتني من امة
محمد صلى الله عليه وسلم يا مغرور بطول الامل يا مسرور بسوء
العمل كفى من الموت على وجل فما اتدري متى يهجم الاجل
كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله نظم
١١ امل ان اخلد والمنايا تدور علي من كل النواحي وما
ادري وان امسيت يوما لعلي لا اعيش الى الصباح
كم من راح في طلب الدنيا او غدا اصبح من سكان القبور غدا
ولقد احسن من قال كانك بالمضي الى سبيلك
وقد جد المجهز في رحيلك وجئ بغاسل فاستعجلوه
بقولهم له افرغ من غسيلك ولم تحمل سوى كفن وقطن
اليهم من كثيرك او قليلك وقد مد الرجال اليك نعشا
فانت عليه ممدود بطولك وصلوا ثم انهم تداعوا
بحملك في بكورك او اصيلك فلما اسلموك تربت قبرا
ومن لك بالسلامة في نزولك اعانك يوم تدخل رحيم
رؤف بالعباد على دخولك فسوف تجاور المولى طويلا

فذريني

فذريني من قصيرك او طويلك اخي لقد نصحتك فاستمع
لي وياسا استعنت على قبولك انست ترى المنايا
كل حين تصيبك في اخيك وفي خليلك

المجلس التاسع والستون في ذكر شئ من فضايل شهر
رمضان وذكر فوايد مع ذلك في الفقه وغيره الحمد لله المتوحد
بجلاله الكبريا المتفرد بدوام البقا المتعالي عن الزوال والفنا
المقدس عن الابا والابنا المتردي برداء العظمة والكبريا
العالم بجميع الاشيا الذي جل في ذاته عن الابتدا والانتها
البصير الذي يبصر دبيب النمل على الصخر في الليلة الظلما
العليم الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في
السما الحليم الذي يسبل على من عصاه جميل الستر والغطا
المنعم على من اتقى بجزيل النعم والعطا الحكيم الذي رفع قبة
السما بغير عمد في الهوا وبسط بساط الارض بحكمته
على تيار الما الذي تعالى عن الاضداد والانداد والقرنا
وجل عن الصاحبة والاولاد والشركا لا يستتر عنه سر ضمير
في جميع الاوقات والآنا ولا يخفى عليه شئ في الارض ولا في
السما فسبحان من قدر الازمان وفصل الفصول واغرق
في بحر معرفته الافكار والعقول وحيرت كنه ذاته الافهام فما
لها الى معرفة صمديته وصول وخص شهر رمضان بالعفو
والغفران والبشر والقبول ووعد من صامه ببلوغ المقصود
والمامول فطوبى لمن تلقاه بالعمل الصالح وطرفه بالجوارح
من الكسل والفضول فانتبه ايها الغافل في سنة الغفلة وبادر
مادام في الوقت مهلة قبل مسير القفول احمده على صنوف
الانعام والاحسان واشهد ان لا آله الا الله وحده لا شريك له
شهادة خفيفة على اللسان واشهد ان محمدا عبده ورسوله
سيد الاكوان صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وذريته وعلى

التابعين

التابعين لهم باحسان بسم الله الرحمن الرحيم باب
الصوم قال العلما الصوم في اللغة الامساك ومنه قوله
تعالى حكاية عن مريم اني نذرت للرحمن صوما اي امساكا
وسكوتا عن الكلام وفي الشرع امساك مخصوص في زمن
مخصوص من شخص مخصوص بشرط وصوم رمضان احد
اعمدة الاسلام بالاجماع وقد اشتهر حتى صار
معلوما من الدين بالضرورة فمن جحد المكلف وجوبه
كفر كالصلاة والزكوة والحج وغيرها اذا كان المجمع
عليه لا يعرفه الا الخواص كالعلم فلا يكفر جاحده
ولكن يعرف الصواب ليعتقده وذلك كاستحقاق بنت
الابن السدس مع بنت الصلب وعقد النكاح على المراة
وهي في العدة فان العلما اجمعوا على ان بنت الابن تستحق
مع بنت الصلب السدس واجمعوا على ان عقد النكاح
على المراة وهي في العدة حرام باطل ولكن لم يشتهر ذلك
بين الناس الخاص والعام وانما يعرفه اهل العلم ومن سمع
ذلك منهم وههنا مسايل وفوايد نفيسة متعلقة
بالصوم الاولى كان فرض الصوم بالمدينة في شهر شعبان في
السنة الثانية من الهجرة قال ابن الملقن الذي عليه
المعوّلون ان فريضة رمضان انما نزلت في شهر شعبان
على راس ثمانية عشر شهرا من الهجرة واما فرض الزكوة فانه كان
بعد فرض الصوم وقيل كان قبله واما فرض الحج فانه كان
سنة ست وقيل سنة خمس والصلاة فرضت قبل
الجميع في مكة ليلة المعراج الثانية اختلف العلما في

افضل عبادات البدن فقيل الصوم افضل اعمال القرب وقيل
الحج وبه صرح القاضي حسين وقيل الطواف وبه قال
الماوردي ورجحه الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في احد
قوليه واختاره الكيا الهراسي واستدلوا على ذلك برواية
عطا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينزل الله على هذا البيت في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة
فستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون للناظرين
قال الماوردي فجعل للطائف اكثر من المصلي فدل على ان
الطواف افضل لكن قال الشيخ عز الدين هذا الحديث ضعيف
فلا حجة فيه وقيل الجهاد افضل وبه قال ابن ابي عصرون
وقيل الصلاة بمكة افضل والصوم بالمدينة افضل نظرا
الى محل فرضيتهما وقيل الطواف للغرباء افضل والصلاة
لاهل مكة افضل واختاره المحب الطبري ونقله عن ابن عباس
وغيره وقيل الدعاء افضل ومرجح به الغزالي في اوايل كتابه
وسايل الحاجات والصحيح الذي قاله جمهور العلماء وصححه
النووي والدميري والبلقيني وغيرهم ان الصلاة افضل
عبادات البدن بدليل منها ان الله تعالى سماها ايمانا في قوله
تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم لبيت المقدس
ومنها انه ورد في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي
الاعمال احب الى الله تعالى وفي رواية افضل قال الصلاة لوقتها
ومنها حديث استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير
اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن رواه ابن

ماجة

ماجة والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ومنها حديث
ابي ايوب كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة رواه
احمد باسناد حسن ومنها ما رواه ابو هريرة مرفوعا
الصلاة خير موضوع فمن شاء فليستكثر خرجه الطبراني
في الاوسط ومنها ما رواه عبد الله بن عمران رجلا اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن افضل الاعمال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم قال ثم مه قال
ثم الصلاة قال ثم مه قال الجهاد في سبيل الله رواه
احمد وابن حبان في صحيحه واللفظ له ومنها ما رواه عبد
الله بن قرط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول
ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة فان صلحت صلح سائر
عمله وان فسدت فسد سائر عمله قال المنذري وفي
باس باسناده ان شاء الله تعالى وايضا انما فضلت الصلاة
على غيرها من عبادات البدن لانها تجمع من القرب ما تتفرق
في غيرها من ذكر الله تعالى وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
والقراءة والتسبيح واللبث والاستقبال والطهارة
والستارة وترك الاكل والكلام مما حوته من مقاصد التكليف
لا يجتمع في عبادة غيرها فان باظنها الحضور بين يدي
الله تعالى وذلك مقصود التكاليف وظاهرها شغل جميع الجوارح
بالطاعة ومنها من العادات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
وجعلت قرة عيني في الصلاة وقال تعالى ما تقرب عبدي
بشيء احب الي مما افترضته عليه الحديث فيها فرايض ليست
في غيرها قال الشيخ محي الدين النووي وليس المراد من قولهم

الصلاة افضل من الصوم ان صلاة ركعتين افضل من صيام ايام
او يوم فان صوم يوم افضل من ركعتين وانما معناه ان من
امكنه الاستكثار من الصوم والصلاة فاراد ان يستكثر من
احدهما ويقتصر من الاخر على المتاكد منه فهذا محل الخلاف
على قول الجمهور الاستكثار من الصلاة افضل وانما قلنا
افضل عبادات البدن لاخراج عبادات القلب كالايمان
والمعرفة والتوكل ونحوها فانها افضل من العبادات البدنية
وافضلها الايمان ولاخراج العبادات المالية كالزكاة فان
ابا علي الكفار في قال انها افضل من العبادات البدنية لتوقف
انتفع بها ونازعه الشيخ عز الدين وقال ان العبادات
البدنية افضل من المالية ويؤيده ان الامام الشافعي قال
ان الصلاة اعظم من الزكاة اكثر منه يستحب لمن راى
هلال رمضان او غيره ان يكبر وان يقول اللهم اهله علينا
بالامن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله
ورد ينا في مسند الدارمي وكتاب الترمذي عن طلحة بن
عبيد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
راى الهلال قال اللهم اهله علينا باليمن والايمان والسلامة
والاسلام ربي وربك الله قال الترمذي حديث حسن
ورد ينا في مسند الدارمي ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى الهلال قال الله اكبر
اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك الله ورد ينا في سنن
ابي داود في كتاب الادب عن قتادة انه بلغه ان نبي الله صلى

عليه

عليه وسلم كان اذا راى الهلال قال هلال خير ورشد هلال
خير ورشد هلال خير ورشد امنت بالذي خلقك
ثلاث مرات ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء
بشهر كذا ورد في رواية عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا راى الهلال صرف وجهه عنه هكذا رواها
ابو داود مرسلين ونقل في نزهة المجالس عن سيدنا
علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
رايت الهلال اول الشهر فقل الله اكبر ثلاثا الحمد لله الذي
خلقني وخلقك وقدر لك منازل وجعلك آية للعالمين
يباهي الله بك الملائكة ويقول يا ملائكتي اشهدوا اني
قد اعتقت هذا العبد من النار ورد ينا في مسند احمد انه
كان يقول الله اكبر الحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني
اسالك خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر ومن شر
المحشر قال السبكي ويستحب ان يقرا بعد ذلك سورة تبارك
لامر ورد في ذلك ولانها المنجية الواقية قال ولكلمة في
قرائتها اثنتان وثلاثون اية بعدد ايام الشهر اي فلعل نبي الله
العبد بقرائتها عند رؤية الهلال ويحفظ جميع ايام الشهر
ببركة كل اية منها بل يستحب قرائتها كل ليلة لانها تنجي من عذاب
القبر كما ورد في ذلك اخبارا وآثارا منها ما اخرجه عبد الرحمن
في مسنده عن ابي عباس رضي الله عنهما قال لرجل الا احدثك
بحديث تفرح به قال بلى قال اقرا تبارك الذي بيده الملك
وعلمها اهلك وجميع ولدك وصبيان بيتك وجيرانك فانها
المنجية والمجادلة تجادل او تخاصم يوم القيمة عند ربها

لقاريها وتطلب له ان تنجيه من عذاب النار وينجو بها صاحبها
من عذاب القبر واخرج خلف بن هشام في فضايل القرآن والحاكم
وصححه البيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سورة الملك هي
المانعة تمنع من عذاب القبر يوتى صاحبها في قبره من قبل راسه
فيقول راسر لا سبيل عليّ انه وعى بي سورة الملك ثم يوتى
من قبل جليه فتقول رجلاه ليس لك عليّ سبيل انه كان يقوم
في سورة الملك وهي احدى الاشياء التي تنجي من عذاب القبر
فقد ذكر العلما اشياء تنجي من عذاب القبر منها الموت يوم الجمعة
او ليلة الجمعة فقد اخرج ابو يعلى عن انس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر
واخرج البيهقي عن عكرمة بن خالد المخزومي قال من مات
يوم الجمعة ختم بخاتم الايمان ووقي عذاب القبر بل قالوا اذا
مات المسلم العاصي في غير يوم الجمعة وليلة الجمعة وعذب في
قبره فاذا جاءت ليلة الجمعة ويوم رفع عنه العذاب الى
اليافعي بلغنا ان الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا
الوقت قد يحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون
الكفار الى واما المسلم العاصي فانه يعذب في قبره لكن
يرفع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيمة وذهب
بعضهم الى ان المسلم العاصي اذا مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة
يكون له العذاب ساعة واحدة ثم ينقطع عنه العذاب ولا
يعود اليه الى يوم القيمة ومنها الموت في رمضان ينجي من عذاب
القبر وكذا الوفات في غير رمضان ثم جاء رمضان فانه يرفع
عنه العذاب لشرف رمضان بل عمم النسفي في بحر الكلام فقال

ان الكافر

مطلب في الاشياء التي تنجي من عذاب القبر

ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر
رمضان كما يرفع عن المسلم العاصي وسنذكر بقية من ينجو
من عذاب القبر في محله الرابعة لما كان شهر رمضان شهرا
مباركا جليلا شرعت التهنية فيه فيرتي الانسان بقدومه
اخوانه من المسلمين بان يقول لمن راه منهم جعل الله هذا الشهر
مباركا علينا وعليكم او ابشر بشهر مبارك علينا وعليكم
فقد افاد ابن رجب وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبشر
اصحابه بقدوم رمضان كما خرجه الامام احمد والنسائي عن
ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر اصحابه
فيقول قد جاءكم شهر رمضان شهر مبارك كتب الله عليكم
صيامه الخ واخرج البيهقي في الترغيب عن سلمان الفارسي
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر يوم من شعبان
فقال ايها الناس انه قد اظلكم شهر عظيم شهر فيه ليلة خير
من الف شهر الحديث فهذا اصل في تهنية الناس بعضهم بعضا
بشهر رمضان وقد صنف شيخنا العلامة الشيخ جلال الدين
السيوطي كتابا ذكر فيه انه يرتي الانسان باكمل فضايل عليه
ويهنى بالتوبة ويهنى بالعافية من مرض ويرتي بتمام الحج
ويهنى بقبوله من الحج ويهنى بعقد النكاح ويرتي بمولود
ولد له ويرتي بالعيد ويهنى بشهر رمضان وغير ذلك
والتهنية في كل واحد من هؤلاء بما يليق به وجاء في الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو ببلوغ رمضان فكان اذا بلغ
شهر رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا
رمضان خرجه الطبراني وغيره من حديث انس رضي الله تعالى عنه

مطلب فيما يهنى به

ابن الفضل كانوا يدعون الله تعالى ستة اشهر ان يبلغهم رمضان ثم يدعونه ستة اشهر ان يتقبل منهم وقال يحيى بن ابي كثير كان من دعائهم اللهم سلمني الى رمضان وتسلمه مني متقبلا قال ابن رجب بلوغ شهر رمضان وصيامه نعمة عظيمة على من قدر الله تعالى عليه ويدل عليه حديث الثلاثة الذين استشهد اثنان منهم ثم مات الثالث على فراشه بعدهما فرؤي في المنام سابقا لهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس صلى بعدهما كذا كذا صلاة وادرك رمضان فصامه فوالذي نفسي بيده ان بينهما لابعد مما بين السماء والارض خرجه الامام احمد وغيره وقال في الروض الندي ويروى انه جلاجاء الى مقبرة فصلى ركعتين ثم اضطجع فراى في منامه صاحب القبر فقال له يا هذا انكم تعلمون ولا تعلمون ونحن نعلم ولا نعمل والله لان تكون ركعتان في صحيفتي احب الي من الدنيا وما فيها وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من يوم الا وملك ينتف في المقابر فينادي يا اهل القبور من تحسدون اليوم فيجيبونه فيقولون نحسد اهل المساجد في مساجدهم يصلون ولا نقدر نصلي ويصومون ولا نقدر ان نصوم ويتصدقون ولا نقدر ان نتصدق ويذكرون ولا نقدر ان نذكر فينهمون على ما مضى من ايامهم ويندمون

رب يا رباه هذا جسدي
تحت اطباق الثرى مرتهنا
يا الهي فبذاتي حسنا
كنت في دنياي احسنت الظنا

ما ارى لي عملا لكن ارى
وعلى عفوك يا ذا الفضل قد
فاقل عثرة عبد مذنب
وتجاوز واعف عنه محسنا

الخامسة قال الاكثرون من العلماء يكره للانسان ان يقول صمت رمضان او جاء رمضان بدون شهر قالوا وانما يقال شهر رمضان كما نطق الله تعالى به في القرآن وممن قال باكراهة اصحاب مالك واستدلوا على ذلك بحديث لكن الذي استدلوا به ضعيف كما قاله البيهقي وغيره فلهذا رد النووي رضي الله عنه ما قالوه وقال الصواب عدم الكراهة كما ذهب اليه المحققون لعدم ثبوت نهي فيه قال بل ثبت ذكره بدون شهر في اخبار صحيحة كخبر من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وافاد النووي في الاذكار انه يكره للصائم ان يقول وحق هذا الخاتم الذي على فمي قال بعضهم وعلة الكراهة انه انما يحتم على افواه الكفار ونظر في هذا التعليل النووي وقال انما كره لانه لا حلف بغير الله سبحانه وتعالى فما معنى اظهار صومه لغير حاجة السادسة يجب صوم رمضان باحد امرين اما باستكمال شعبان ثلاثين يوما واما برؤية الهلال ليلة الثلاثين من شعبان لما ورد في هذا الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين ومعنى غم عليكم استر عليكم بان حال بينكم وبينه غيم واوجب الامام احمد صيام يوم الثلاثين من شعبان اذا حصل ليلته الغيم وبين دقائقه قوله في هذا الحديث فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان وليس المراد من قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته انه يشترط ان يراه كل احد من المكلفين ليلة الثلاثين من شعبان حتى يجب عليه الصوم بل المراد ان رؤية بعض الناس تكفي عن بعض وعند امامنا

مطلب يجب صوم رمضان باحد امرين

الشافعي يكفي عن اهل بلد وقرية ونحوهما عدل واحد فاذا رآه
عدل ليلة الثلاثين من شعبان وشهد به عند قاض يوجب
الصوم على الراي وعزم من اهل البلد ونحوه ويكون شعبان
ناقصا ويدل على ذلك ما رواه ابو داود وابن حبان عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني رايته فصام وامر الناس بصيامه
وما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان اعرابيا
قال للنبي صلى الله عليه وسلم اني رايت الهلال فقال اتشهد
ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال
نعم قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا رواه اصحاب
السنن الاربعة وقال ابن حبان هو ولحاكم حديث صحيح
ويشترط في وجوب الصوم برؤية واحد الهلال ليلة الثلاثين
من شعبان ان يكون الرائي له عدلا احكما حرا ذكرا فلو راه
غير عدل بان راه كافر وفاسق واخبر الناس برؤيته لا يجب
عليهم الصوم نعم يجب على هذا الفاسق وحده الصوم لرؤية
الهلال فاشتراط العدالة انما هو بالنسبة الى غيره ولا
تشترط العدالة الباطنة وهي التي يرجع فيها الى قول المزكين
على الصحيح بل يكفي العدالة الظاهرة ولو راه صبي او مجنون
او امراة او عبد لا يجب الصوم ايضا لعدم قبول شهادتهم
فان الصحيح ان الاخبار برؤية الهلال شهادة لا رواية
وهي شهادة حسبة لا تتوقف على دعوى ولا يشترط فيها
لفظ الشهادة ومن الاداء عند القاضي بان يقول الرائي
عند القاضي اشهد اني رايت الهلال فلو قال في مجلس

القاضي

القاضي رايت الهلال ولم يقل اشهد او قال في غير مجلسه
اشهد اني رايت الهلال او قال في مجلسه اشهد ان غدا
من رمضان لا يجب بذلك الصوم قال القاضي شريح صفة
الشهادة على الهلال ان يقول رايته في ناحية المغرب ويذكر
صغره وكبره وتدويره وتقديره وانه بحذاء الشمس او في
جانب منه وان ظهره الى الكوكب او الشمال وان في السماء
غيما او لم يكن وفائدة التنصيص على هذه الامور
الاحتياط حتى اذا روى في الليلة الثانية ولم يكن بهذه
الصفات بان كذب الشاهد فانا لهلال في الليلة الثانية
لا يتحول عن صفاته التي طلع عليها بالامس وقالت
طائفة من العلماء يجب الصوم ايضا على من اخبره موثوق
به بالرؤية اذا اعتقد صدقه كزوجته وجاريته وصديقه
وان لم يذكر عند القاضي وظاهر كلام النووي ترجيحه
وصرح به في الخادم ورؤية القناديل المعلقة في المنابر
ليلة الثلاثين من شعبان امارة ظاهرة على رؤية الهلال
وشيوعه لجريان العادة بذلك فيكفي رؤيتها عن رؤية
الهلال قاله الماوردي ولو شهد اثنان عند القاضي على
شخص عدل انه شهد برؤية الهلال ثبت الصوم بذلك
بخلاف ما لو شهد عليه واحد ولو شهد عدل برؤية الهلال
ثم رجع قبل الحكم لا يجب الصوم بذلك بخلاف ما لو رجع بعد
الحكم فان اقر قرب لزوم الصوم كما قال له الماوردي ولا يثبت
رمضان بقول المنجم وهو الذي يدري ان اول الشهر
طلوع النجم الفلاني ولا بقول الحاسب وهو الذي يعتمد

مطلب
صفة الشهادة
على الهلال

رؤية القناديل
المعلقة امارة على
رؤية الهلال

تقدير سيرا لقمر ومنازله فاذا قال المنجم يطلع النجم الفلاني اول
ليلة من رمضان فطلع ذلك النجم ليلة الثلاثين من شعبان لا يجب
الصوم وكذلك لو قال الحاسب ليلة الثلاثين منه القواعد
الحسابية تقطع ان الليلة من رمضان قال الكنوري لا يجب
الصوم عليهما ولا على غيرهما بذلك ولكن يجوز لهما دون
غيرهما الصوم ولا يجزيهما عن الفرض ان ثبت انه من
رمضان واستشكل السبكي الجواز مع عدم الاجزاء
وقال الصواب انه متى جاز اجزأ اذ بينهما الوجوب وقال
الاسنوي ايضا ان عدم الاجزاء بعيد مخالف لكلامهم المتقدم
به في الكفاية نقلا عن الاصحاب الاجزاء ولو نام شخص ليلة
الثلاثين من شعبان ثم استيقظ قبل الفجر وقد رأى النبي
صلى الله عليه وسلم في المنام واخبر بي ان الليلة اول رمضان
لا يجب الصوم بقوله بالاجماع كما قاله القاضي عياض للشك
في الرؤية فانها حق بل بعدم ضبط الرائي ولو دل الحساب
القطعي على عدم امكان الرؤية ليلة الثلاثين من شعبان
فشهد عدل او عدلان او عدول برؤية الهلال ردت
الشهادة لاستحالتها قال السبكي وتبعه ابو زرعة
وغيره لان من شروط البينة امكان المشهود به حسا وعقلا
وشرعا وتوقف الاذرعي في ذلك وقال اصحابنا يسمعون
بموافقة السبكي على ذلك اذا شهد برؤية الهلال عدلان
ووافقه على ذلك شيخ شيوخنا العلامة الشمس الجوجري
ولو رؤي الهلال في بلد وجب الصوم على اهله وعلى اهل
كل بلد وافقه في المطلع دون ما خالفه فاذا اتفق

البلدان

البلدان او البلاد في المطالع وروي في واحد منها لزم الجميع
الصوم وان اختلف البلدان او البلاد في المطالع لزم
اهل بلد الرؤية الصوم فقط فاذا روي في حلب مثلا
ولم يره اهل القرى فانه يجب عليهم الصوم اذا اتحد
مطلعهم ومطلع حلب واذا روي في قرية منها وثبت
رؤيته بها وكان مطلع القرية وحلب واحدا وجب على
اهل حلب الصوم وان لم يروه واما اذا اختلف المطلع
كحلب وحماه وكالشام والمدينة النبي صلى الله عليه وسلم فانه
لا يجب الصوم على اهل بلد رؤيته في البلد الآخر للبعد
وما روى مسلم عن كريب رأيت الهلال بالشام ليلة
الجمعة ثم قدمت المدينة فقال ابن عباس متى رأيتم الهلال
قلت ليلة الجمعة قال انت رأيته قلت نعم ورآه الناس
وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت
فلا نزال نصوم حتى يكمل العدد فقلت اولا تكتفي برؤية
معاوية وصيامه قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال علماؤنا ولو صام بالرؤية في بلد وسافر منه الى بلد
مطلعه مخالف لمطلعه ولم ير اهله الهلال وافقهم
وجوبا يوم عيدهم في الصوم لان بالانتقال اليهم صاروا منهم
فان لم يكن عيد صام او عيد امسك بقية اليوم وان
سافر من بلد غير المرئية الى بلدها عيد معهم وقضى
يوما ان كان صام ثمانية وعشرين يوما قال فان
قلت اعتبار اتحاد المطالع يتعلق بالمنجم والحاسب وقد
تقدم انه لا يعتبر قولهما في اثبات رمضان قلت لا يلزم

من عدم اعتباره في الاصول والامور الكواصة عدم اعتباره
في التوابع والامور الخاصة قاله القاضي زكريا والمراد
باختلاف المطالع كما قاله في الانوار ان يتباعد البلدان
بحيث لو رؤي في احدهما لم يرى في الآخر غالبا ولو رؤي في
بلد ونحا بينه بلد اخر لم يرغبه وشك في موافقته له
في المطلع لم يجب على اهله الصوم لانهم لم يروه والاصل
عدم الوجوب قال الاذرعي هذا في المبتدا اما الوبان بعد
ذلك انه موافق له في المطلع فالظاهر وجوب القضاء قال
شيخنا العلامة كمال الدين بن ابي شريف رحمه الله والسبكي
ههنا تنبيه حسن تبعه عليه الاسنوي وهو انه اذا
اختلف المطالع لزم من رؤيته بالبلد الشرقي رؤيته
بالغربي من غير عكس ويقتضي ذلك ان الليل يدخل في
البلاد الشرقية بالغروب قبل دخول الغربية وان سير
القمر بنفسه كغيره من السبعة السيارة معاكس لسير
الفلك وكلا الامرين مشاهد فان لحركة الفلك اليومية
حركة من الشرق الى الغروب يومية وله بنفسه حركة من الغروب
الى الشرق شهرية ففي البلد الغربي يتاخر الغروب مدة يرتفع
فيها الهلال لسيره بنفسه ارتفاعا يصير به بحيث يرى عند
الغروب بذلك البلد كما اذا غربت الشمس بالشرقي وبينها
وبين الهلال سبع درج مثلا فالرؤية فيه غير ممكنة ثم
قد لا يغرب بالغربي حتى يصير بينهما عشر درج فتكون
الرؤية ممكنة ثم اذا غربت في غربي اخر بعده بدرجتين
كانت الرؤية فيه اظهر لكون المكث بعد الغروب اكثر كما

لا يخفى

لا يخفى وعلى هذا ينزل حديث كريب فان الشام غربية
بالنسبة الى المدينة فلا يلزم من رؤيته بالشام رؤيته
فيها ولو رؤي الهلال يوم الثلاثين من شعبان ولو قبل
الزوال فهو لليلة المستقبلة لا للماضية فلا يلزم
امساك ذلك اليوم هذا مذهب الامام الشافعي واكثر العلما
وذهب ابو يوسف من الحنفية وابو ثور وغيرهما الى انه
ان روي قبل الزوال فهو لليلة الماضية وان روي
بعدها فهو للمستقبلة ومن حجة الامام الشافعي وغيره
ما ورد عن شقيق بن سلمة انه قال جاءنا كتاب عمر
رضي الله عنه بخانقين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا
رايتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان
انهما راياه بالامس رواه الدارقطني والبيهقي باسناد
صحيح ولو روي يوم الثلاثين من رمضان ولو قبل الزوال
لم يجز فطره عملا بالاصل وهو بقاء الشهر وثبوت رمضان
بعدل واحد هو الذي عليه اكثر العلما وهو مذهب الامام
الشافعي لانه صح انه صلى الله عليه وسلم قبل شهادة الاعرابي
وحده وشهادة ابن عمر كما تقدم وقد رضي الله عنه اذا
صح الحديث فهو مذهبي واما ما نقل عنه من انه رجع عن
قبول شهادة الواحد لانه لم يثبت عنده في قبول شهادته
سنه وانما تمسك فيه باثر عن سيدنا علي وهو لا نصوم
يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان رجع
الى الاثنين قياسا على غيره ولو وقف على حديث الاعرابي
وابن عمر لما عدل عنهما الى القياس اذ كيف يظن بالامام

الشافعي الاخذ بالقياس وترك احد شيئا الصحيح وقد صح كل منهما
فهو مذهبه واما غير رمضان من الشهور فلا يثبت الا بعدلين
نحن نرى الهلال ليلة الثلاثين من رمضان لزمه الفطر
وتخفيه ومن روى يا كل يوم الثلاثين من رمضان بغير
عذر عشرة الا اذا شهد برؤية الهلال فرد ثم اكل فانه لا يعزر
نعم لنا شهر يثبت بعدل غير رمضان وصورته شهر معين نذر
صومه فاذا قال الانسان لله علي ان اصوم شهر المحرم مثلا
فشهد عدل عند القاضي برؤية الهلال ليلة الثلاثين فرد
الحجة ثبت بالنسبة الى الصوم ووجب عليه صومه سواء
فان قيل اذا صمنا رمضان بشهادة عدل ثلاثين يوما ازمنا
الافطار بعد ذلك بيوم ان لم يثبت الهلال فيلزم منه ثبوت
شوال بعدل واحد وقد قلتم ان غير رمضان لا يثبت الا
بعدلين جوابه ان ثبوته بعدل بطريق التبع لرمضان
لا بطريق الاصالة واكثر ما يثبت ضمنا بما لا يثبت به اصالة
كالنسب والارث يثبت بشهادة النساء بالولادة ضمنا اي تبعا
لشهادتهن بالولادة السابعة يحرم صوم يوم الشك تطوعا
بلا سبب كان لم الذوي وغيره وعند الامام مالك والي حنيفة
رضي الله عنهما لا يحرم والدليل على تحريمه ما رواه اصحاب السنن
الاربعة وصححه الترمذي وغيره عن عمار بن ياسر انه قال
من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم رواه البخاري
ايضا تعليقا واذا صامه تطوعا بلا سبب فصومه غير صحيح
قيل والحكمة في تحريم صومه قوة على صوم رمضان وضعف
ذلك السبكي بعدم كراهة صوم شعبان اما اذا صامه بسبب

فانه لا يحرم

فانه لا يحرم ولا يكره كان صامه عن قضاء او نذر او كفارة او
وافق عادة تطوعه كان اعتاد صوم الاثنين والخميس فوافق
يوم الشك احدهما او اعتاد صوم الدهر او صوم يوم ويفطر
يوم فصادفه ويدل على ذلك ما رواه الشيخان لا تقدموا
رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما
فليصمه وصوم يوم الشك نظير الصلاة في الاوقات المكروهة
فان كان بلا سبب حرم ولم يصح وان كان بسبب صح ولا
تحريم فلو كان عليه صوم يوم فاخره ليوافقه يوم الشك
حرم ولا ينعقد قياسا على ما لو اخر الصلاة الى اخر وقتها
ليوافق في الاوقات المكروهة ويوم الشك هو يوم الثلاثين
من شعبان اذا تحدث الناس بان الهلال روى ليلته
والسماء مصحية ولم يشهد احد بالرؤية او شهد بها
صبيان او عبيد او فسقة وظن صدقهم او عدل ولم
يثبت به ولا يجوز صومه ولا يصح عن رمضان بلا خلاف
عندنا لما ذكرنا الشافعية نعم اذا اعتقد صدق من قال انه
راه تلك الليلة من حر او عبد او امراة او فاسق وراهق
وجزم بنية صومه عن رمضان اجزاه ان بان انه منه
لظن انه منه حالة النية والظن في مثل هذا حكم
اليقين فتصح النية المبنية عليه اما اذا لم يعتقد صدق
من قال انه راه بل تردد فقال اصوم غدا عن رمضان
فان لم يكن منه فهو تطوع وبان منه لم يجزه كما نص
عليه الشافعي وقال الاسنوي والزركشي المتجه الاجزاء
اما اذا اطبق الغيم ليلة الثلاثين فهو من شعبان وليس

يوم الشك

ورسولك لكان قوله ارسلت تكرارا وخوفا فاك قل ونبيك
الذى ارسلت فانه صلى الله عليه وسلم كان نبيا قبل ان
يكون رسولا ليجمع له الثنا بالاسمين معا وليكون تعديدا
للنعمة فى الحالين وتعظيما للمنة فى الوجهين الثانى للمهلب
قال انما ابدل الفاظه عليه الصلاة والسلام لانها ينابيع لم يم
الحكمة وجوامع الكلم فلو غيرت سقطت فايدة النهاية
فى البلاغة التى اعطيها صلى الله عليه وسلم اكثاك ان فى
التغيير بتبديل تخليص اللبس فانه لو قال ورسولك
لدخل فيه جبريل وغيره من الملائكة الذين هم ليسوا بانبياء
فان اسم الرسل يطلق عليهم قال الله تعالى يصطفى من
الملائكة رسلا ومن الناس والمقصود التصريح برسالة محمد صلى
الله عليه وسلم وان كان الايمان بالكل واجبا كما فى واشهد ان
محمدا رسول الله فهى شهادة الاخلاص التى من مات عليها
دخل الجنة الرابع قال النووى اختار المازرى ان سبب
انكار الكبير صلى الله عليه وسلم حمده قول الكبر ان هذا ذكر ودعوة
فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه فانه قد يتعلق اخر الملك
الحروف بان يكون الله تعالى اوحى اليه بهذه الكلمات فيتعين
اداؤها بحروفها خاتمة ختم البخارى رضى الله عنه كتاب
الوضوء بهذا الباب للاشارة الى ان الانسان ينبغى له ان
يجعل على الوضوء والدعاء لذلك كان عبد الله بن عمر يجعلها آخره
اخر عمله وكان اذا تكلم بكلام بعدها استأنفها ثم ينام
على ذلك اقتداء بقول البراء واجعلهن آخر ما تتكلم به
جعل الله عاقبتنا محمودة وختامتنا مسعودة بجوف

الكاينات

الكاينات وافضل الممكنات محمد صلى الله عليه وسلم وعلى
اله وصحبه وسلم تسليما ابدا المجلس الثانى وكتبه
فى الكلام على افضل وما فيه من الفوايد وذكر موجبات
الغسل وذكر قول من قال انه عرضنا الامانة وغيرة ذلك
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل وقول
الله عز وجل وان كنتم جنبا فاطهروا الى قوله تعالى
لعلكم تشكرون وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا
الصلاة وانتم سكارى الى قوله تعالى عفوا غفورا غرض
البخارى من هاتين الايتين ان وجوب الغسل على الكتب
مستفاد من القرآن وقد فرق العلماء بين الغسل بفتح الغين
والغسل بضمها والغسل بكسرها فقالوا الغسل بفتح الغين
يائى لمعنيين يائى مصدر غسل الشئ ويائى بمعنى الاغتسال
كقولك غسل الجمعة سنة اى اغتسالها والغسل بكسرها
اسم لما يغتسل به من سدر ونحوه ومعنى الغسل لغة
سيلان الماء على الشئ مطلقا ومعناه فى اصطلاح الفقهاء
سيلانه على جميع البدن مع النية والاستيعاب الذى توجب الغسل
سبعة الاول الموت عن مات وجب تغسيله وتغسيله
على اهل البلد فرض كفاية فان ترك تغسيله اثموا كلهم
نعم لنا شخص لا يغسل اذا مات بل تغسيله حرام وهو
الشهيد المقتول فى القتال بسبب الكفار فقد ذكر العلماء
ان تغسيله حرام وكذا الصلاة عليه ولنا شخص آخر
تغسيله جايز لا واجب وهو الكافر اذا مات بين المسلمين
فانهم يجوز لهم تغسيله الكتابى كالحيض فاذا حاضت

الغسل وموجباته